

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



سلطنة عمان

# الجريدة الرسمية

تصدرها

وزارة الشؤون القانونية

المديرية العامة للجريدة الرسمية

السنة السابعة والثلاثون

العدد ٨٦٣

الموافق ١٧ مايو ٢٠٠٨م

السبت ١١ جمادى الأولى ١٤٢٩هـ





بسم الله الرحمن الرحيم



سلطنة عمان  
الجريدة الرسمية  
تصدرها  
وزارة الشؤون القانونية  
المديرية العامة للجريدة الرسمية

السنة السابعة والثلاثون

العدد ٨٦٣

الموافق ١٧ مايو ٢٠٠٨م

السبت ١١ جمادى الأولى ١٤٢٩هـ

رقم الصفحة	المحتويات
	<b>مراسيم سلطانية</b>
٥	مرسوم سلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٥ بإصدار قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة .
٣٦	مرسوم سلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٦ بإصدار قانون تنظيم إنتاج الأقراص البصرية الضوئية وأجزاء إنتاجها .
٤٥	مرسوم سلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٧ بإصدار قانون حقوق الملكية الصناعية .
	<b>قرارات وزارية</b>
	<b>وزارة الاسكان</b>
١١٥	قرار وزارى رقم ٢٠٠٨/٦٩ صادر فى ٢٠٠٨/٥/٧ بإلغاء طلبات الأراضى الزراعية .
	<b>وزارة الاقتصاد الوطنى</b>
١١٦	قرار وزارى رقم ٢٠٠٨/١٩٠ صادر فى ٢٠٠٨/٥/٥ بتطبيق القواعد المعدلة لممارسة مواطنى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية للنشاط التجارى فى مجالى تجارة التجزئة والجملة .

رقم  
الصفحة

وزارة التجارة والصناعة

- قرار وزارى رقم خ/٥٣/٢٠٠٨ صادر فى ٦/٥/٢٠٠٨ بتعديل قواعد وشروط  
انتخاب أعضاء مجالس إدارة شركات المساهمة  
العامة والأحكام الخاصة بمسؤولياتهم المرفقة  
١١٩ بقرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٣٧/٢٠٠٢ .  
قرار وزارى رقم ٥٤/٢٠٠٨ صادر فى ٦/٥/٢٠٠٨ بتنظيم بيع الأسمت . ١٢٠

وزارة الثروة السمكية

- قرار وزارى رقم ١٨/٢٠٠٨ صادر فى ١٦/٤/٢٠٠٨ بتعديل القرار الوزارى  
رقم ٢٩/٢٠٠٤ . ١٢١

وزارة الخارجية

- قرار وزارى رقم ٢٠٥/٢٠٠٨ صادر فى ٦/٥/٢٠٠٨ بإشهار جمعية الصداقة  
العمانية التونسية . ١٢٢

وزارة العدل

- قرار وزارى رقم ١٩٤/٢٠٠٨ صادر فى ٤/٥/٢٠٠٨ بتعديل القرار الوزارى  
رقم ١٢٦/٢٠٠٨ بتحويل صفة الضبطية  
القضائية لبعض موظفى وزارة الاعلام . ١٢٣

وزارة القوى العاملة

- قرار وزارى رقم ٢٠/٢٠٠٨ صادر فى ٢٢/٤/٢٠٠٨ بتنظيم مزاوله مهنة  
خياطة الملابس النسائية فى بعض الولايات . ١٢٤

وزارة الشؤون القانونية

- ١٢٥ إستدراك .

رقم  
الصفحة

## إعلانات رسمية

### وزارة القوى العاملة

- ١٢٧ إعلان بشأن طلب تسجيل نقابة عمالية .  
١٢٨ إعلان بشأن طلب تسجيل نقابة عمالية .

### وزارة التجارة والصناعة

#### دائرة الملكية الفكرية

- ١٢٩ الإعلانات الخاصة بالنشر عن طلبات تسجيل العلامات التجارية .  
٣٠٠ إعلان بشأن تجديد مدة حماية علامات تجارية مسجلة .  
٣٠٢ إعلان بشأن العلامات التي تم التأشير في السجلات بالترخيص بالانتفاع .  
٣٠٤ إعلان بشأن العلامات التي تم التأشير في السجلات بانتقال ملكيتها .

#### مجلس المناقصات

- ٣٥٨ إعلان عن طرح المناقصات أرقام ١١٨ ، ١١٩ و ٢٠٠٨/١٢٠ .  
٣٥٩ إعلان عن طرح المناقصات أرقام ١٧ ، ١٢١ و ٢٠٠٨ / ١٢٢ .  
٣٦٠ إعلان خاص بالدعوتين رقمي ١٢٣ و ٢٠٠٨/١٢٤ .  
٣٦١ إعلان عن طرح المناقصات أرقام ١٢٥ ، ١٢٦ و ٢٠٠٨/١٢٧ .

#### البنك المركزي العماني

- ٣٦٢ إعلان بشأن القيمة الاجمالية للنقد المتداول في السلطنة إلى نهاية شهر ابريل ٢٠٠٨ .





مراسيم سلطانية



**مرسوم سلطاني**  
**رقم ٢٠٠٨/٦٥**  
**باصدار قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة**

**نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .**

بعد الإطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٠١ / ٩٦ ،  
وعلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ ،  
وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٠ / ٩٩ ،  
وعلى قانون الإدعاء العام الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٢ / ٩٩ ،  
وعلى قانون الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٧ / ٩٩ ،  
وعلى قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٣٧ / ٢٠٠٠ ،  
وعلى قانون الإجراءات المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٩ / ٢٠٠٢ ،  
وعلى قانون تنظيم الاتصالات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٣٠ / ٢٠٠٢ ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**رسمنا بما هو آت**

**المادة الأولى :** يعمل في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة بالقانون المرفق .  
**المادة الثانية :** يصدر وزير التجارة والصناعة اللائحة التنفيذية للقانون المرفق ،  
وإلى أن تصدر هذه اللائحة يستمر العمل باللوائح والقرارات  
العمول بها فيما لا يتعارض مع أحكامه .  
**المادة الثالثة :** يلغى قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الصادر بالمرسوم  
السلطاني رقم ٢٠٠٠/٣٧ المشار إليه ، كما يلغى كل ما يخالف القانون  
المرفق أو يتعارض مع أحكامه .  
**المادة الرابعة :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم  
التالي لتاريخ نشره .

**صدر في : ٢٨ من ربيع الثاني سنة ١٤٢٩هـ**

**الموافق : ٤ من مايو سنة ٢٠٠٨م**

**قابوس بن سعيد**

**سلطان عمان**

## قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

### الفصل الأول

#### تعريف

المادة ( ١ ) : فى تطبيق أحكام هذا القانون ، يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعنى

المبين قرين كل منها ما لم يقتض سياق النص غير ذلك :

١ - الوزارة :

وزارة التجارة والصناعة .

٢ - الوزير :

وزير التجارة والصناعة .

٣ - المؤلف :

الشخص الطبيعى الذى يبتكر المصنف .

٤ - المصنف :

كل إنتاج مبتكر فى المجال الأدبى أو الفنى أو العلمى أيا كان نوعه

أو طريقة التعبير عنه أو أهميته أو الغرض منه .

٥ - الابتكار :

الطابع الإبداعى الذى يضى الأصاله والتميز على المصنف .

٦ - المصنف الجماعى :

المصنف الذى يبتكر بواسطة مجموعة من المؤلفين بتوجيه من

شخص طبيعى أو إعتبارى يتولى نشره بإسمه وعلى مسؤوليته

وتحت إشرافه ، وتكون فيه جهود المؤلفين مندرجة ضمن الهدف

العام للمصنف ، ومن غير الممكن فصل إسهام كل مؤلف فيه على

حدة وتمييزه بصورة مستقلة .

٧ - المصنف المشترك :

المصنف الذى يساهم فى إبتكاره أكثر من مؤلف ، سواء أكان فصل

مساهمة كل منهم فيه ممكناً أم لا ، ولا يندرج ضمن المصنفات

الجماعية .



٨ - المصنف المشتق :

المصنف الذى يستمد أصله من مصنف موجود كالترجمات والتحويلات والتعديلات الموسيقية والتغييرات الأخرى .

٩ - المصنف السمعى البصرى :

المصنف المكون من سلسلة من الصور المترابطة التى تعطى انطباعا بالحركة ومسجلة على وسائط أو على دعائم أخرى ، سواء أكانت تلك الصور مصحوبة أم غير مصحوبة بالصوت ، كالمصنفات السينمائية .

١٠ - مصنف الفن التطبيقى :

كل إبتكار فنى ذى وظائف نفعية ولو كان مدمجا فى أداة معدة للاستخدام فى إنتاج مصنوعات تقليدية أو صناعية .

١١ - مصنف التصوير الفوتوغرافى :

كل تسجيل للضوء أو لشعاع آخر على دعامة ، ينتج أو يمكن إنتاج صورة منه ، أيا كانت التقنية التى أنجز بها .

١٢ - تعبيرات الفلكلور الوطنى :

كل نتاج متميز يجسد التراث الشعبى التقليدى الذى نشأ وتطور واستمر فى سلطنة عمان تعبيرا عن الهوية الثقافية التقليدية التى تنتقل عبر الأجيال ، والذى لا يمكن نسبته إلى مؤلف معلوم ، ويشمل بوجه خاص :

أ - التعبيرات الشفهية ، كالحكايات والأمثال والألغاز الشعبية والقصائد وغيرها .

ب - التعبيرات الموسيقية ، كالأغاني الشعبية المصحوبة بالآلات العزف .

ج - التعبيرات الحركية كالرقصات والعروض الفنية الشعبية والطقوس ذات الطابع الشعبى التقليدى .

د - التعبيرات الملموسة وتشمل جميع منتجات الفن الشعبى التشكيلى كالرسومات بالخطوط والألوان وأعمال النحت والفخار والخزف والمنسوجات والأزياء والسجاد والآلات الموسيقية التقليدية والأشكال المعمارية .

#### ١٣- النسخ :

عمل نسخة أو أكثر مطابقة للأصل من مصنف أو أداء أو تسجيل صوتى أو برنامج إذاعى بصورة مباشرة أو غير مباشرة بأى طريقة ، كالطباعة أو التصوير أو التسجيل أو التخزين الإلكترونى الدائم أو المؤقت .

#### ١٤- النشر :

طرح نسخ ملموسة من مصنف أو أداء مثبت أو تسجيل صوتى أو برنامج إذاعى للجمهور بأية وسيلة كانت وبكميات معقولة بغرض البيع أو الإيجار أو أى تصرف آخر ناقل للملكية أو الحيازة .

#### ١٥- التسجيل الصوتى :

تثبيت لأصوات أداء أو لأصوات أخرى أو لتمثيل لها ، ما لم يكن ذلك ضمن تثبيت لمصنف سمعى بصرى .

#### ١٦- منتج التسجيل الصوتى :

الشخص الطبيعى أو الإعتبارى الذى يتولى المسؤولية عن إنجاز التسجيل الصوتى الأول .

#### ١٧- منتج المصنف السمعى البصرى :

الشخص الطبيعى أو الاعتبارى الذى يتولى المسؤولية عن إنجاز مصنف سمعى بصرى .

#### ١٨- الحقوق المجاورة :

حقوق فنانى الأداء ومنتجات التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة .

#### ١٩- فنانون الأداء :

الأشخاص الذين يمثلون أو يغنون أو يلقون أو ينشدون أو يعزفون أو يرقصون أو يؤدون بأية طريقة كانت ، مصنفات أو تعبيرات فلكلورية وطنية .

#### ٢٠- الملك العام :

الملك الذى يشمل جميع المصنفات المستبعدة من الحماية أو التى انقضت فى تاريخ العمل بهذا القانون مدة الحماية المقررة للحقوق المالية عليها أو التى تنقضى تلك المدة بالنسبة لها وفقا لأحكام هذا القانون .

#### ٢١- الإذاعة :

بث الأصوات أو الصور والأصوات أو بث تمثيل لها بوسائل لاسلكية - بما فى ذلك الأقمار الإصطناعية - ليستقبلها الجمهور ، ويعتبر من قبيل الإذاعة بث إشارات مشفرة فى الحالات التى تتاح فيها للجمهور وسيلة فك التشفير من قبل هيئات الإذاعة أو بموافقتها ، ولا يعتبر من قبيل الإذاعة البث من خلال شبكة الحاسب الآلى أو أى بث آخر يتيح لأفراد الجمهور كل على حدة اختيار زمان ومكان استقباله .

#### ٢٢- الأداء العلنى :

كل عمل موجه للجمهور بطريقة مباشرة أو بأى وسيلة أخرى ويكون من شأنه إنشاء صلة مباشرة بين المصنف والجمهور .

#### ٢٣- النقل للجمهور :

البث السلكى أو اللاسلكى لصور أو أصوات أو لصور وأصوات ، لمصنف أو أداء أو تسجيل صوتى أو برنامج إذاعى ، بحيث يمكن عن طريق البث وحده للجمهور من غير أفراد العائلة والأصدقاء المقربين استقبال أى مما تقدم فى أى مكان غير المكان الذى يبدأ

منه البث وبغض النظر عن الزمان أو المكان الذى يتم فيه هذا الاستقبال بما فى ذلك أى زمان أو مكان يختاره المتلقى منفردا عبر جهاز الحاسب الآلى أو أى وسيلة أخرى .

#### ٢٤- هيئات الإذاعة :

الجهات التى تقوم بالبث اللاسلكى للأصوات أو للصور والأصوات أو لتمثيل لها .

#### ٢٥- تدابير الحماية التقنية :

أية تقنية أو أداة أو مكون يتحكم أثناء تشغيله العادى فى الوصول إلى مصنف أو أداء مثبت أو تسجيل صوتى أو برنامج إذاعى ، أو تحمى أى من حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة .

#### ٢٦- معلومات إدارة الحقوق :

المعلومات التى تكون مرفقة بنسخة من المصنف أو الأداء المثبت أو التسجيل الصوتى أو البرنامج الإذاعى والمعلومات التى تظهر لدى نقل أى منها أو إتاحتها للجمهور وتحدد ما يأتى :

أ - تعريف المصنف أو الأداء المثبت أو التسجيل الصوتى أو البرنامج الإذاعى .

ب - مؤلف المصنف أو فنان الأداء أو منتج التسجيل الصوتى أو هيئة الإذاعة .

ج - مالك أى حق على المصنف أو الأداء المثبت أو التسجيل الصوتى أو البرنامج الإذاعى .

د - أحكام وشروط استخدام المصنف أو الأداء المثبت أو التسجيل الصوتى أو البرنامج الإذاعى .

هـ - أية أرقام أو شفرات تمثل تلك المعلومات .



## ٢٧- التثبيت :

كل تجسيد للصور أو للأصوات أو لكليهما أو لتمثيل لآى من ذلك يمكن من خلاله إدراكها أو نسخها أو نقلها بوسيلة مناسبة .

## ٢٨ - مزود الخدمة :

- أ - موفر خدمات على شبكة الإنترنت أو خدمات النفاذ إلى تلك الشبكة أو خدمات التسهيلات المرتبطة بها .
- ب - موفر أو موجه خدمة الإرسال أو التوصيلات الرقمية المباشرة للإتصالات بين نقاط يحددها المنتفع وذلك لمادة فى حيازة المنتفع ومضمون من اختياره ودون تعديل لمحتوى المواد التى تم إرسالها أو استلامها .

## الفصل الثانى

### نطاق الحماية

المادة ( ٢ ) : تتمتع بالحماية بموجب أحكام هذا القانون المصنفات الأدبية والفنية والعلمية المبتكرة بصرف النظر عن قيمة تلك المصنفات أو نوعها أو طريقة التعبير عنها أو الغرض من تأليفها ، وتشمل الحماية بوجه خاص المصنفات الآتية :

- أ - الكتب والكتيبات والمقالات والنشرات وغيرها من المصنفات المكتوبة .
- ب - برامج الحاسب الآلى وقواعد البيانات سواء أكانت مقروءة من الحاسب الآلى أم من غيره .
- ج - المصنفات التى تلقى شفاهة ، كالمحاضرات والخطب والمناقشات والمواعظ وأى مصنفات شفوية أخرى .
- د - مصنفات الدراما والموسيقى والرقص والتمثيل الصامت (البانتومايم) وغيرها من مصنفات الأداء التمثيلى .
- هـ - المؤلفات الموسيقية المصحوبة وغير المصحوبة بكلمات .

- و - المصنفات السمعية البصرية .
- ز - مصنفات الرسم بالخطوط والألوان والأشكال المعمارية والنحت والطباعة على الحجر والأقمشة والخشب والمعادن وأية مصنفات أخرى مماثلة فى مجال الفنون الجميلة .
- ح - المصنفات الفوتوغرافية وما يماثلها .
- ط - مصنفات الفنون التطبيقية والتشكيلية سواء أكانت يدوية أم صناعية .
- ى - الرسومات التوضيحية والخرائط الجغرافية والرسومات التخطيطية والمصنفات المجسمة " ثلاثية الأبعاد " المتعلقة بالجغرافيا أو الطبوغرافيا أو العمارة .
- ويتمتع بالحماية عنوان المصنف إذا كان مبتكرا .
- المادة ( ٣ ) :** تتمتع أيضا بالحماية بموجب أحكام هذا القانون ما يلى :
- أ - المصنفات المشتقة .
- ب - مجموعات المصنفات ، كالموسوعات التى تشكل ابتكارات فكرية من حيث إختيار وترتيب محتوياتها .
- ج - مجموعات مقتطفات البيانات أو المواد الأخرى التى تشكل ابتكارات فكرية من حيث إختيار وترتيب محتوياتها .
- ولا تخل الحماية المنصوص عليها فى الفقرات الثلاث السابقة بأى من حقوق المؤلف .
- المادة ( ٤ ) :** لا تشمل الحماية مجرد الأفكار وإجراءات وأساليب العمل والمفاهيم الرياضية والمبادئ والاكتشافات والبيانات .
- كذلك لا تشمل الحماية ما يأتى :
- أ - الوثائق الرسمية كالقوانين واللوائح والقرارات والاتفاقيات والمعاهدات الدولية والأحكام القضائية وأحكام المحكمين والقرارات الصادرة من اللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائى والترجمات الرسمية لأى من ذلك .

ب - الأنباء اليومية والأحداث الجارية التي تكون مجرد أخبار صحفية .  
ومع ذلك يتمتع بالحماية كل ما ذكر في البندين السابقين إذا كان متميزا  
في جمعه أو ترتيبه أو بأى مجهود فكري جدير بالحماية .

### الفصل الثالث

#### حقوق المؤلف

##### أولا : الحقوق الأدبية

المادة ( ٥ ) : يتمتع المؤلف بحقوق أدبية غير قابلة للتقادم أو التصرف فيها وهى :

- أ - الحق فى نسبة المصنف إليه بالطريقة التى يحددها .
  - ب - الحق فى تقرير نشر مصنفه لأول مرة .
  - ج - الحق فى منع أى تحريف أو تشويه أو تعديل أو أى مساس بمصنفه  
يكون من شأنه الإضرار بشرفه أو سمعته .
- ويقع باطلا بطلانا مطلقا التصرف فى أى من تلك الحقوق سواء أكان  
التصرف بعوض أم بغير عوض .
- و يباشر الخلف العام للمؤلف من بعده هذه الحقوق ، وتباشر الوزارة تلك  
الحقوق فى حالة عدم وجود خلف عام للمؤلف .

##### ثانيا : الحقوق المالية

المادة ( ٦ ) : يتمتع المؤلف أو خلفه بالحقوق المالية الاستثنائية الآتية :

- أ - نسخ مصنفه .
- ب - ترجمة مصنفه إلى لغة أخرى أو اقتباسه أو توزيعه موسيقيا  
أو تحويله إلى شكل آخر .
- ج - التصرف فى أصل أو نسخ من مصنفه للجمهور بالبيع أو بأى  
تصرف آخر ناقل للملكية .
- د - تأجير أصل أو نسخ من مصنفه المجسد فى تسجيل صوتى  
أو من مصنفه السينمائى أو من مصنفه الذى يكون عبارة عن  
برنامج حاسب آلى ، وذلك لأغراض تجارية .

هـ - الأداء العلنى لمصنفه .

و - عرض أصل أو نسخ من مصنفه للجمهور بأية طريقة كانت .

ز - إذاعة مصنفه .

المادة ( ٧ ) : لا يسرى حق التأجير على برامج الحاسب الآلى ما لم يكن البرنامج ذاته هو محل التأجير ، كما لا يسرى هذا الحق على المصنفات السمعية البصرية إذا كان من شأنه الإضرار باستخدامها العادى .

المادة ( ٨ ) : للمؤلف أو خلفه التصرف للغير فى كل أو بعض حقوقه المالية المنصوص عليها فى هذا القانون أو الترخيص له بإستغلالها ، وذلك بموجب عقد مكتوب يحدد فيه الحق محل التصرف والغرض من الترخيص ومدة الترخيص ومكانه ، ويبقى المؤلف مالكا لكل ما لم يتنازل عنه صراحة من حقوق .

ومع عدم الإخلال بحقوقه الأدبية المنصوص عليها فى هذا القانون ، لا يجوز للمؤلف القيام بأى عمل يكون من شأنه تعطيل إستغلال الحق محل التصرف أو الترخيص .

المادة ( ٩ ) : يجوز للمؤلف أو خلفه الإتفاق على أن يتقاضى مقابلا نقديا أو عينيا نظير التصرف للغير فى أى من حقوقه المانية على المصنف أو الترخيص له بإستغلالها على أساس نسبة من عائد الاستغلال أو على أساس مبلغ جزافى أو على كلا الأساسين .

المادة ( ١٠ ) : يكون الترخيص بإستغلال مصنف مجسد فى تسجيل صوتى بموافقة المؤلف وكافة أصحاب الحقوق الأخرى على المصنف كالمؤدى أو المنتج مجتمعين ، ولا تغنى موافقة أى منهم عن موافقة الآخرين .

المادة ( ١١ ) : مع عدم الإخلال بأحكام المادة ( ٨ ) من هذا القانون ، يقع التصرف أو الترخيص بإستغلال أى من الحقوق المالية على مصنفات برامج وتطبيقات الحاسب الآلى وقواعد البيانات فى الحدود الواردة فى العقد



المحرر أو المرفق بالبرنامج سواء أكان موضحا على دعامة البرنامج أم ظهر على شاشة الحاسب الآلى لدى التحميل أو التخزين، ويلتزم مشتري البرنامج أو مستخدمه بالشروط الواردة فى ذلك الترخيص .  
المادة (١٢): لا يترتب على تصرف المؤلف فى أصل أو نسخ من مصنفه - أيا كان نوع التصرف - التنازل عن أى من حقوقه المالية الأخرى على هذا المصنف ، ومع ذلك لا يجوز إلزام المتصرف إليه بأن يمكن المؤلف من نسخ المصنف أو عرض نسخته الأصلية أو نقله للجماهير ما لم يتفق كتابة على غير ذلك .

المادة (١٣): لا يجوز الحجز على حقوق المؤلف المالية تنفيذنا لحكم قضائى ولكن يجوز الحجز على نسخ المصنف الذى تم نشره ، ومع ذلك فإن المصنفات التى يتوفى مؤلفوها قبل نشرها لا يجوز الحجز عليها ما لم يثبت بصفة قاطعة انهم إستهدفوا نشرها قبل وفاتهم .

المادة (١٤): يقع باطلا بطلانا مطلقا كل تصرف للمؤلف فى مجموع إنتاجه .  
المستقبلى من المصنفات .

## الفصل الرابع

### الحقوق المجاورة

المادة (١٥): يتمتع فنانون الأداء بحقوق أدبية غير قابلة للتقادم أو التصرف فيها وهى :  
أ - الحق فى نسبة أدائهم إليهم سواء أكان الأداء حيا أم مثبتا ، إلا فى الحالات التى تملئها طريقة استخدام الأداء .  
ب - الحق فى منع أى تحريف أو تشويه أو تعديل فى أدائهم أو أى مساس به يكون من شأنه الإضرار بشرفهم أو بسمعتهم .  
ويقع باطلا بطلانا مطلقا التصرف فى أى من هذه الحقوق ، سواء أكان التصرف بعوض أم بغير عوض .  
ويباشر الخلف العام لفنانى الأداء من بعدهم الحقوق المنصوص عليها فى هذه المادة ، وتباشر الوزارة تلك الحقوق فى حالة عدم وجود خلف عام لفنانى الأداء .

**المادة (١٦) :** يتمتع فنانون الأداء بالحقوق المالية الاستثنائية التالية :

- أ - إذاعة أدائهم غير المثبت ( الحى ) أو نقله للجمهور .
  - ب - تثبيت أدائهم غير المثبت ( الحى ) .
  - ج - منع إستغلال أدائهم غير المثبت ( الحى ) بأية طريقة دون الحصول على ترخيص مكتوب مسبق منهم .
  - د - إتاحة أصل أو نسخ من أدائهم المثبت للجمهور بالبيع أو بأى تصرف آخر ناقل للملكية .
  - هـ- تأجير أصل أو نسخ من أدائهم المثبت للجمهور لأغراض تجارية .
  - و - إذاعة أدائهم المثبت أو نقله للجمهور .
  - ز - نسخ أدائهم المثبت .
- ولا يسرى حكم هذه المادة فى حالة موافقة فنانى الأداء على إدراج أدائهم ضمن مصنف سمعى بصرى .

**المادة (١٧) :** يتمتع منتجو التسجيلات الصوتية بالحقوق المالية الإستثنائية التالية :

- أ - إستغلال تسجيلاتهم الصوتية بأية طريقة كانت بما فى ذلك النسخ أو التأجير .
- ب - إتاحة تسجيلاتهم الصوتية الأصلية ونسخ منها للجمهور بالبيع أو بأى تصرف آخر ناقل للملكية .
- ج - إذاعة تسجيلاتهم الصوتية أو نقلها إلى الجمهور بطريقة أخرى .

**المادة (١٨) :** تتمتع هيئات الإذاعة بالحقوق المالية الإستثنائية التالية :

- أ - تثبيت ونسخ وإذاعة وإعادة إذاعة برامجها ونقلها إلى الجمهور .
  - ب - منع الغير من نقل التسجيل التلفزيونى لبرامجها إلى الجمهور دون الحصول على ترخيص مكتوب مسبقا .
- ويحظر على الغير تسجيل أو نسخ أو تأجير أو إعادة بث أو إتاحة أو نقل تلك البرامج إلى الجمهور بأية وسيلة كانت .

المادة (١٩) : تسرى أحكام المواد ( ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١٢ ، ١٤ ) من هذا القانون على التصرفات التي ترد على الحقوق المالية لأصحاب الحقوق المجاورة كما تسرى على هذه الحقوق أحكام المادة ( ١٣ ) .

## الفصل الخامس

### الاستخدامات الحرة للمصنفات

المادة (٢٠) : مع عدم الإخلال بحقوق المؤلف الأدبية المنصوص عليها في هذا القانون ، تكون استخدامات المصنفات مشروعة دون موافقة المؤلف شريطة ذكر المصدر واسم المؤلف - إذا ما أشير إليهما في المصنف - وألا تتعارض تلك الاستخدامات مع الإستغلال المعتاد للمصنف أو الأداء أو التسجيل الصوتي أو تضر بصورة غير معقولة بالمصالح المشروعة للمؤلف أو المؤدى أو منتج التسجيل الصوتي ، وذلك في الحالات التالية :

١ - نقل فقرات من مصنف محمى متاح للجمهور بطريقة قانونية وإدراجها في مصنف آخر لغايات الإيضاح أو الشرح أو النقد وفي الحدود وبالقدر الذى تبرره هذه الغايات .

٢ - استخدام المصنف فى اجتماعات داخل نطاق الأسرة أو لطلاب داخل منشأة تعليمية للإيضاح ولغايات التعليم أو التدريس وجها لوجه وفى الحدود التى تبررها هذه الغايات ، وأن يكون ذلك بدون مقابل مباشر أو غير مباشر .

٣ - عمل نسخة واحدة من مصنف محمى بواسطة الجهات المنوط بها حفظ الوثائق أو المكتبات العامة أو مراكز التوثيق غير التجارية أو مؤسسات التعليم أو المؤسسات العلمية أو الثقافية فى أى من الحالتين الآتيتين :

أ - أن يكون النسخ لمقال منشور أو لمصنف قصير لغرض تلبية حاجة شخص طبيعى للاستخدام فى دراسة أو بحث ، على أن يكون النسخ لمرة واحدة أو على فترات متفاوته ويعد النسخ

كذلك إذا تكرر فى مناسبات منفصلة وغير مرتبطة وألا يكون هناك ترخيص جماعى متاح يمكن أن يتم بموجبه هذا النسخ .  
ب- أن يكون النسخ لغرض المحافظة على النسخة الأصلية أو استبدال نسخة مفقودة أو تالفة لا يمكن الحصول على بديل لها .

ويجب أن يكون النسخ فى هاتين الحالتين فى حدود الغرض المبرر له وألا ينطوى على استهداف تحقيق كسب مادى مباشر أو غير مباشر .

٤- النسخ أو الإذاعة أو النقل للجمهور لأجزاء من مقالات منشورة فى الصحف اليومية أو فى دوريات حول موضوعات اقتصادية أو سياسية أو دينية أو لأجزاء من مصنفات مذاعة ذات طبيعة مماثلة ، إذا كان النسخ أو الإذاعة أو النقل لما تقدم ليس محفوظا لصاحب الحق وقت النشر ، وكان النسخ بواسطة الصحافة .

٥- عمل نسخة واحدة من برنامج حاسب آلى بواسطة المالك الشرعى للنسخة الأصلية فى الحالة التى يكون فيها هذا النسخ ضروريا لاستخدام البرنامج للغاية وللمدى اللذين تم الحصول عليه من أجلهما ، أو لحفظها لغرض إستعمالها فيما لو فقدت النسخة الأصلية أو تلفت أو صارت غير قابلة للاستخدام ، أو عمل نسخة مقتبسة أو محورة أو معدلة من البرنامج أو مترجمة إلى لغة برنامج حاسب آلى أخرى إذا كان ذلك ضروريا لتوافقها مع جهاز حاسب آلى معين على أن يقتصر إستخدامها على المالك الشرعى للنسخة الأصلية .

٦- الأداء العلنى لمصنف درامى أو موسيقى أو تمثلى موسيقى أو مصنف رقص أو ( بانتومايم ) أو أى مصنف آخر ابتكر للأداء الدرامى فى الحالتين الآتيتين :

أ - الاحتفالات الدينية ، وذلك بالقدر الذى تبرره طبيعة هذه الاحتفالات .  
ب - التعليم وجها لوجه داخل قاعات التدريس فى المنشآت التعليمية  
أو غيرها من الأماكن المماثلة المخصصة للتعليم ، التى لا تهدف  
إلى تحقيق الربح .

ويشترط فى الحالتين عدم الحصول بطريقة مباشرة أو غير  
مباشرة على أى ربح مالى .

٧ - عمل تسجيل مؤقت لمصنف من قبل هيئات الإذاعة بوسائلها الخاصة

لغرض استخدامه فى برامجها الإذاعية شريطة الآتى :

أ - أن يكون لهيئة الإذاعة دون غيرها حق البث الإذاعى لهذا  
التسجيل .

ب - أن تتلف هيئة الإذاعة هذا التسجيل بعد ستة أشهر من إنجازه  
ما لم يوافق صاحب الحق على مد تلك المدة ، ويستثنى من ذلك  
الاحتفاظ بنسخة واحدة من هذا التسجيل لغرض الحفظ .

## الفصل السادس

### أحكام خاصة

**المادة (٢١) :** كل من ساهم فى تأليف مصنف مشترك على نحو لا يمكن معه فصل  
مساهمته فيه عن مساهمة باقى الشركاء ، يكون صاحب حق على  
المصنف بالتساوى مع باقى الشركاء ، ولا يجوز لأحد الشركاء الانفراد  
بمباشرة حقوق المؤلف على هذا المصنف ، ما لم يتفق كتابة على غير ذلك .  
وفى الحالة التى تندرج فيها مساهمة كل من المؤلفين الشركاء تحت نوع  
مختلف من الفن على نحو يمكن معه فصل مساهمة كل منهم عن  
مساهمة الآخرين ، يكون لكل منهم الحق فى استغلال الجزء الذى  
ساهم به على حدة شريطة ألا يكون ذلك من شأنه الإضرار باستغلال  
المصنف المشترك ، ما لم يتفق كتابة على غير ذلك .

وإذا توفى أحد المؤلفين الشركاء دون أن يترك خلفا عاما ، يؤول الجزء الخاص به إلى باقى الشركاء أو خلفهم ، ما لم يتفق كتابة على غير ذلك .  
المادة (٢٢) : يكون الشخص الطبيعى أو الاعتبارى الذى ابتكر المصنف الجماعى بتوجيه منه وتحت إشرافه وتولى نشره باسمه وعلى مسؤوليته مالكا للحقوق الأدبية والمالية على هذا المصنف ، ما لم يتفق كتابة على غير ذلك .

المادة (٢٣) : يعتبر المؤلف الذى أنجز المصنف المشتق هو صاحب الحقوق الأدبية والمالية على هذا المصنف ، وذلك دون المساس بحقوق مؤلف المصنف الأسمى .

المادة (٢٤) : يكون مؤلفا شريكا فى المصنف السمعى البصرى كل من :  
أ - مؤلف السيناريو أو الفكرة المكتوبة المبتكرة .  
ب - من قام بتحويل مصنف أدبى سابق الوجود بشكل يجعله ملائما .  
للأسلوب السمعى البصرى .  
ج - مؤلف الحوار .  
د - مؤلف الموسيقى الذى قام بتأليفها خصيصا للمصنف .  
هـ - المخرج الذى أشرف فعليا على إنجاز المصنف .  
و - إذا كان المصنف مقتبسا أو مأخوذا من مصنف آخر سابق عليه كان مؤلف المصنف السابق مؤلفا شريكا فيه .

المادة (٢٥) : مع عدم الإخلال بحق مؤلف الجزء الأدبى أو الموسيقى فى نشر مصنفه بطريقة مختلفة عن تلك التى يتم بها نشر المصنف السمعى البصرى - ما لم يتفق كتابة على غير ذلك - تكون حقوق المؤلفين الشركاء فى المصنف السمعى البصرى وفقا لما يأتى :  
أ - يكون مؤلف السيناريو ومحور المصنف الأدبى ومؤلف الحوار والمخرج مجتمعين الحق فى عرض المصنف السمعى البصرى رغم معارضة

مؤلف المصنف الأدبي الأصلي أو مؤلف الموسيقى ، وذلك دون

الإخلال بحقوقهما وفقا للعقد المبرم مع كل منهما .

ب - لا يحول امتناع أحد الشركاء عن إتمام الجزء الخاص به دون حق

باقي الشركاء فى استغلال ما تم إنجازه من هذا الجزء ، وذلك مع

عدم الإخلال بما يكون قد نشأ للشريك الممتنع من حقوق عن

مساهمته فى تأليف هذا المصنف .

ج - يكون منتج المصنف السمعى البصرى نائبا عن مؤلفيه بشأن

استغلال حقوقهم المالية على هذا المصنف عدا مؤلفى المصنفات

الموسيقية ، ما لم يتفق كتابة على غير ذلك .

### الفصل السابع

#### مدة حماية الحقوق المالية للمؤلف وأصحاب الحقوق المجاورة

##### أولا : مدة حماية الحقوق المالية للمؤلف

المادة (٢٦) : تحمى الحقوق المالية للمؤلف المنصوص عليها فى هذا القانون مدة حياة

المؤلف وسبعين سنة تبدأ من بداية السنة الميلادية التى تلى سنة وفاته .

المادة (٢٧) : تحمى الحقوق المالية لمؤلفى المصنفات المشتركة مدة حياتهم وسبعين

سنة تبدأ من بداية السنة الميلادية التى تلى سنة وفاة آخر من بقى منهم

حيا .

المادة (٢٨) : تحمى الحقوق المالية على المصنفات السمعية البصرية والمصنفات

الجماعية مدة خمس وتسعين سنة تبدأ من بداية السنة الميلادية التالية

للسنة التى تم فيها أول نشر مشروع لهذه المصنفات ، وإذا لم يتم هذا

النشر خلال خمس وعشرين سنة من تاريخ إنجازها تحمى الحقوق

المالية عليها مدة مائة وعشرين سنة تبدأ من بداية السنة الميلادية

التالية لسنة إنجازها .

**المادة (٢٩) :** تحمى الحقوق المالية على المصنفات التى تنشر دون ذكر اسم مؤلفها أو باسم مستعار مدة خمس وتسعين سنة تبدأ من بداية السنة الميلادية التالية للسنة التى تم فيها أول نشر مشروع لها ، وإذا لم يتم هذا النشر خلال خمس وعشرين سنة من تاريخ إنجازها تحمى الحقوق المالية عليها مدة مائة وعشرين سنة تبدأ من بداية السنة الميلادية التالية لسنة إنجازها ، وإذا تم معرفة أو تحديد شخصية المؤلف أو الكشف عنها خلال أى من المدتين المذكورتين تحسب مدة الحماية وفقا لحكم أى من المادتين رقمى ( ٢٦ ، ٢٧ ) من هذا القانون بحسب الأحوال .

**المادة (٣٠) :** تحمى الحقوق المالية على مصنفات الفنون التطبيقية مدة خمس وتسعين سنة تبدأ من بداية السنة الميلادية التالية للسنة التى تم فيها أول نشر مشروع لهذه المصنفات ، وإذا لم يتم هذا النشر خلال خمس وعشرين سنة من تاريخ إنجازها تحمى الحقوق المالية عليها مدة مائة وعشرين سنة تبدأ من بداية السنة الميلادية التالية لسنة إنجازها .

### **ثانيا : مدة حماية الحقوق المالية**

#### **لأصحاب الحقوق المجاورة**

**المادة (٣١) :** تحمى الحقوق المالية لفنانى الأداء مدة خمس وتسعين سنة تبدأ من بداية السنة الميلادية التالية للسنة التى تم فيها أول نشر مشروع للأداء المثبت ، وإذا لم يتم هذا النشر خلال خمس وعشرين سنة من تاريخ إنجاز هذا الأداء تحمى الحقوق المالية عليه مدة مائة وعشرين سنة تبدأ من بداية السنة الميلادية التالية لسنة إنجازها .

**المادة (٣٢) :** تحمى الحقوق المالية لمنتجى التسجيلات الصوتية مدة خمس وتسعين سنة تبدأ من بداية السنة الميلادية التالية للسنة التى تم فيها أول نشر مشروع للتسجيل الصوتى ، وإذا لم يتم هذا النشر خلال خمس وعشرين سنة من تاريخ إنجاز هذا التسجيل تحمى الحقوق المالية عليه مدة مائة وعشرين سنة تبدأ من بداية السنة الميلادية التالية لسنة إنجازها .



**المادة (٣٣) :** تحمى حقوق هيئات الإذاعة على برامجها الإذاعية مدة عشرين سنة تبدأ من بداية السنة الميلادية التالية للسنة التى تمت فيها أول إذاعة لتلك البرامج .

## الفصل الثامن

### الإيداع

**المادة (٣٤) :** يجوز لصاحب الحق أن يودع على نفقته الخاصة نسخة من المصنف أو الأداء أو التسجيل الصوتى أو البرنامج الإذاعى لدى الوزارة ، ويعتبر هذا الإيداع قرينة على الملكية ، وتبين اللائحة التنفيذية نظام الإيداع وطريقة النشر عنه ، كما تحدد الرسوم المستحقة عنه بمراعاة أحكام القانون المالى .

## الفصل التاسع

### الإدارة الجماعية للحقوق المالية للمؤلف

#### وأصحاب الحقوق المجاورة

**المادة (٣٥) :** للمؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة وخلفائهم الحق فى أن يفوضوا جمعية مهنية أو أكثر أو جهات أخرى فى إدارة كل أو بعض حقوقهم المالية نيابة عنهم بموجب تراخيص استثنائية أو غير استثنائية نظير مقابل تستقطعه هذه الجمعيات أو تلك الجهات من مستحقاتهم وفقا للشروط المتفق عليها كتابة .

**المادة (٣٦) :** يكون للجمعيات والجهات المنصوص عليها فى المادة السابقة مباشرة الصلاحيات التالية ما لم يتفق كتابة على غير ذلك :

- أ - الترخيص للغير باستغلال كل أو بعض الحقوق المالية على المصنف أو الأداء أو التسجيل الصوتى والاتفاق على المقابل المالى المستحق نظير هذا الاستغلال .
- ب - تحصيل المقابل المالى المستحق وتوزيعه على أصحاب الحقوق بعد خصم مستحقاتها منه نظير إدارتها لتلك الحقوق .

ج - أية صلاحيات أخرى مقررة بموجب الاتفاق المبرم بشأن إدارة تلك الحقوق .

**المادة (٣٧) :** لا يجوز ممارسة نشاط إدارة الحقوق المالية نيابة عن المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة إلا بترخيص من الوزارة ، وتبين اللائحة التنفيذية قواعد وإجراءات الحصول على هذا الترخيص والرسوم المستحقة عنه بمراعاة أحكام القانون المالى .

**المادة (٣٨) :** يخضع نشاط إدارة الحقوق المالية للمؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة لإشراف ورقابة الوزارة ، وعلى الجمعيات والجهات المرخص لها بممارسة هذا النشاط الاحتفاظ بسجلات بأسماء أعضائها وصفاتهم والحقوق المرخص لها بإدارتها ومدة الإدارة والمقابل المالى المتفق عليهما ، وعليها أن تمكن المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة وممثلهم من الاطلاع على البيانات والمعلومات الخاصة بهم المدونة فى تلك السجلات .  
ويجب على الوزارة إلغاء الترخيص فى حالة إخلال تلك الجمعيات أو الجهات بالتزاماتها المنصوص عليها فى هذا القانون أو لائحته التنفيذية .

**المادة (٣٩) :** يكون تنظيم نشاط الإدارة الجماعية للحقوق المالية للمؤلف وأصحاب الحقوق المجاورة على النحو الذى تبينه اللائحة التنفيذية .

## الفصل العاشر

### المحظورات المتعلقة بتدابير الحماية التقنية

### ومعلومات إدارة الحقوق وإعادة بث الإشارات المتلفزة

**المادة (٤٠) :** يعد محظورا إرتكاب أى من الأفعال التالية :

١ - القيام دون تصريح من صاحب الحق بتعطيل أو تعييب تدبير من تدابير الحماية التقنية .

- ٢ - القيام بتصنيع أو استيراد أو توزيع أو تداول أية وسائل أو منتجات أو مكونات أو تقديمها أو عرضها للجمهور أو تقديم أو عرض أية خدمات للجمهور فى أى من الحالات الآتية :
- أ - إذا كان الترويج لها أو الإعلان عنها أو عرضها أو تداولها لغرض التحايل على تدبير من تدابير الحماية التقنية .
- ب - إذا كان لها هدف أو استعمال تجارى محدود الأهمية بجانب تعطيل أو تعيب تدبير من تدابير الحماية التقنية .
- ج - أن تكون مصممة بشكل رئيسى أو منتجة أو مؤداة لغرض تعطيل أو تسهيل تعطيل أو تعيب تدبير من تدابير الحماية التقنية .
- ٣ - القيام دون ترخيص مكتوب من صاحب الحق بإرتكاب أى من الأفعال الآتية :

- أ - حذف أو تغيير فى معلومات إدارة الحقوق مع علمه بذلك .
- ب - توزيع معلومات إدارة الحقوق أو استيرادها بغرض التوزيع مع علمه بأنه قد تم تعديلها أو تغييرها .
- ج - التوزيع أو الاستيراد بغرض التوزيع أو الإذاعة أو النقل أو الإتاحة للجمهور لنسخ من مصنفات أو أداءات أو تسجيلات صوتية مع علمه بأن معلومات إدارة الحقوق الخاصة بها قد تم حذفها أو تغييرها .

وفى جميع الأحوال يلزم أن يكون مرتكب الضلع عالما أو لديه أسباب معقولة للعلم بأن أفعاله سوف تغرى أو تمكن أو تسهل أو تخفى تعديا على حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة .

- ٤ - القيام بتصنيع أو تجميع أو تعديل أو استيراد أو تصدير أو بيع أو تأجير أو توزيع أى نظام أو وسيلة ملموسة أو غير ملموسة تستخدم بشكل أساسى فى فك تشفير إشارة حاملة لبرنامج ومرسلة

بالأقمار الصناعية ، إذا كان مرتكبها يعلم أو كانت لديه أسباب معقولة للعلم بذلك ، وأن يكون ذلك قد تم بدون ترخيص مكتوب من الموزع القانوني لهذه الإشارة .

هـ - القيام عمدا باستقبال أو توزيع إشارة مشفرة حاملة لبرنامج ومرسلة بالأقمار الصناعية إذا كان مرتكبها يعلم بأنه قد تم فك تشفيرها دون ترخيص مكتوب من الموزع القانوني لهذه الإشارة .

## الفصل الحادى عشر

### التدابير الحدودية

المادة (٤١) : ١ - لأى من أصحاب الحقوق المحمية بموجب أحكام هذا القانون إذا كانت لديه أسباب معقولة للاعتقاد باستيراد سلع تنطوى على تعد على حقه ، أن يتقدم بطلب إلى السلطات الجمركية المختصة لاستصدار قرار بوقف إجراءات التخليص الجمركى عليها ومنع تداولها .

ويجب أن يكون الطلب مشفوعا بأدلة تكفى لاقناع السلطات الجمركية بوجود تعد على هذا الحق - بحسب الظاهر - وأن يتضمن الطلب المعلومات الكافية المتوافرة لدى مقدمه لتمكين تلك السلطات من التعرف على السلع المعنية ، ولا يجوز أن يكون عدم توافر تلك المعلومات مانعا من اللجوء إلى اتخاذ تلك الإجراءات .

ويجب على السلطات الجمركية المختصة بحث الطلب وإخطار مقدمه كتابة بقرارها خلال سبعة أيام من تاريخ تقديم الطلب ، ويكون القرار الصادر بوقف إجراءات التخليص الجمركى ساريا لمدة سنة واحدة من تاريخ تقديم الطلب أو للفترة المتبقية من مدة الحماية المقررة للسلع المطلوب اتخاذ الإجراء بشأنها أيهما أقل ، ما لم يطلب مقدم الطلب فترة أقصر .

ويجوز للسلطات الجمركية المختصة أن تكلف مقدم الطلب بتقديم كفالة أو ضمان آخر مناسب يكفى لحمايتها وحماية المشكو فى حقه ومانعا من إساءة استعمال هذا الحق ، ويجب ألا يكون مقدار الكفالة أو الضمان مبالغاً فيه على نحو يؤدي إلى عزوف أصحاب الحقوق عن اللجوء إلى اتخاذ تلك الإجراءات .

كما يجوز للسلطات الجمركية المختصة من تلقاء نفسها - ودون حاجة إلى تقديم شكوى من صاحب الحق أو من غيره - إذا توافرت لديها أدلة كافية على حدوث تعد أن تصدر قراراً بوقف إجراءات التخليص الجمركى على السلع المتعدية ( المستوردة أو العابرة " الترانزيت " أو المعدة للتصدير ) فور ورودها إلى المنطقة الجمركية الواقعة فى دائرة إختصاصها .

٢- يجب على السلطات الجمركية المختصة إذا ما قررت وقف إجراءات التخليص الجمركى وفقاً لأحكام هذه المادة اتخاذ ما يلى :

أ - أن تخطر كل من ، مستورد السلع المتعدية وصاحب الحق محل التعدى بقرار الوقف .

ب - أن تفيد صاحب الحق محل التعدى - بناء على طلب كتابى منه - بأسماء وعناوين كل من ، مرسل السلع ومستوردها ومن أرسلت إليه وكمياتها .

ج - السماح لأصحاب الشأن بمعاينة السلع المتعدية وفقاً للإجراءات الجمركية المتبعة .

وفى هذه الحالة يجب على صاحب الحق أن يقيم دعوى قضائية بأصل النزاع أمام المحكمة المختصة مع إخطار السلطات الجمركية المختصة ، وذلك خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بقرار وقف إجراءات التخليص الجمركى وإلا اعتبر قرار

الوقف كأن لم يكن ، ما لم تكن السلطات الجمركية أو المحكمة المختصة قد قررت تمديد تلك المدة بما لا يجاوز عشرة أيام أخرى فى الحالات التى تقدرها .

٣- يكون طلب وقف إجراءات التخليص الجمركى وتقدير قيمة الكفالة أو الضمان المنصوص عليه فى هذه المادة وتحديد أماكن ورسوم التخزين وفقا للقواعد والإجراءات التى تحددها اللائحة التنفيذية بمراعاة أحكام القانون المالى .

٤- لا تسرى أحكام هذه المادة على الكميات الضئيلة ذات الصبغة غير التجارية من المصنفات والتسجيلات الصوتية التى تكون ضمن أمتعة المسافرين الشخصية أو ترسل فى طرود صغيرة .

## الفصل الثانى عشر

### التدابير الوقائية

**المادة (٤٢) :** يجوز للمحكمة المختصة بناء على طلب صاحب حق محمى بموجب أحكام هذا القانون أن تصدر أمرا على عريضة بتدبير أو أكثر من التدابير التالية :

أ - منع وقوع التعدى أو الفعل المحظور على حق محمى بموجب أحكام هذا القانون .

ب - وقف التعدى على حق محمى بموجب أحكام هذا القانون .

ج - التحفظ على نسخ المصنف المجسدة للتعدى والمواد المستخدمة فى عمل هذه النسخ .

د - وقف العرض الجارى إذا كان التعدى متعلقا بأداء علقى لمصنف أو أداء أو تسجيل صوتى أو برنامج إذاعى ، أو حظره فى المستقبل .

هـ - حصر الإيراد المتحصل من الاستغلال غير المشروع للمصنف بواسطة خبير تعينه المحكمة لهذا الغرض ، والتحفظ على هذا الإيراد .

وللمحكمة أن تأمر مقدم العريضة بتقديم ما يكون متوافرا لديه من أدلة ترجح وقوع التعدى على الحق أو ارتكاب الفعل المحظور أو أن أيا

منهما وشيك الوقوع وغيرها من المعلومات التي تراها لازمة لتمكين الجهات المعنية من تنفيذ الأمر بالتدبير المناسب عند صدوره .

كما يجوز للمحكمة أن تلزم مقدم العريضة بتقديم كفالة أو ضمان مناسب لحماية المدعى عليه ولتبع إساءة استعمال هذا الحق ، ويجب ألا يكون مقدار الكفالة أو الضمان مبالغاً فيه على نحو يؤدي إلى عزوف أصحاب الحقوق عن اللجوء إلى هذا الإجراء .

ويجب على المحكمة البت في العريضة على وجه الاستعجال في ميعاد لا يجاوز عشرة أيام من تاريخ تقديمها .

ويجوز للمحكمة أن تصدر الأمر على العريضة في غيبة المدعى عليه في الحالات التي من المرجح أن يكون التأخير في إصدار الأمر فيها ملحقاً بالمدعى ضرراً يتعدّر تداركه أو يخشى فيها إتلاف أو زوال الأدلة المثبتة للتعدي ، ويجب في هذه الحالة إخطار المدعى عليه بالأمر فور صدوره ويجوز عند الاقتضاء في الحالات التي تقدرها المحكمة إخطار المدعى عليه بالأمر بعد تنفيذها مباشرة ، وللمدعى عليه أن يتظلم من هذا الأمر أمام المحكمة المختصة خلال عشرة أيام من اليوم التالي لتاريخ إخطاره .

وعلى صاحب الحق إقامة الدعوى بأصل النزاع خلال خمسة عشر يوماً من اليوم التالي لتاريخ صدور الأمر بالتدبير المناسب أو من اليوم التالي لتاريخ إخطاره برفض التظلم المقدم من المدعى عليه بحسب الأحوال والا اعتبر الأمر كأن لم يكن .

### الفصل الثالث عشر

#### الإجراءات والتعويضات المدنية

المادة (٤٣) : كل من لحقته أضرار مباشرة من أصحاب الحقوق المحمية بموجب أحكام هذا القانون نتيجة تعدد وقع على حقه أو ارتكاب فعل محظور منصوص عليه في المادة (٤٠) من هذا القانون ، أن يقيم دعوى أمام المحكمة المدنية المختصة لمطالبة المتسبب بالتعويض .

ويجب أن يكون التعويض الذى تقضى به المحكمة لصاحب الحق جابرا للأضرار التى لحقت به ، وتأخذ المحكمة فى الاعتبار عند تقدير قيمة هذا التعويض الأرباح التى جناها المعتدى وقيمة الخدمة أو السلعة محل التعدى مقدرة بسعر التجزئة المحدد من قبل المدعى أو وفقا لأى معيار آخر تراه عادلا ، وقيمة ما يكون قد تحمله المدعى من مصروفات قضائية وأتعاب محاماة ، وبديلا عن ذلك يجوز للمحكمة أن تقضى للمدعى بناء على طلبه بقيمة التعويض المنصوص عليه فى اللائحة التنفيذية ، وتحدد اللائحة قيمة التعويضات المستحقة لأصحاب الحقوق المحمية بموجب أحكام هذا القانون عن الأضرار التى تلحقهم جراء التعدى على حقوقهم أو نتيجة ارتكاب أفعال محظورة وفقا لأحكامه بما لا يجاوز مبلغ ( ١٠٠٠٠ ) عشرة آلاف ريال عن كل فعل من أفعال التعدى أو فعل محظور .

**المادة (٤٤) :** فى الدعاوى المدنية الناشئة عن أفعال وقعت بالمخالفة لأحكام هذا القانون يكون الشخص المشار إلى اسمه كمؤلف أو منتج أو مؤد أو هيئة إذاعة أو ناشر لمصنف أو أداء أو تسجيل صوتى أو برنامج إذاعى وفقا للمجرى العادى للأمر هو صاحب الحق على هذا المصنف أو الأداء أو التسجيل الصوتى أو البرنامج الإذاعى ما لم يقيم دليل على خلاف ذلك .

**المادة (٤٥) :** للمحكمة المدنية المختصة أن تلزم المعتدى بأن يقدم إليها وإلى صاحب الحق ما قد يكون فى حوزته من معلومات بشأن كل من شارك فى أفعال التعدى وهوية كل منهم وطرق إنتاج السلع والخدمات المتعدية وقنوات توزيعها .

**المادة (٤٦) :** للمحكمة المدنية المختصة أن تأمر المعتدى بوقف التعدى بما فى ذلك الأمر بمنع تصدير السلع المتعدية ومنع دخول المستورد منها إلى القنوات التجارية عقب الإفراج الجمركى عنها .



المادة (٤٧) : للمحكمة المدنية المختصة كافة الصلاحيات المقررة للمحكمة الجنائية المختصة المنصوص عليها في المادتين (٥٣) و (٥٤) من هذا القانون .

المادة (٤٨) : يجب على المحكمة المدنية المختصة أن تقدر مصاريف وأتعاب من تندبهم لمباشرة أية مأمورية في الدعوى من الخبراء والمتخصصين بما يتناسب مع حجم وطبيعة المأمورية المكلفين بها وبما لا يحول دون اللجوء إلى مثل هذه الإجراءات .

### الفصل الرابع عشر

#### الإجراءات والعقوبات الجزائية

المادة (٤٩) : يباشر الإدعاء العام التحقيق الجنائي فيما يصل إلى علمه من جرائم تقع بالمخالفة لأحكام هذا القانون دون حاجة إلى شكوى من صاحب الحق أو من يمثله أو طلب من الجهات الحكومية المعنية .

المادة (٥٠) : للإدعاء العام الأمر بضبط السلع المشتبه في تعديها على حق محمى بموجب أحكام هذا القانون وغيرها من المواد والأدوات المستعملة في فعل التعدي وأية أدلة مستندية متصلة به ، ولا يلزم ذكر هذه الأشياء كل على حدة في أمر الضبط إذا كانت تندرج ضمن تصنيفات عامة مدونة فيه .

المادة (٥١) : في الدعاوى الجنائية الناشئة عن فعل وقع بالمخالفة لأحكام هذا القانون يكون الشخص المشار إلى اسمه كمؤلف أو منتج أو مؤد أو هيئة إذاعة أو ناشر لمصنف أو أداء أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي وفقا للمجرى العادى للأمر هو صاحب الحق على هذا المصنف أو الأداء أو التسجيل الصوتي أو البرنامج الإذاعي ما لم يقيم دليل على خلاف ذلك .

المادة (٥٢) : مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها في قانون آخر ، يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنتين وبغرامة لا تقل عن ألفي ريال ولا تزيد على عشرة آلاف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من :

١ - تعدى عمدا على نطاق تجارى على حق من حقوق المؤلف أو الحقوق

المجاورة المحمية بموجب أحكام هذا القانون ، ويشمل ذلك ما يأتى :

أ - التعدى وإن لم يستهدف تحقيق كسب مادي بصورة مباشرة أو غير مباشرة .

ب - التعدى بغرض تحقيق منفعة تجارية أو كسب مادي خاص .

٢ - ارتكب أيا من الأفعال المحظورة بموجب أحكام هذا القانون بغرض

تحقيق منفعة تجارية أو كسب مادي خاص إذا كان يعلم أو كانت

لديه أسباب معقولة للعلم بأن الفعل من شأنه أن يمكن أو يسهل

أو يخفى تعديا على حق محمى بموجب أحكام هذا القانون .

٣ - تداول بطاقات مزيفة صممت لأن توضع على تسجيل صوتى

أو نسخة من برنامج حاسب آلى أو وثائق أو مغلف لبرنامج حاسب

آلى أو نسخة لفيلم سينمائى أو أى مصنف سمعى بصرى آخر مع

علمه بذلك .

٤ - تداول وثائق مزيفة أو مغلف مزيف لبرنامج حاسب آلى مع علمه

بذلك .

٥ - استورد أو صدر سلع متعدية مع علمه بذلك .

٦ - ارتكب أيا من الأفعال المحظورة المنصوص عليها فى البندين

رقمى ( ٤ ، ٥ ) من المادة ( ٤٠ ) من هذا القانون .

٧ - تعدى عمدا على حق مالى على مصنف محمى بموجب أحكام هذا

القانون وذلك بنشره فى الخارج أو طرحه للتداول أو تصديره .

وفى جميع الأحوال تضاعف العقوبة بحديها الأدنى والأقصى فى حالة

التكرار ، مع الحكم بإغلاق المحل التجارى أو المنشأة التى ارتكبت فيها

الجريمة أو وقف النشاط بحسب تقدير المحكمة .

**المادة (٥٣) :** تقضى المحكمة فى حالة ثبوت التعدى أو ارتكاب الفعل المحظور إذا كان متعمدا بمصادرة جميع السلع المتعدية والمواد والأدوات التى استخدمت فى ارتكاب فعل التعدى أو الفعل المحظور وبتلافها على نفقة المحكوم عليه أو التخلص منها خارج القنوات التجارية إذا كان الإلتلاف من شأنه الإضرار بالصحة العامة أو البيئة .

**المادة (٥٤) :** مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر :

أ - يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن سبعة أيام ولا تزيد على شهر وبغرامة لا تقل عن مائة ريال ولا تزيد على ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف من الخصوم أمرا صدر من المحكمة وفقا لأحكام المادتين ( ٤٥ ، ٤٦ ) من هذا القانون .

ب - يعاقب بغرامة لا تقل عن مائة ريال ولا تزيد على ألف ريال كل من خالف من الخصوم أو محاميهم أو الخبراء وغيرهم من أعوان القضاة أمرا صدر من المحكمة بشأن حماية المعلومات السرية المقدمة أو المتبادلة فى الدعوى .

**المادة (٥٥) :** تحتفظ المحكمة الجزائية ببيان مفصل بالسلع والمواد والأدوات الأخرى المحكوم بتلافها فى جريمة وقعت بالمخالفة لأحكام هذا القانون ويجوز للجهة المنوط بها تنفيذ الحكم بناء على طلب صاحب الحق المعتدى عليه إرجاء تنفيذ الحكم فيما يخص إلتلاف هذه الأشياء مؤقتا ولمدة معقولة وذلك للاستدلال بها فى دعوى مدنية مقامة .

**المادة (٥٦) :** لكل من تضرر من فعل ارتكب بالمخالفة لأحكام الفقرتين رقمى ( ٤ ، ٥ ) من المادة ( ٤٠ ) من هذا القانون الإدعاء بالحق المدنى على مرتكبه أمام المحكمة الجزائية المختصة .

## الفصل الخامس عشر

### أحكام عامة وختامية

المادة (٥٧) : تسرى أحكام هذا القانون على ما يأتي :

أ - المصنفات والأداءات والتسجيلات الصوتية التي تكون لمؤلفين أو لفنانى أداء أو لمنتجى تسجيلات صوتية عمانيين أو أجانب مقيمين إقامة معتادة داخل السلطنة ، والبرامج الإذاعية التي تكون لهيئات إذاعية مقرها الرئيسى بالسلطنة أو بثت من محطات إرسال داخل السلطنة .

ب - المصنفات والأداءات والتسجيلات الصوتية والبرامج الإذاعية التي تم إنجازها فى السلطنة بغض النظر عن جنسية أو محل إقامة من قام بإنجازها .

ج - المصنفات والأداءات والتسجيلات الصوتية التي تم نشرها لأول مرة فى السلطنة أو نشرت لأول مرة فى بلد آخر ثم نشرت فى السلطنة خلال ثلاثين يوما من تاريخ النشر فى الخارج بغض النظر عن جنسية أو محل إقامة مؤلفيها .

د - المصنفات السمعية البصرية التي يكون المقر الرئيسى لمنتجها أو محال إقامتهم فى السلطنة .

هـ - المصنفات المعمارية التي تم تشييدها فى السلطنة والمصنفات الفنية المدمجة فى مبنى أو أية منشآت أخرى داخل السلطنة .

المادة (٥٨) : يخول الموظفون الذين يصدر بتحديدهم قرار من وزير العدل بالإتفاق مع الوزير صفة الضبطية القضائية فيما يقع بالمخالفة لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية .

المادة (٥٩) : لا يترتب على نفاذ أحكام هذا القانون الإخلال بأحكام المعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعددة الأطراف والثنائية ذات الصلة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة والتي تنظم حقوق مواطنى الدول الأطراف فيها ومن فى حكمهم وتكون السلطنة طرفا فيها أو تصبح طرفا فيها فيما بعد .

**المادة (٦٠) :** تسرى أحكام هذا القانون على المصنفات والأداءات والتسجيلات الصوتية والبرامج الإذاعية التي أنجزت أو بثت قبل تاريخ العمل بأحكامه على ألا تكون قد آلت إلى الملك العام بانقضاء مدة الحماية المقررة لها في القانون الملغى أو في التشريعات المعمول بها في بلدها الأصلي .

**المادة (٦١) :** تضطلع الوزارة بما يأتي :

أ - توعية المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة بحقوقهم الأدبية والمالية .  
ب - التسوية الودية للمنازعات التي تنشأ حول أى من الحقوق المنصوص عليها في هذا القانون إذا ما ارتضى الأطراف ، وذلك على النحو الذى تبينه اللائحة التنفيذية .

ج - التنسيق بشأن كل ما يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة مع الجهات المعنية بحماية تلك الحقوق .

د - مباشرة الاختصاصات الأخرى المنصوص عليها في هذا القانون أو التى يقتضيها تنفيذ أحكامه .

**المادة (٦٢) :** يكون نشر الأحكام القضائية النهائية والقرارات الإدارية ذات الصلة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وفقا لمقتضيات المصلحة العامة وعلى النحو الذى تبينه اللائحة التنفيذية ويعد نشرها لها إتاحتها على شبكة الإنترنت .

**المادة (٦٣) :** مع عدم الإخلال بأحكام قانون الاتصالات المشار إليه تسرى أحكام هذا القانون على مزود الخدمة فيما يقع منه بالمخالفة لأحكامه أو لللائحة التنفيذية .

**المادة (٦٤) :** فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذا القانون تسرى على الدعاوى الجزائية والمدنية المنصوص عليها فيه ، أحكام قانون الإجراءات الجزائية أو قانون الإجراءات المدنية والتجارية المشار إليهما بحسب الأحوال .

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٨/٦٦

بإصدار قانون تنظيم إنتاج الأقراص البصرية

الضوئية وأجزاء إنتاجها

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى قانون تنظيم وتشجيع الصناعة لسنة ١٩٧٩ الصادر بالمرسوم السلطاني  
رقم ١٩٧٩/١ ،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ١٠٢ / ٢٠٠٥ بتحديد اختصاصات وزارة التجارة والصناعة  
واعتماد هيكلها التنظيمي ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : يعمل في شأن إنتاج الأقراص البصرية الضوئية وأجزاء إنتاجها  
بالقانون المرفق .

المادة الثانية : يصدر وزير التجارة والصناعة القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام  
القانون المرفق .

المادة الثالثة : يلغى كل ما يخالف القانون المرفق أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الرابعة : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم  
التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٨ من ربيع الثاني سنة ١٤٢٩ هـ

الموافق : ٤ من مايو سنة ٢٠٠٨ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

## قانون تنظيم إنتاج الأقراص

### البصرية الضوئية وأجزاء إنتاجها

المادة ( ١ ) : فى تطبيق أحكام هذا القانون يكون للكلمات والعبارات التالية المعنى المبين

قرين كل منها ما لم يقتض سياق النص معنى آخر :

الـوزارة : وزارة التجارة والصناعة .

الـوزير : وزير التجارة والصناعة .

الـمديرية : المديرية العامة للصناعة .

قرص بصرى ضوئى : كل واسطة أو وسيلة - بخلاف أجزاء

الإنتاج - يمكن تخزين البيانات عليها

بطريقة رقمية وتكون قراءتها باستخدام

ماسح ضوئى بصرى ذى مصدر ضوئى

عالى الكثافة ، كتلك المدرجة بالجدول

رقم ( ١ ) المرفق .

أجزاء الإنتاج : مكونات القالب المعدة للاستخدام فى

إنتاج الأقراص البصرية الضوئية .

مادة الإنتاج : مادة متعددة الكربونات من فئة بصرية

ضوئية ، أو خامة تصلح بسبب

خصائصها الطبيعية لإنتاج الأقراص

البصرية الضوئية ، كالرمال .

رخصة الإنتاج : الموافقة الصادرة من المديرية لشخص

طبيعى أو اعتبارى لمزاولة نشاط إنتاج

الأقراص البصرية الضوئية أو أجزاء

الإنتاج .

شهادة رخصة الإنتاج : الوثيقة الصادرة من المديرية للمرخص

له والتي تثبت وجود رخصة الإنتاج .

**المُرخص له** : الشخص الطبيعي أو الاعتباري الصادرة له رخصة إنتاج .

**الإنتاج** : معالجة مواد الإنتاج أو تحويلها إلى أقراص بصرية ضوئية أو أجزاء إنتاج .

**المنشأة** : المكان أو الموقع المخصص للإنتاج أو للأنشطة ذات الصلة به بما فيها أماكن تخزين المنتجات .

**معدة الإنتاج** : كل جهاز أو ماكينة مخصصة لإنتاج الأقراص البصرية الضوئية أو أجزاء الإنتاج ، كتلك المدرجة فى الجدول رقم ( ٢ ) المرفق .

**شفرة المنتج ( الصانع )** : مجموعة الحروف والأرقام التى تمنحها المديرية للمرخص له والتى تحدد هويته ، ويصدر بضوابط تطبيقها قرار من الوزير .

**العميل** : كل شخص طبيعى أو اعتباري يطلب إنتاج أقراص بصرية ضوئية أو أجزاء إنتاج من مرخص له .

**المادة ( ٢ )** : لا يجوز لأى شخص طبيعى أو اعتباري ممارسة نشاط إنتاج الأقراص الضوئية أو أجزاء إنتاجها إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من المديرية .

**المادة ( ٣ )** : مع عدم الإخلال بأحكام التسجيل الصناعى المنصوص عليها فى قانون تنظيم وتشجيع الصناعة المشار إليه ، تنشأ بالمديرية السجلات الآتية :

- أ - سجل طلبات تراخيص الإنتاج .
- ب - سجل شهادات تراخيص الإنتاج .
- ج - سجل شفرات المنتجين (الصناع) .



المادة ( ٤ ) : يقدم طلب الحصول على رخصة الإنتاج إلى الوزارة متضمنا البيانات الآتية :

أ - الأفراد : الاسم بالكامل والسن والجنسية ومحل الإقامة ومركز العمل الرئيسي ورقم وتاريخ القيد بالسجل الصناعى إن وجد ورقم وتاريخ الانتساب إلى غرفة التجارة والصناعة إن وجد وأسماء الشركاء بالكامل وعناوينهم إذا كان الطلب مقديما شراكة من متعددين وموقع المنشأة .

ب - الشركات : اسم الشركة ورقم وتاريخ قيدها فى السجل الصناعى ورقم وتاريخ الانتساب إلى غرفة التجارة والصناعة ومركز إدارتها وأسماء وعناوين رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمدير المسئول وموقع الإنتاج .

ولا يجوز أن يتضمن طلب الترخيص أكثر من موقع ، وتتعدد طلبات التراخيص بعدد المواقع .

المادة ( ٥ ) : تقدم طلبات الحصول على رخصة الإنتاج مشفوعة بالمستندات المؤيدة لصحة البيانات المذكورة فى المادة السابقة فضلا عن الآتى :

أ - صورة من وثائق شفرة المنتج (الصانع) الصادرة لطالب الترخيص من شركة فيليبس العالمية .

ب - إقرار موقع من طالب الترخيص أو ممثله القانونى بعدم إدانته أو أى من الشركاء ورئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمدير المسئول وجميع العاملين لديه فى جريمة تعدى على علامة تجارية أو حق مؤلف أو حق مجاور بحكم قضائى نهائى خلال السنوات الثلاث السابقة على تقديم الترخيص .

المادة ( ٦ ) : يقيد طلب الترخيص فى السجل المعد لذلك بالمديرية فى تاريخ وساعة وروده ، ويكون البت فيه خلال مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ تقديمه ويكون الترخيص لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدة أو لمدد مماثلة شريطة عدم ثبوت إخلال المرخص له بشروط الترخيص ، ويعتبر قرارا بمنح الترخيص مضى هذا الميعاد دون البت فى الطلب .

وفى حالة رفض طلب الترخيص يجب أن يكون القرار مسببا ، ولتقدم  
الطلب التظلم منه إلى الوزير خلال ستين يوما من تاريخ إخطاره به .

**المادة ( ٧ ) :** يسلم المرخص له شهادة من المديرية تسمى رخصة الإنتاج - بعد قيدها  
فى السجل المعد لذلك - تحتوى على جميع البيانات المنصوص عليها فى  
المادة (٤) من هذا القانون بالإضافة إلى جميع شروط الترخيص وبصفة  
خاصة الآتى :

أ - الاشتراطات الخاصة بالمحافظة على الأمن والصحة العامة  
وغيرها من الشروط والقيود المقررة قانونا .

ب - الالتزام فى الإنتاج بالمقاييس والمواصفات المعتمدة فى السلطنة .

ج - المزايا والاعفاءات والتيسيرات الممنوحة للمرخص له .

**المادة ( ٨ ) :** تكون الرخصة شخصية ، لا يجوز للمرخص له التنازل عنها أو تحويلها  
للغير .

**المادة ( ٩ ) :** واجبات المرخص له :

دون إخلال بالالتزامات والواجبات المنصوص عليها فى أى قانون  
آخر ، يلتزم المرخص له فى ممارسة نشاطه بالآتى :

أ - مزاولة عمليات الإنتاج فى الموقع المحدد فى شهادة رخصة الإنتاج .

ب - مراعاة القيود والاشتراطات المنصوص عليها فى شهادة رخصة  
الإنتاج والتي منحت له الرخصة على أساسها .

ج - تمكين المختصين بالوزارة من دخول الموقع والإطلاع على ما به  
من معدات وأجزاء إنتاج وأقراص منتجة وسجلات متعلقة  
بالنشاط .

د - تكييف كل المعدات وأجزاء الإنتاج المملوكة له أو التى بحوزته أو التى  
يتحكم فيها أو فى تشغيلها وفقا لشفرة المنتج (الصانع) المخصصة  
له ، وذلك لتطبيقها على كل قرص بصري ضوئى أو أية أجزاء إنتاج  
ينتجها .

هـ - الاحتفاظ فى المنشأة لمدة خمس سنوات على الأقل بالسجلات الآتية :

١- سجل شراء وبيع وتأجير المعدات ومواد الإنتاج وما يرد عليها من تصرفات قانونية أخرى .

٢- سجل مواد الإنتاج ، والذي يحتوى على بيان بما تم استخدامه من تلك المواد فى عملية الإنتاج وما لم يستخدم منها وكميته وطريقة التصرف فيه .

٣- سجل الأقراص البصرية الضوئية المنتجة .

٤- سجل الأقراص البصرية التالفة .

٥- سجل العملاء والأوامر المستلمة .

ويصدر بتحديد البيانات الواجب إثباتها فى السجلات المشار إليها وبكيفية حفظ تلك السجلات قرار من الوزير .

المادة (١٠) : يحظر على المرخص له إتيان أى من الأعمال الآتية :

أ - إنتاج أقراص بصرية ضوئية لا تحمل شفرة المنتج .

ب - حيازة أو تصنيع أو تكييف أو استعمال أجزاء إنتاج لا تطبق شفرة المنتج .

ج - حيازة أو تصنيع أو تكييف أو استعمال أجزاء إنتاج بغرض إجراء تطبيق مزور أو مزيف أو تقليد علامة مشابهة لشفرة المنتج على قرص بصرى ضوئى بصورة تكون خادعة .

د - تزوير شفرة منتج أو تطبيقها على قرص بصرى ضوئى أو جزء إنتاج بدرجة خادعة .

هـ - حيازة أو تصنيع أو توزيع قالب أو أكلاشيه أو معدة بغرض تزوير شفرة منتج .

و- محو أو شطب أو تغيير شفرة منتج موجودة على جزء إنتاج أو قرص بصرى ضوئى .

ز - إجراء أية تصرفات قانونية على أجزاء إنتاج أو أقراص بصرية ضوئية لا تحمل شفرة المنتج .

المادة (١١) : يكون تصدير واستيراد الأقراص البصرية الضوئية وأجزاء ومواد الإنتاج وفقا للشروط والضوابط والإجراءات التي يصدر بها قرار من الوزير .

المادة (١٢) : يخول الموظفون الذين يصدر بتحديدهم قرار من وزير العدل بالاتفاق مع الوزير صفة الضبطية القضائية فيما يقع بالمخالفة لأحكام هذا القانون والقرارات المنفذة له .

المادة (١٣) : يجوز بقرار من المديرية وقف أو إلغاء رخصة الإنتاج إذا ارتكب المرخص له فعلا أو امتناعا بالمخالفة للاشتراطات التي منحت له الرخصة على أساسها أو أخل بأى من واجباته أو أتى أيا من الأعمال المحظورة المنصوص عليهما في المادتين (٩ ، ١٠) من هذا القانون ، ويجب أن يكون القرار الصادر فى هذا الشأن مسببا .

وللمرخص له التظلم من هذا القرار إلى الوزير خلال ستين يوما من تاريخ إخطاره به ، ويعتبر مضى هذا الميعاد دون البت فى التظلم قرارا بالرفض .

المادة (١٤) : مع عدم الإخلال بأى عقوبة أشد ينص عليها فى قانون آخر ، يعاقب بغرامة لا تقل عن خمسمائة ريال ولا تزيد على ألفين وخمسمائة ريال ، كل مرخص له ارتكب عمدا فعلا أو امتناعا بالمخالفة لأحكام المادتين (٩ ، ١٠) من هذا القانون ، وتضاعف الغرامة فى حالة تكرار المخالفة ، وتقضى المحكمة بغلق المنشأة أو حظر ممارسة النشاط لمدة ثلاث سنوات فى حالة ارتكاب مخالفة جديدة لا تزيد المدة المنقضية بينها وبين مخالفة سابقة عوقب عليها المتهم على ثلاث سنوات .

المادة (١٥) : يعاقب بغرامة لا تقل عن خمسمائة ريال ولا تزيد على ألفين وخمسمائة ريال كل عميل قدم لمرخص له معلومات غير صحيحة أو وثائق مزورة وهو يعلم بذلك ، ترتب عليها ارتكاب المرخص له مخالفة لأحكام هذا القانون .

## الجدول رقم (١)

### بصور لبعض الأقراص البصرية الضوئية

- ١- القرص المدمج ( CD ) .
- ٢- القرص المدمج الصوتي الرقمي ( CD-DA ) .
- ٣- القرص المدمج المتفاعل ( CD-1 ) .
- ٤- القرص المدمج - لبعض أنواع التخزين الضوئي للصور والأرقام ٣٥ ملم الخ ( CD-P ) .
- ٥- القرص المدمج لذاكرة القراءة فقط ( CD-ROM ) .
- ٦- القرص المدمج القابل للتسجيل ( CD-R ) .
- ٧- القرص المدمج القابل لإعادة الكتابة ( CD-RW ) .
- ٨- القرص المدمج للكتابة لمرة واحدة ( CD-WO ) .
- ٩- القرص الرقمي متعدد الاستعمالات ( DVD ) .
- ١٠- القرص الرقمي متعدد الاستعمالات لذاكرة الوصول العشوائي ( DVD- RAM ) .
- ١١- القرص الرقمي متعدد الاستعمالات لذاكرة القراءة فقط ( DVD-ROM ) .
- ١٢- القرص الرقمي متعدد الاستعمالات القابل للتسجيل ( DVD-R ) .
- ١٣- القرص الرقمي متعدد الاستعمالات القابل لإعادة الكتابة ( DVD-RW ) .
- ١٤- القرص الليزري ( LD ) .
- ١٥- القرص المصغر ( MD ) .
- ١٦- القرص المدمج التلفزيوني ( البصري ) ( VCD ) .
- ١٧- القرص التلفزيوني الصيني ( CVD ) .
- ١٨- القرص المدمج التلفزيوني الفائق ( SVCD ) .
- ١٩- القرص المدمج الصوتي الفائق ( SACD ) .
- ٢٠- القرص متعدد الأغراض المحسن ( EVD ) .

## الجدول رقم (٢)

### بصور لبعض معدات الإنتاج

- ١- الأقراص الأصل أو الرئيسية من الزجاج أو البولييمر .
- ٢- نظام تسجيل الختامات المباشر .
- ٣- القوالب أو الأجزاء المعدنية الأخرى أو المواد المصنوعة من مواد أخرى .
- ٤- مسجل الشعاع الليزرى .
- ٥- نظام معالجة الإشارة لمسجل الشعاع الليزرى .
- ٦- معدات طلاء الأقراص الزجاجية الأصلية بطبقة مقاومة للضوء .
- ٧- معدات تشكيل القوالب بالترسيب الكهربائى .
- ٨- خطوط تكرار الأقراص البصرية الضوئية المتكاملة .
- ٩- ماكينات التشكيل بالحقن المعدة لتصنيع الأقراص الضوئية .
- ١٠- القوالب ومكوناتها المعدة لتصنيع الأقراص البصرية الضوئية .
- ١١- أجهزة المعدنة لوضع طبقات عاكسة على الأقراص البصرية الضوئية .
- ١٢- معدات طلاء الأقراص البصرية الضوئية بمادة اللك .
- ١٣- معدات طلاء مادة حساسة لليزر على الأقراص المدمجة أو الأقراص المدمجة القابلة للتسجيل .
- ١٤- أدوات رفع كفاءة أقراص الفيديو الرقمية .

## مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٨/٦٧

### باصدار قانون حقوق الملكية الصناعية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الاساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى قانون العلامات والبيانات والأسرار التجارية والحماية من المنافسة غير المشروعة  
الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٣٨ ،

وعلى قانون الرسوم والنماذج الصناعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٣٩ ،  
وعلى قانون حماية البيانات ( المؤشرات ) الجغرافية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٤٠ ،  
وعلى قانون حماية تصميمات ( طوبوغرافيا ) الدوائر المتكاملة الصادر بالمرسوم  
السلطاني رقم ٢٠٠٠/٤١ ،

وعلى قانون براءات الاختراع الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٨٢ ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

**المادة الأولى :** يعمل في شأن حقوق الملكية الصناعية بالقانون المرفق .

**المادة الثانية :** يصدر وزير التجارة والصناعة اللائحة التنفيذية للقانون المرفق  
والقرارات المنفذة لأحكامه ، والى أن تصدر هذه اللائحة وتلك  
القرارات يستمر العمل باللوائح والقرارات المطبقة فيما لا يتعارض  
مع أحكامه .

**المادة الثالثة :** تلغى المراسيم السلطانية أرقام ٢٠٠٠/٣٨ ، ٢٠٠٠/٣٩ ، ٢٠٠٠/٤٠ ،  
٢٠٠٠/٤١ ، ٢٠٠٠/٨٢ المشار إليها ، كما يلغى كل ما يخالف أحكام  
القانون المرفق .

**المادة الرابعة :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي  
لتاريخ نشره .

صدر في : ٦ من جمادى الأولى سنة ١٤٢٩ هـ

الموافق : ١٢ من مايو سنة ٢٠٠٨ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

## قانون حقوق الملكية الصناعية

### تعريف

المادة ( ١ ) : فى تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بالمصطلحات والعبارات التالية المعنى

المبين قرين كل منها ما لم يقتض سياق النص غير ذلك :

**الوزير :**

وزير التجارة والصناعة .

**المسجل :**

مدير دائرة الملكية الفكرية بوزارة التجارة والصناعة .

**الاختراع :**

فكرة المخترع ، التى تسمح عمليا بحل مشكلة محددة فى مجال التكنولوجيا سواء كان الاختراع منتجا أو يتعلق بمنتج أو بعملية صناعية .

**براءة الاختراع :**

سند الملكية الممنوح لحماية اختراع ما ، والذى يمثل قرينة قابلة للتنفيذ بصحة وقابلية حق صاحبه فى منع الآخرين من استغلال الاختراع المطلوب حمايته فى السلطنة للإنفاد .

**نموذج المنفعة :**

ابتكار فنى يتكون من شكل أو هيئة جديدة لمادة ما أو من مكون لمادة يزيد من وظيفتها أو منفعتها .

**التصميم الصناعى :**

أى تكوين من خطوط أو ألوان أو أى شكل ثلاثى الأبعاد ، سواء كان مرتبطا بخطوط وألوان أم لم يكن ، بشرط أن يضى هذا التكوين أو الشكل مظهرا خاصا على منتج صناعى أو حرفى ويكون بمثابة نمط لمنتج صناعى أو حرفى ، وقابلا للإدراك بالعين المجردة .

**التصميم التخطيطى " طوبوغرافيا " :**

التركيب الثلاثى الأبعاد التى يكون أحدها ، على الأقل عنصرا نشطا لبعض أو لكل الوصلات البينية لدائرة متكاملة ، أو ذلك الترتيب ثلاثى الأبعاد المعد لدائرة متكاملة بغرض التصنيع .



### الدائرة المتكاملة :

كل منتج فى شكله النهائى أو الوسيط ، يكون أحد العناصر فيه ، على الأقل ، عنصرا نشطا لبعض أو لكل الوصلات البينية مكونة بصورة تكاملية فى أو على قطعة من مادة ويكون الغرض منه أداء وظيفة إلكترونية .

### الترخيص الحصرى :

عقد الترخيص الذى يمنح المرخص له ولمن يحدده ، الحق فى استغلال حق الملكية الصناعية المرخص به دون الآخرين .

### الترخيص الإجبارى :

الترخيص الممنوح بواسطة الوزير لشخص طبيعى أو إعتبارى خاص أو عام لاستغلال براءة اختراع أو نموذج منفعة أو تصميم تخطيطى أو رسم أو نموذج صناعى فى السلطنة بدون الحصول على موافقة صاحب الحق .

### العلامة المميزة :

مجموعة من السمات والرموز التى تستخدمها أية مؤسسة تجارية فى مجال الأنشطة الصناعية أو التجارية لعكس هوية معينة فيما يتعلق بالمؤسسة التجارية والمنتجات التى تنتجها أو الخدمات التى تقدمها تلك المؤسسة .

### العلامة :

أية علامة قابلة للتصوير التخطيطى بصورة محددة وتسمح بتمييز سلع (العلامة التجارية) أو خدمات (علامات الخدمة) تنتجها منشأة ما عن تلك التى تنتجها منشآت أخرى ، ويجوز للعلامة بصفة خاصة أن تكون من كلمات ( بما فى ذلك الاسماء الشخصية ) ، أو رسوم ، أو حروف ، أو ألوان ، أو مجموعات ألوان ، أو أرقام ، أو شكل السلع ، أو تعبئتها ، أو صور مجسمة ، أو مؤشرات جغرافية ، أو أصوات أو رائحة أو مذاق ، وإذا لم تكن الشعارات طويلة بما يكفى لحمايتها بحقوق المؤلف ، تتم حمايتها كعلامات .

### علامات الاعتماد :

أية علامة أو مجموعة من علامات تفصح عن أية سمة مميزة بما فى ذلك نوعية أو منشأ أو طرق إنتاج السلع والخدمات التى يستخدمها أشخاص آخرون تحت رقابة مالك العلامة .

### العلامة الجماعية :

أية علامات تخص جماعة كالجمعيات التعاونية أو روابط أو اتحادات الصناعيين والمنتجين والتجار .

### الاسم التجارى :

الاسم أو اللقب المميز الذى يحدد ويميز منشأة ما .

### المؤشر الجغرافى :

المؤشر الذى يحدد منشأ سلعة ما فى إقليم بلد ما ، أو فى منطقة أو موقع فى ذلك الإقليم ، حين تكون النوعية أو السمعة أو السمات الأخرى لهذه السلعة راجعة بصورة أساسية إلى منشأها الجغرافى .

### الشهادة :

سند الملكية الممنوح لحماية نموذج منفعة أو رسم أو نموذج صناعى أو تصميم تخطيطى ( طبوغرافيا ) لدائرة متكاملة أو علامة أو مؤشر جغرافى .

### تاريخ الأولوية :

تاريخ الطلب الأسبق الذى يكون الأساس لحق الأولوية المنصوص عليه فى اتفاقية باريس .

### معاهدة بودابست :

معاهدة الاعتراف الدولى بإيداع الأحياء الدقيقة لأغراض إجراءات الحصول على البراءات ١٩٧٧ .

### معاهدة التعاون بشأن البراءات :

المعاهدة المصدق عليها فى واشنطن فى ١٩ يونيو ١٩٧٠م والمعدلة فى ٢٨ سبتمبر ١٩٧٩م وفى ٣ فبراير ١٩٨٤م و٣ أكتوبر ٢٠٠١م .

## معاهدة قانون البراءات :

المعاهدة المجازة فى جنيف بتاريخ ٢ يونيو ٢٠٠٠ م .

## معاهدة واشنطن :

معاهدة الملكية الفكرية بشأن الدوائر المتكاملة والمعتمدة فى واشنطن

فى ٢٦ مايو ١٩٨٩ م .

## اتفاقية باريس :

اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية ، المبرمة فى ٢٠ مارس ١٨٨٣ م

وتعديلاتها .

## اتفاقية لاهى :

قانون جنيف الخاص باتفاقية لاهى للتسجيل الدولى للتصميمات

الصناعية والمجازة فى ٢ يوليو ١٩٩٩ م .

## بروتوكول مدريد :

البروتوكول المتعلق باتفاقية مدريد الخاصة بالتسجيل الدولى للعلامات

الموقعة فى مدريد فى ٢٨ يونيو ١٩٨٩ م .

## التصنيف الدولى :

تصنيف براءات الاختراع وشهادات المخترعين ونماذج وشهادات المنفعة

والرسومات والنماذج الصناعية والعلامات ، وفقا للاتفاقيات الدولية

المبرمة فى هذا الشأن .

## تصنيف نيس :

اتفاق نيس بشأن التصنيف الدولى للسلع والخدمات لأغراض تسجيل

العلامات المؤرخ فى ١٥ يونيو ١٩٥٧ م .

## قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية :

القرار الصادر فى ٣٠ أغسطس ٢٠٠٣ بشأن تنفيذ الفقرة (٦) من إعلان

الدوحة الخاص باتفاقية تريبس والصحة العامة .

## الباب الأول

### الابتكارات الفنية

#### الفصل الأول : براءات الاختراع

المادة ( ٢ ) : ١- يستبعد من الحصول على براءة اختراع ما يلي :

- أ - الاكتشاف والنظريات العلمية والطرق والأساليب الرياضية .
- ب - خطط وقواعد أو طرق ممارسة الأعمال التجارية ، وأداء الأفعال الذهنية المحضة والألعاب .
- ج - المواد الطبيعية ، فيما عدا عمليات عزل تلك المواد عن بيئتها الأصلية .
- د - المواد المعروفة التي تم اكتشاف استخدام جديد لها فيما عدا الاستخدام نفسه ، إذا كان يشكل ذلك اختراعا .
- هـ - الحيوانات ، غير الأحياء الدقيقة ، والطرق البيولوجية التي تكون في معظمها لإنتاج الحيوانات وأجزائها خلاف الطرق والأساليب غير البيولوجية والبيولوجية الدقيقة .
- و - الاختراعات التي يكون منع استغلالها تجاريا في السلطنة ضروريا لحماية النظام العام والآداب .

٢- لا تسرى أحكام الفقرة السابقة على الاختراعات التالية :

- أ - العمليات الصناعية التي تتكون كليا أو جزئيا من خطوات يؤديها الحاسوب أو يوجهها برنامج الحاسب الآلى .
- ب - المنتجات المكونة من عناصر اختراع ينفذ بالحاسوب ، بما فى ذلك :
  - ١ - شفرة برنامج حاسوب مقروءة بألة مخزنة على دعامة ملموسة مثل قرص مرن أو محرك صلب أو ذاكرة حاسوب .
  - ٢ - الحاسوب ذى الأغراض العامة إذا صار أحدث مما كان عليه حال اتحاده مع برنامج حاسوب محدد .

المادة ( ٣ ) : ١- يكون الاختراع قابلا للحصول على براءة اختراع إذا كان جديدا

ومنطويا على خطوة إبداعية وقابلا للتطبيق الصناعى .

ويكون الاختراع جديدا إذا لم يكن مسبقا بتقنية صناعية سابقة من أى شىء تم الإفصاح عنه للجمهور ، فى أى مكان فى العالم سواء بالنشر فى شكل ملموس أو بالإفصاح الشفهي ، أو بالاستخدام أو بأية طريقة أخرى ، قبل تاريخ إيداع الطلب أو تاريخ أولوية المطالبة بالحق فى الاختراع .

ولا يؤخذ الإفصاح عن الاختراع للجمهور فى الاعتبار إذا حدث خلال اثنى عشر شهرا سابقة لتاريخ الإيداع أو لتاريخ أولوية الطلب ، إذا كان راجعا إلى أفعال ارتكبتها مودع الطلب أو سلفه أو نتيجة لسوء تصرف ارتكبه الغير فيما يتعلق بمودع الطلب أو سلفه .

٢- يعتبر الاختراع منطويا على خطوة إبداعية إذا كان غير واضح لشخص يمتلك الخبرة التخصصية فى التقنية الفنية فى تاريخ الإيداع أو تاريخ الأولوية .

٣- يعتبر الاختراع قابلا للتطبيق صناعيا إذا كان يمكن صنعه أو استخدامه فى أى نوع من الصناعة أو إذا كانت له منفعة محددة وجوهرية وموثوقة ، فى كافة المجالات الاقتصادية والزراعية والحرفية وصيد الأسماك والخدمات .

المادة ( ٤ ) : ١- يكون الحق فى البراءة للمخترع ، ويجوز التنازل عن الحق فى البراءة أو حوالة بالخلافة .

٢- إذا أعد الاختراع شخصان أو أكثر بالتضامن ، يكون الحق فى البراءة لهم معا ، وإذا أعد الاختراع شخصان أو أكثر منفردين ، يكون للشخص الأسبق فى تاريخ تقديم طلب الإيداع أو فى تاريخ المطالبة بالأولوية ، الحق فى البراءة إذا لم يتم سحب الطلب أو التنازل عنه أو إذا تم رفضه لإثبات حق الأولوية لآخرين .

٣- إذا كان الاختراع تنفيذا لعقد عمل غرضه الاختراع ، يكون الحق فى البراءة لصاحب العمل ما لم يتفق على خلاف ذلك ، وإذا كانت

المكاسب الاقتصادية التي تحصل عليها صاحب العمل من استغلال الاختراع كبيرة وغير متكافئة مقارنة براتب العامل المخترع وقت سريان العقد ، يكون للعامل الحق في مكافأة عادلة .

٤ - إذا كان الاختراع من عمل قام به العامل وليس تنفيذًا لعقد عمل ، واستخدام العامل في عمل ذلك الاختراع مواد أو بيانات أو إمكانات صاحب العمل ، يكون الحق في البراءة لصاحب العمل ما لم يتفق على خلاف ذلك ، ويستحق العامل مكافأة لا تقل عن ثلث صافى المكاسب المباشرة وغير المباشرة التي تحصل عليها صاحب العمل من استغلال الاختراع .

٥ - ينشأ الالتزام بدفع المكافأة المشار إليها في هذه المادة من إعداد واستغلال اختراع قابل للحصول على براءة اختراع ولا يعفى من أدائها فشل أو إهمال صاحب العمل في الحصول على براءة اختراع داخل السلطنة أو خارجها .

٦ - يجوز لصاحب العمل خلال ( ٦٠ ) ستين يوما من إبلاغه بعمل الاختراع أن يخطر العامل بعدم رغبته في ذلك الاختراع . وفي هذه الحالة ، يجوز للعامل أن يسعى للحصول على حقوق براءة بصورة حصرية . وعندما يباشر العامل الاستغلال التجاري للاختراع ، يكون صاحب العمل مستحقا لمكافأة تتناسب والقيمة الاقتصادية للمواد أو البيانات أو الخبرة التي استخدمها العامل في عمل الاختراع .

٧ - إذا أهمل صاحب العمل إيداع طلب الحصول على براءة اختراع خلال سنة من التاريخ الذي أبلغه فيه العامل بالاختراع ، يكون للعامل الحق في البراءة أو التنازل عنه لأي طرف آخر ، وكذلك نقل ترخيص البراءة إذا تم منحها .

ولا يشكل الاستغلال الصناعي أو التجاري للاختراع المحمي ببراءة اختراع بواسطة العامل منافسة غير مشروعة بشرط أن لا يترتب على ذلك الاستغلال ، الاستخدام غير المصرح به أو إفشاء أسرار المهنة التي تخص صاحب العمل .

٨ - أى اختراع يدعيه العامل فى طلب يتقدم به للحصول على براءة اختراع خلال سنة بعد إنتهاء عقد العمل ، ويقع هذا الاختراع فى نطاق الأعمال الرئيسية لصاحب العمل السابق ، يفترض بأن العامل قد توصل إليه خلال مدة العقد ، ما لم يثبت عكس ذلك .

٩ - يقع باطلا أى وعد أو تعهد مسبق يقدمه المخترع لصاحب العمل يفيد التنازل عن أية مكافأة يستحقها المخترع .

١٠- يسمى المخترع الاختراع باسمه فى البراءة ، ما لم يعلن المسجل كتابة بعدم رغبته فى تسمية الاختراع باسمه ، وأى وعد أو تعهد مسبق يقدمه المخترع لأى شخص يفيد التزامه بتقديم هذا الإعلان يكون باطلا .

١١- يتمتع بهذه الحقوق المنصوص عليها فى هذه المادة موظفو وحدات الجهاز الإدارى للدولة ومن يقدمون خدماتهم بعقود خاصة .

**المادة ( ٥ ) :** يتعين على من يتقدم بطلب الحصول على براءة اختراع الالتزام بالآتى :

١ - إيداع الطلب لدى المسجل مرفقا به عريضة ووصف للاختراع وطلب حماية أو أكثر ورسم أو أكثر ( عند الاقتضاء) وملخص مع سداد الرسوم المقررة فى هذا الشأن .

٢ - أن تحتوى العريضة على البيانات التى تخص مودع الطلب والمخترع والوكيل (إن وجد) ومسمى الاختراع ، وبيان يبرر حق مودع الطلب فى البراءة إذا لم يكن هو المخترع .

٣ - أن يكشف الوصف عن الاختراع بطريقة واضحة وكاملة وذلك بتوفير المعلومات التى تمكن أى شخص يتمتع بمهارة عادية فى مجال الاختراع من تنفيذه واستخدامه بدون تجريب غير ضرورى .

٤ - أن يتعهد كتابة بأن الأحياء الدقيقة - إذا كانت موضع طلب براءة اختراع - قد تم إيداعها لدى جهة إيداع دولية وفقا لمعاهدة بودابست ولائحتها وأن يرفق بالإقرار الإيصال الدال على الإيداع .

٥ - أن تكون أوصاف الأصناف النباتية مكتملة إلى درجة معقولة بقدر الإمكان ، ومطابقة فى المصطلحات الشكلية للنبات المعروض والموصوف .

٦ - تحديد المطالبة أو المطالبات موضوع الحماية على نحو واضح وموجز ولو باستعمال الوصف أو الرسومات لفهم الاختراع بما يوضح بدرجة معقولة لشخص من أهل المهنة أن مودع الطلب كان حائزا على الاختراع المطالب بحمايته فى تاريخ الإيداع .

٧ - أن يكون ملخص موضوع الطلب موجزا ومتضمنا كافة المعلومات الفنية المتعلقة بالاختراع بما لا يزيد عن ( ٣٠٠ ) ثلاثمائة كلمة ما لم تقتض الضرورة غير ذلك .

٨ - يجوز لمودع الطلب أن يسحبه فى أى وقت قبل الفصل فيه .

٩ - يجوز إيداع طلب لاحق فى السلطنة فيما يتعلق بنفس الاختراع إذا لم يكن قد تم الفحص العام للطلب الأول المسحوب ولم تتم المطالبة بشأنه بأية حقوق أولوية ولم تتعلق به أية حقوق غير مفصول فيها فى السلطنة ، ويعتبر الطلب اللاحق كأول طلب فى السلطنة فيما يتعلق بذلك الاختراع ، ولا تجوز المطالبة بأية حقوق أولوية فى الطلب المسحوب بعد الطلب اللاحق .

المادة ( ٦ ) : ١ - يتعلق طلب الحصول على براءة اختراع باختراع واحد أو مجموعة اختراعات مرتبطة بحيث تشكل مفهوما إبداعيا عاما واحدا .

٢ - يجوز لمودع الطلب أن يعدله بما لا يجاوز الموضوع المطالب بحمايته فى الطلب المبدئى .

٣ - يجوز لمودع الطلب قبل منح براءة الاختراع أن يقسم الطلب إلى طلبين أو أكثر ، بشرط أن لا يتجاوز كل طلب مقسم الموضوع المفصّل عنه فى الطلب المبدئى ، وأن يكون صالحا لتاريخ الإيداع ولتاريخ أولوية الطلب المبدئى .

٤ - لا يجوز إلغاء البراءة التى تم منحها إذا تبين لاحقا أن مودع الطلب لم يلتزم بوحدة الاختراع .

المادة ( ٧ ) : ١ - يجوز لمن يتقدم بطلب الحصول على براءة الاختراع أن يضمن طلبه إعلانا بأحقّيته فى أولوية طلب أو أكثر من الطلبات الوطنية أو الإقليمية سبق أن أودعها هو أو سلفه فى أو لصالح أية دولة عضو



فى معاهدة باريس أو فى منظمة التجارة العالمية ، وذلك خلال مدة (١٢) اثنى عشر شهرا تحسب وفقا لأحكام المادة ( ٤ ) من معاهدة باريس ، ولا يجوز إلغاء حق الأولوية بسبب أية أعمال تمت بالنسبة للاختراع فى الفترة السابقة على تاريخ تقديم طلب حق الأولوية . ولا يترتب عليها أى حق شخصى أو للغير مثل إيداع آخر أو نشر أو استغلال ذات الاختراع .

٢ - للمسجل أن يطلب من مودع الطلب المتضمن الأولوية ، أن يقدم نسخة طبق الأصل من الأولوية معتمدة من مكتب الملكية الصناعية الذى أودع فيه الطلب ، وعلى المسجل قبول النسخة كما قررتة جهة الاعتماد .

٣ - يعتبر إعلان حق الأولوية كأن لم يكن إذا لم تستوف البيانات المشار إليها فى البندين السابقين .

**المادة ( ٨ ) :** إذا كان مودع طلب الحصول على براءة تقدم بنفسه أو سلفه بطلب خارج السلطنة للحصول على براءة الاختراع عن ذات الاختراع المطالب بحمايته داخل السلطنة أو يتشابه معه إلى حد كبير ، فإن للمسجل أن يطلب منه تزويده بالمستندات التالية :

- ١ - تاريخ ورقم الطلب الخارجى .
- ٢ - نسخة من أى تبليغ يكون متعلقا بتاريخ أى بحث أو فحص تم إجراؤه بالنسبة للطلب الخارجى .
- ٣ - نسخة من البراءة الممنوحة على أساس الطلب الخارجى .
- ٤ - نسخة من أى قرار نهائى برفض الطلب أو برفض المنح المطلوب فى الطلب الخارجى .
- ٥ - نسخة من أى قرار نهائى بإلغاء البراءة الممنوحة بموجب الطلب الخارجى .

**المادة ( ٩ ) :** أ - يعتمد المسجل تاريخ تسلم الطلب كتاريخ إيداع ، بشرط أن يتضمن الطلب فى وقت التسلم كل العناصر التالية :

- ١ - إشارة صريحة أو ضمنية مكتوبة باللغة العربية تفيد بأن العناصر معدة لتكون طلبا .

٢ - إشارات مكتوبة باللغة العربية تسمح بإثبات هوية مودع الطلب ومعلومات تسمح بالاتصال بمودع الطلب بواسطة المكتب .

٣ - جزء يبدو في ظاهره ، وصفا لاختراع يدون بأية لغة .

٤ - إشارة باللغة العربية أو بالرسومات المودعة في الطلب السابق وتكون محل وصف الاختراع .

ب - إذا تبين للمسجل أن الطلب غير مستوف للشروط المطلوبة ، وجب عليه أن يخطر مودع الطلب بالتصحيح ، ويعتمد تاريخ استلام التصحيح كتاريخ إيداع ، وإذا لم يتم التصحيح يعد الطلب كأن لم يكن .

ج - ١ - إذا تبين للمسجل ، أثناء التأكد من تاريخ الإيداع ، أن الطلب يشير إلى رسومات غير مضمنة في الطلب ، وجب عليه أن يخطر مودع الطلب باستكمال الرسومات الناقصة ، ويعتمد المسجل تاريخ تسلمه الرسومات الناقصة كتاريخ إيداع . وبخلاف ذلك يعتمد المسجل تاريخ تسلم الطلب كتاريخ إيداع ، ولا يعتد بأية إشارة إلى الرسومات المذكورة .

٢ - إذا تبين للمسجل أثناء تحديده لتاريخ الإيداع أن جزءا من الوصف لم يضمن الطلب ، وجب عليه أن يخطر مودع الطلب باستكمال النواقص ، ويعتمد المسجل تاريخ تسلمه البيانات الناقصة كتاريخ إيداع ، وبخلاف ذلك يعتمد المسجل تاريخ استلام الطلب كتاريخ إيداع ولا يعتد بأية إشارة إلى الجزء المذكور .

٣ - بعد اعتماد تاريخ إيداع وتصنيف الاختراع طبقا للتصنيف الدولي ، على المسجل أن يفحص ما إذا كان الطلب مستوفيا كافة الشروط المنصوص عليها في هذا القانون ولائحته التنفيذية .

٤ - أ - يقوم المسجل بعد ( ١٨ ) ثمانية عشر شهرا من تاريخ الإيداع بفحص طلب البراءة ، وينشر عن الإيداع في الجريدة الرسمية بعد سداد الرسوم المقررة ، ويتضمن النشر البيانات التالية :

- ١ - رقم وتاريخ إيداع الطلب .
  - ٢ - اسم الاختراع .
  - ٣ - اسم مودع الاختراع .
  - ٤ - تاريخ الأولوية .
  - ٥ - التصنيف الدولي .
  - ٦ - رسماً واحداً ، إن وجد ، يصور العنصر أو العناصر الرئيسية للاختراع .
  - ٧ - ملخص وصف الاختراع .
- ب - يجوز لأي شخص ذى مصلحة الحصول على نسخة بكامل محتويات طلبات البراءات المسموح بالاطلاع عليها بعد سداد الرسوم المقررة .
- ج - على المسجل أن لا يسمح بالإطلاع على أو يقدم معلومات عن محتويات طلب البراءة إلى الغير حتى ينشر الإعلان فى الجريدة الرسمية .
- د - عند سداد الرسوم المقررة فى أى وقت بين تاريخ الإيداع ونهاية مدة (١٨) الثمانية عشر شهراً ، يجوز لمودع الطلب أن يطلب من المسجل إتاحة الطلب للفحص العام وأن ينشر الإعلان فى الجريدة الرسمية .
- ٥ - أ - يجوز لمودع الطلب أو أى شخص آخر ذى مصلحة خلال ( ٣٦ ) ستة وثلاثين شهراً من تاريخ الإيداع يلىتمس من المسجل أن يفحص طلب البراءة فيما يتعلق بإستيفائه للشروط المنصوص عليها فى هذا القانون ، على أن يكون الالتماس مصحوباً بمبلغ الرسوم المقررة مع الأخذ فى الاعتبار عدد المطالبات ، وعلى المسجل أن ينشر طلب الفحص فى الجريدة الرسمية .
- ب - إذا لم يسلم الالتماس المشار إليه فى الفقرة السابقة خلال المدة المنصوص عليها يعتبر الطلب متنازلاً عنه .

ج - يجوز لأى طرف ذى مصلحة خلال (١٢٠) مائة وعشرين يوماً من نشر إعلان الالتماس بإجراء فحص جوهري فى الجريدة الرسمية أن يودع لدى المسجل معلومات ذات صلة بقابلية الحصول على البراءة بالإضافة إلى كل الأدلة ذات الصلة .

٦ - لأغراض فحص طلب البراءة بموجب البند السابق ، على المسجل أن يأخذ فى الاعتبار :

أ - نتائج أى تقرير بحث أو فحص دولى مقرر بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات فيما يتعلق بالطلب .

ب - أى تقرير بحث أو فحص أو أى قرار نهائى يقدم حول رفض منح براءة لطلب خارجى مماثل .

ج - أى تقرير بحث و فحص تم تنفيذه بناء على طلبه بواسطة إدارة بحث و فحص خارجية أو بواسطة جهة متخصصة تابعة لحكومة سلطنة عمان .

المادة (١٠) : ١٠ - يمنح المسجل البراءة إذا رأى أن الطلب مستوف للشروط المنصوص عليها فى هذا القانون ولائحته التنفيذية ، والا قرر رفض الطلب ويخطر مودعه بذلك .

٢ - على المسجل عندما يمنح البراءة أن :

أ - ينشر إشارة إلى منح البراءة .

ب - يصدر لمودع الطلب شهادة بمنح البراءة ونسخة من البراءة .

ج - يسجل البراءة .

د - يوفر نسخاً من البراءة للجُمهور بعد سداد الرسوم المقررة .

٣ - للمسجل بناء على طلب مالك البراءة ، إجراء تغييرات فى نص أو رسومات البراءة لتحديد مدى الحماية الممنوحة بواسطة البراءة وذلك بما لا يتجاوز الموضوع المطالب بحمايته فى الطلب المبدئى الذى منحت على أساسه البراءة وإلا أعتبر طلب التغيير كأن لم يكن .

المادة (١١) : ١ - تمنح البراءة لصاحبها حق منع الآخرين من استغلال الاختراع المحمي ببراءة في السلطنة .

٢ - يعد استغلال الاختراع حاصلًا على براءة اختراع أى من الأفعال التالية :

أ - عندما تكون البراءة قد منحت فيما يتعلق بمنتج :

- ١ - تصنيع أو استيراد المنتج وعرضه للبيع وبيعه واستخدامه .
  - ٢ - تخزين المنتج لأغراض العرض للبيع أو البيع أو الاستخدام .
- ب - عندما تكون البراءة قد منحت فيما يتعلق بعملية صناعية :
- ١ - استخدام العملية الصناعية .

٢ - القيام بأى من الأفعال المشار إليها في الفقرة (أ) فيما يتعلق بأى منتج يتم الحصول عليه مباشرة عن طريق العملية الصناعية .

ج - عندما تكون البراءة قد منحت فيما يتعلق بنبات أو صنف نباتي :

- ١ - الإنتاج أو التوليد (المضاعفة) .
- ٢ - التكييف لغرض التكاثر .
- ٣ - العرض للبيع .
- ٤ - البيع أو غير ذلك من أعمال التسويق .
- ٥ - التصدير .
- ٦ - الاستيراد .
- ٧ - التخزين لأى من هذه الأغراض .

د - تسرى أحكام الفقرة السابقة على ما يلي :

- ١ - الأصناف المشتقة أساسًا من الصنف المحمي إذا لم يكن هو أيضا صنفًا مشتقًا أساسًا .
- ٢ - الأصناف التي لا يمكن تمييزها بوضوح عن الصنف المحمي .
- ٣ - الأصناف التي يقتضى إنتاجها استعمال الصنف المحمي استعمالًا متكررًا .
- ٤ - ويعتبر الصنف صنفًا مشتقًا أساسًا من صنف آخر ( الصنف الأصلي ) عندما :

أ - يكون مشتقا بصورة رئيسية من الصنف الأصلي أو من صنف مشتق بصورة رئيسية من الصنف الأصلي ، ومحتفظا بظواهر الخصائص الناجمة عن التركيب الوراثي أو عن مجموعة التراكيب الوراثية للصنف الأصلي .  
ب - يتميز بوضوح عن الصنف الأصلي .

ج - يكون مطابقا للصنف الأصلي من حيث خصائصه الأساسية الناجمة عن التركيب الوراثي أو عن مجموعة التراكيب الوراثية للصنف الأصلي ، ما عدا فيما يخص الفوارق الناجمة عن الاشتقاق .

٣ - يكون لمالك البراءة ، بالإضافة إلى أية حقوق أو تعويضات أو إجراءات أخرى متاحة له ، الحق في اتخاذ الإجراءات القضائية ضد أى شخص يتعدى على البراءة بالقيام - بدون موافقته - بأى من الأفعال المشار إليها في البند (٢) من هذه المادة أو يقوم بأفعال تجعل من المحتمل حدوث تعدد .

٤ - لا تمتد الحقوق بموجب البراءة إلى :

أ - أعمال تتعلق بأصناف معروضة في السوق في السلطنة بواسطة مالك براءة الاختراع أو بموافقته .

ب - إستخدام أجهزة على طائرات أو مركبات أرضية أو بواخر تابعة لدول أخرى ، تدخل بصورة مؤقتة أو عرضا إلى فضاء السلطنة الجوى أو أراضيها أو مياهها .

ج - أعمال تمارس فقط لأغراض تجريبية تتعلق باختراع محمي ببراءة اختراع .

د - أعمال يقوم بها أى شخص بحسن نية ، قبل الإيداع أو عندما تكون الأولوية مطالبا بها ، تؤدي إلى استخدام الاختراع أو إلى الإعداد الجاد والفعال لذلك الاستخدام في السلطنة ( المستخدم الأول ) . وفيما عدا ذلك لا يسرى هذا الاستثناء .

هـ - أعمال صنع أو بناء أو استخدام أو بيع الاختراع المحمي الحاصل على براءة لاستخدامات تتعلق بتطوير وتقديم معلومات مطلوبة بمقتضى أى قانون فى السلطنة أو فى بلد آخر ينظم تصنيع أو بناء أو استخدام أو بيع أى منتج ، بشرط أن لا يصنع أو يستخدم أو يباع أى من هذه المنتجات فى السلطنة إلا للأغراض المشار إليها ، وأن يصدر المنتج فقط خارج السلطنة لأغراض الوفاء بمتطلبات الموافقة على التسويق الخاصة بالإقليم المصدر إليه . كما لا تمتد هذه الحقوق بالنسبة للبراءات الممنوحة لنباتات وأصناف نباتية فى الحالات الآتية :

- أ - الأعمال التى تباشر لأغراض شخصية وغير تجارية .
- ب - الأعمال التى تباشر لأغراض تجريبية .
- ج - الأعمال التى تباشر لغرض استنباط أصناف أخرى ، خاصة الأصناف المشتقة .

د - أية أعمال يمارسها المزارعون مع مراعاة المحافظة على المصالح المشروعة لمالك البراءة لاستخدام ناتج الحصاد الذى حصل عليه المزارعون عن طريق زراعة الصنف المحمي أو أى صنف مشتق أساسا لأغراض الإكثار .

هـ - دون الإخلال بأحكام الفقرة الأولى من البند (٤) من هذه المادة للوزير صلاحية الإعلان بحكم وظيفته أو بناء على طلب أى طرف ذى مصلحة ، عن سقوط حق البراءة ومن ثم الترخيص لأشخاص آخرين باستيراد المنتج المحمي أو منتج مصنع ، بطريق مباشر أو غير مباشر ، عن طريق الاختراع المحمي ببراءة من إقليم آخر إذا كان المنتج غير متوفر فى السلطنة أو متوفر فى السلطنة بمعايير جودة متدنية أو بكمية غير كافية لمقابلة الطلب المحلى أو بأسعار يعتبرها الوزير تعسفية أو لأى سبب آخر يتعلق بالمصلحة العامة ، بما فى ذلك الممارسات غير التنافسية بشرط أن :

- أ - يكون المنتج قد تم وضعه فى قنوات التجارة فى الإقليم الذى سيستورد منه بواسطة مالك البراءة أو بموافقتة .

ب - تكون هناك براءة اختراع تطالب بالمنتج أو العملية الصناعية لتصنيعه ، نافذة المفعول في الإقليم الذي سيتم استيراد المنتج منه ومملوكة لنفس الشخص الذي يملك البراءة في السلطنة أو شخص تابع له .

٦ - للوزير بحكم وظيفته ، أو بناء على طلب مالك الحق إلغاء الترخيص المشار إليه في البند السابق في الحالتين الآتيتين :

أ - إذا فشل المستورد في الوفاء بالغرض الذي برر قرار الوزير باعتبار حقوق البراءة قد سقطت .

ب - إذا زالت الأسباب التي أدت إلى قرار الوزير باسقاط حقوق براءة الاختراع مع مراعاة المصالح المشروعة للمستورد بما في ذلك حقه في الاتجار بالمنتجات التي تبقى مخزنة لديه .

٧ - يحق للمستخدم الأول المشار إليه في البند ( ٤ / د ) من هذه المادة أن يحول أو ينقل مع المنشأة أو المؤسسة أو مع الجزء من المنشأة أو المؤسسة الذي تم فيه الاستخدام بالأعمال التي يقوم بها بحسن نية .

**المادة (١٢) ، ١ - أ -** تنتهى مدة البراءة بعد (٢٠) عشرين سنة من تاريخ إيداع طلب الحصول على البراءة ، مع مراعاة حكم البند (٢) من هذه المادة .  
ب - إذا منحت البراءة بعد مضي أربع سنوات من تاريخ الإيداع ، أو بعد مضي سنتين من طلب الفحص ، أيهما أسبق لأسباب خارجة عن إرادة مودع الطلب ، تمتد مدة حماية تلك البراءة بقدر المدة التي تزيد على السنوات الأربع من تاريخ الإيداع بما لا يجاوز خمس سنوات من تاريخ الانتهاء العادي ، على أن تمنح هذه التمديدات بناء على طلب مالك البراءة وبعد سداد الرسوم المقررة .

ج - يجوز تعديل مدة البراءة ، بما لا يجاوز خمس سنوات من تاريخ الانتهاء العادي وذلك بناء على طلب مالك البراءة وبعد سداد الرسوم المقررة ، إذا كانت إجراءات الموافقة على التسويق المتعلقة بالاستخدام التجارى الأول للمنتج في السلطنة تستغرق أكثر



من (٢٤) أربعة وعشرين شهرا من تاريخ تقديم طلب الموافقة على التسويق لأسباب خارجة عن إرادة مودع الطلب أو مالك البراءة .

٢ - يدفع صاحب البراءة مقدما الرسوم المقررة تصاعديا باطراد ، بعد سنة من تاريخ الإيداع وذلك للحفاظ على حق البراءة أو على طلب الحصول على البراءة مع منحه فترة سماح قدرها ستة اشهر لسداد المتأخر ، والا أعتبر طلب البراءة كأن لم يكن . ويجوز للمسجل إعادة العمل بالبراءة المنتهية فى أى وقت قبل نهاية سنة من تاريخ المدة التى كان ينبغى أن يتم فيها السداد ، إذا تبين له أن عدم سداد الرسوم كان له ما يبرره وأن حقوق الغير التى ربما تكون قد نشأت فى هذه الفترة لا تضار بدرجة كبيرة .

المادة (١٣) : ١ - أ - تمنح التراخيص الإجبارية :

- ١ - إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك .
- ٢ - إذا قررت جهة قضائية أو إدارية أن طريقة الاستغلال بواسطة مالك البراءة أو المرخص له غير تنافسية وكان الوزير مقتنعا بأن استغلال الاختراع بمنحه الترخيص الإجبارى سيوقف تلك الممارسة ، وله قبل أن يصدر قرار المنح سماع مالك البراءة أو أى شخص ذى مصلحة .
- ٣ - إذا كان مالك البراءة ممارسا لحقوقه الحصرية بصورة تعسفية أو مقصرا فى اتخاذ تدابير لمنع المرخص له بواسطته من ممارسة الحقوق الحصرية بصورة تعسفية .
- ٤ - إذا كان الاختراع غير متوافر بكميات أو بنوعيات كافية أو بأسعار معقولة بسبب التصنيع فى السلطنة أو بسبب الاستيراد .
- ٥ - إذا كان هناك طلب براءة آخر (البراءة الثانية) ينطوى على اختراع متقدم فنيا ، وله أهمية اقتصادية ذات شأن بالنسبة للاختراع المطالب به فى البراءة الأولى التى لا يمكن بدون التعدى عليها استغلال البراءة الثانية .

ب - يجوز للوزير - بدون موافقة مالك البراءة - أن يقرر قيام أية جهة حكومية أو شخص آخر باستغلال الاختراع ، ويكون هذا الاستغلال مقصورا على الغرض الذي رخص من أجله ، على أن تدفع مكافأة كافية لمالك البراءة حسب ظروف كل حالة مع الأخذ فى الاعتبار القيمة الاقتصادية لقرار الوزير ، وأحكام قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية إن كان ذلك ملائما بالنسبة للمكافأة التى تقرر عند منح براءة إختراع إجبارى لمنتج دوائى أو عملية صناعية لصناعة هذا المنتج .

٢ - لا يجوز تقديم طلب الحصول على ترخيص إجبارى بسبب الوجود غير الكافى للمنتج المحمى ببراءة أو المنتج المصنوع بالعملية الصناعية المحمية ببراءة اختراع ، كما هو مقرر فى البند (٤/أ/١) من هذه المادة قبل انقضاء مدة أربع سنوات من تاريخ إيداع طلب الحصول على براءة اختراع أو ثلاث سنوات من تاريخ منح البراءة ، أى المدتين أطول ، ويرفض الطلب إذا برر صاحب البراءة تراخيه أو عدم كفاية نشاطه بأسباب مشروعة .

٣ - بناء على طلب مالك البراءة ، أو الجهة الحكومية أو الغير المصرح له باستغلال الاختراع المحمى ببراءة اختراع ، يجوز للوزير بعد سماع الطرفين ، كليهما أو أحدهما ، أن يغير شروط قرار منح الترخيص الإجبارى بما يتلاءم والظروف التى طرأت وأدت إلى هذا التغيير .

٤ - أ - بناء على طلب مالك البراءة ، يلغى الوزير الترخيص الإجبارى إذا اقتنع بعد سماع الطرفين أو أحدهما إذا كانا يرغبان فى ذلك وأن الظروف التى أدت إلى قراره قد زالت ومن غير المحتمل أن تتكرر أو أن المرخص له إجباريا قد فشل فى الوفاء بشروط القرار .

ب - يجوز للوزير رفض طلب إلغاء الترخيص الإجبارى إذا اقتنع بأن الحاجة إلى حماية كافية للمصالح المشروعة للمرخص له إجباريا تبرر الإبقاء على القرار أو إذا كان الترخيص الإجبارى قد منح لمعالجة ممارسة غير تنافسية بموجب البند (٢/أ/١) من هذه المادة وأن من المحتمل أن تتكرر الأحوال التى أدت إلى الترخيص الإجبارى .

٥ - يجوز فقط تحويل الترخيص الإجبارى مع المنشأة أو المؤسسة التابعة للمرخص له إجباريا أو مع الجزء من المنشأة أو المؤسسة الذى يجرى داخله استغلال الاختراع المحمى بالبراءة .

٦ - يكون الترخيص الإجبارى فى كل الأحوال غير حصرى ، لذلك فإنه لا يحول دون :

- أ - استغلال الاختراع بواسطة مالك البراءة نفسه ، إما عن طريق التصنيع فى السلطنة أو عن طريق الاستيراد أو كليهما .
- ب - إبرام عقود ترخيص بواسطة مالك البراءة .
- ج - قيام مالك البراءة بالممارسة المستمرة لحقوقه ، بموجب أحكام هذا القانون .

٧ - أ - يقدم طلب الترخيص الإجبارى إلى الوزير مصحوبا بدليل على أن مالك البراءة قد تلقى من الشخص الطالب للترخيص الإجبارى ، طلبا لترخيص إختيارى تعاقدى ، ولم يتمكن من الحصول على هذا الترخيص بشروط تجارية مناسبة وخلال فترة زمنية أقصاها ستة أشهر من تاريخ تقديم طلب الترخيص الإختيارى لمالك البراءة ما لم تبين الظروف الخاصة للحالة خلاف ذلك .

ب - لا يشترط تقديم دليل على وجود سابقة للحصول على ترخيص إختيارى حسب الفقرة السابقة ، فى حالات الطوارئ أو فى الأوضاع الأخرى الملحة أو فى حالات الاستخدام غير التجارى لأغراض عامة أو عندما يمنح الترخيص الإجبارى لمعالجة ممارسة تقرر - بعد إجراء قضائى أو إدارى - أنها غير تنافسية ، على أن يخطر مالك البراءة فى مثل هذه الحالات بقرار الوزير فى أقرب وقت ممكن .

٨ - يقتصر استغلال الاختراع الصادر بشأنه ترخيص إجبارى بغرض تصدير منتج دوائى أو عملية صناعية لمنتج دوائى محمى أو محمية ببراءة اختراع ، على تزويد السوق فى السلطنة أو فى بلد آخر ليست له طاقة إنتاجية غير كافية من هذا المنتج الدوائى أو عملية صنعه طبقا لأحكام وشروط قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية .

٩ - تمنح التراخيص الإجبارية للاختراعات فى مجال تقنية أشباه الموصلات فقط للاستخدام العام غير التجارى أو إذا قررت جهة قضائية أو إدارية أن طريقة استغلال الاختراعات المحمية بالبراءة غير تنافسية ، وأن قرار الوزير بإصدار الترخيص الإجبارى سيصحح تلك الممارسة .

١٠ - عندما يمنح ترخيص إجبارى بموجب البند (١/أ/٥) من هذه المادة :  
أ - يكون مالك البراءة الأولى مستحقا لترخيص مقابل بشروط معقولة لإستخدام الاختراع المطالب به فى البراءة الثانية .  
ب - يكون ترخيص البراءة الأولى غير قابل للتنازل إلا بالتنازل عن البراءة الثانية الممنوحة وفقا للبند السابق .

١١ - تسرى أحكام هذه المادة - حيث يكون ملائما ومع إجراء ما يلزم من تعديل - على طلبات البراءات غير المفصول فيها إلا فى حالة الوجود غير الكافى للمنتج المحمى ببراءة أو المنتج المصنوع بالعملية الصناعية المحمية ببراءة اختراع .

المادة (١٤) : ١ - يجوز لأى شخص ذى مصلحة أن يتقدم بطلب إلى المحكمة المختصة لإلغاء القرار الصادر بمنح البراءة .

٢ - للمحكمة أن تقضى بإلغاء القرار الصادر بمنح البراءة إذا اثبت المدعى أن طلب الحصول على البراءة غير مستوف للشروط المنصوص عليها فى هذا القانون ، أو أن مالك البراءة ليس هو المخترع أو خلفه ، أو أنه قد مارس تصرفا غير مشروع أثناء حصوله على براءة اختراع مثل إخفاء معلومات جوهرية ومؤثرة فى قرار منح البراءة .

٣ - لا يكون عدم الامتثال أمام المحكمة لأى إجراء شكلى ، سببا لإلغاء البراءة إلا إذا كان عدم الامتثال قد حدث بنية الاحتيال .

٤ - إذا كان الحكم الصادر بالإبطال قائما على جزء من الاختراع ، فيتم إلغاء المطالبة أو المطالبات المطابقة فقط لهذا الجزء .

٥ - أية براءة أو مطالبة أو جزء من مطالبة تم إلغاؤها ، تعتبر لاغية من تاريخ منح البراءة كما لو أنها لم تمنح .

٦ - فى حال حدوث نزاع على الحق فى براءة الاختراع يجوز للشخص صاحب المصلحة أن يطلب من المحكمة أن تحول له حق الملكية بدلا من الغائه .

٧ - على المحكمة أن تقوم بإبلاغ المسجل بالحكم النهائى الصادر وفقا لأحكام هذه المادة لكى يقوم بتسجيله ونشر إشارة إليه وفقا لللائحة التنفيذية لهذا القانون .

## الفصل الثانى

### شهادات نماذج المنفعة

المادة (١٥) : تسرى أحكام الفصل الأول من الباب الأول على شهادات نماذج المنفعة ،

مع اجراء ما يلزم من تعديل ، وذلك مع عدم الإخلال بالأحكام الآتية :

١- أن يكون الاختراع قابلا للتسجيل كنموذج منفعة إذا كان جديدا

وينطوى على خطوة إبداعية بدرجة كافية وقابلا للتطبيق صناعيا .

٢- أن يعتبر نموذج المنفعة منطويا على خطوة إبداعية كافية إذا نشأ

بطريقة غير معروفة عن التقنية الصناعية السابقة ، مع الأخذ فى

الاعتبار أوجه الاختلاف والشبه بين نموذج المنفعة المطالب بحمايته

والتقنية الصناعية السابقة .

٣- أن يكشف وصف نموذج المنفعة عن النموذج بأسلوب واضح وكامل

بدرجة كافية تمكن من تنفيذ نموذج المنفعة بواسطة شخص يتمتع

بالخبرة التخصصية العادية فى مجال التقنية وأن نموذج المنفعة

المطالب بحمايته يعزز من منفعة وظيفية النموذج للغرض الذى

صمم من أجله .

٤ - يكون فحص المسجل لطلب شهادة نموذج المنفعة وفقا لأحكام هذا

القانون .

المادة (١٦) : ١ - يكون لمالك الشهادة الحق فى أن يقيم دعوى ، طبقا لأحكام هذا

القانون ضد أى شخص يتعدى على الشهادة دون موافقته أو يقوم

بأعمال تجعل من المحتمل حدوث تعدد .

وبعد رفع الدعوى تأمر المحكمة المسجل بفحص شهادة نموذج المنفعة وفقا لأحكام هذا القانون ، ثم يرفع المسجل نتيجة ذلك الفحص إلى المحكمة فى مدة لا تتجاوز ( ١٢٠ ) مائة وعشرين يوما ، وتكون للنتيجة حجية القرينة القابلة للطعن فيما يتعلق بصحة أو عدم صحة الشهادة .

٢- يجوز للمحكمة - أثناء المدة التى يفحص فيها المسجل نموذج المنفعة - أن تأمر بتدابير مؤقتة لمنع حدوث أى تعدأ أو للمحافظة على البيئة المتعلقة بالتعدى .

**المادة (١٧) :** مع مراعاة حكم المادة (٢/١٢) من هذا القانون تنتهى شهادة نموذج المنفعة بعد عشر سنوات من تاريخ إيداع طلب الحصول على الشهادة .

**المادة (١٨) :** ١- أ - يجوز لمودع طلب الحصول على براءة اختراع أو شهادة تصميم صناعى قبل فحص طلب البراءة بموجب المادة (٥/٩) من هذا القانون أو فى أية حالة قبل رفض الطلب أو منح براءة أو شهادة تصميم صناعى ، وبعد سداد الرسم المقرر ، أن يحول طلبه إلى طلب شهادة نموذج منفعة يكون تاريخ إيداع الطلب المبدئى تاريخا له .

ب - يجوز لمودع طلب الحصول على شهادة نموذج منفعة قبل رفض الطلب أو منح الشهادة - بعد سداد الرسم المقرر - أن يحول طلبه إلى طلب للحصول على براءة أو شهادة تصميم صناعى اعتبارا من تاريخ إيداع الطلب الأول .

٢ - لا يجوز تحويل الطلب وفقا لما تقدم أكثر من مرة واحدة .

### الفصل الثالث

#### التصميمات الصناعية

**المادة (١٩) :** لا تمتد الحماية بموجب هذا الفصل إلى أى شئ فى تصميم صناعى يفيد فقط فى الحصول على نتيجة فنية أو تحسين الوظيفة العملية .

**المادة (٢٠) :** ١- يكون التصميم الصناعى قابلا للتسجيل إذا لم يتم الكشف عنه للجمهور .

٢ - يكون التصميم الصناعي جديدا إذا لم يختلف بدرجة ملحوظة عن تصاميم تم الكشف عنها للجمهور ، فى أى مكان فى العالم عن طريق النشر بشكل ملموس أو بالإستخدام أو بأية طريقة أخرى، قبل تاريخ الإيداع أو حيث يكون ملائما لتاريخ أولوية طلب التسجيل .

٣ - تسرى أحكام المادتين ( ٣ ) و ( ٧ ) من هذا القانون ، على التصميمات الصناعية القابلة للتسجيل ، باستثناء أن تكون المدة المقررة فى المادة (٧) ستة أشهر ، ولا يجوز إلغاء إيداع الطلب فى السلطنة قبل انقضاء المدة المشار إليها بسبب أية أعمال تتم فى الفترة الفاصلة ، خاصة إيداع آخر أو عرض نسخ من التصميم للبيع إذ أن هذه الأعمال لا يمكن أن تنشئ أى حق للغير .

٤ - لا يكون التصميم الصناعي الذى يتعارض مع النظام العام أو الآداب قابلا للتسجيل .

**المادة (٢١) :** تسرى أحكام المادة (٤) من هذا القانون على حق تسجيل وتسمية المبتكر على التصميمات الصناعية ، مع إجراء ما يلزم من تعديل .

**المادة (٢٢) :** ١ - يودع لدى المسجل طلب تسجيل التصميم الصناعى مشتملا على عريضة ورسومات أو صور فوتوغرافية أو تصوير بيانى آخر يكون كافيا لوصف السلعة التى تجسد التصميم الصناعى وإشارة لنوع المنتجات التى سيستخدم لها التصميم الصناعى ، ويجوز أن يكون الطلب مصحوبا بعينة من السلعة التى تجسد التصميم الصناعى إذا كان التصميم الصناعى ثنائى الأبعاد ، ويخضع الطلب لسداد الرسم المقرر .

٢ - إذا كان مودع الطلب غير الشخص المبتكر ، تكون العريضة مصحوبة ببيان يبرر حق مودع الطلب فى تسجيل التصميم الصناعى .

٣ - يجوز أن يكون موضوع الطلب أكثر من تصميم صناعى بحد أقصى (١٠٠) مائة تصميم بشرط أن تنتمى إلى نفس الفئة من التصنيف الدولى أو إلى نفس المجموعة أو التركيبية من السلع .

٤ - يجوز أن يشمل طلب التسجيل فى وقت الإيداع طلبا بتأجيل نشر التصميم الصناعى بعد التسجيل لمدة لا تزيد على (١٢) إثنى عشر شهرا من تاريخ إيداع الطلب أو من تاريخ إيداع طلب الأولوية .

٥ - يجوز لمودع الطلب أن يسحب الطلب فى أى وقت قبل الفصل فيه .

المادة (٢٣) : ١ - يعتمد المسجل تاريخ تسلم الطلب كتاريخ إيداع ، بشرط أن يشتمل الطلب ، فى وقت الاستلام ، على بيانات تسمح بتحديد هوية مودع الطلب وتصوير بيانى للسلعة التى تجسد التصميمات الصناعية ، مع مراعاة حكم المادة (٩/أ) من هذا القانون .

٢ - إذا تبين للمسجل بعد فحص الطلب أنه مستوف للبيانات المنصوص عليها فى هذا القانون ولائحته التنفيذية ، يقوم المسجل بنشر إعلان فى الجريدة الرسمية ، وينشر إشارة للتسجيل ويصدر شهادة تسجيل للتصميم الصناعى وذلك بعد سداد الرسوم المقررة خلال ( ٩٠ ) تسعون يوما من نشر الإعلان بحيث تغطى تكاليف التسجيل والنشر وإصدار شهادة التسجيل ، بالإضافة إلى مدة خمس سنوات من مدة الحماية وإذا لم يدفع الرسوم فى موعدها ، يجوز للمسجل أن يسمح بمهلة مدتها ( ٩٠ ) تسعون يوما إذا كان مقتنعا بأن مودع الطلب قادر على تبرير عدم دفع الرسوم فى موعدها ، وإلا قرر إلغاء الطلب مع عدم العودة إلى العمل بالتصميمات الصناعية محل الطلب الملقى .

٣ - أ - إذا تقدم مودع الطلب بعريضة لتأجيل النشر بعد تسجيل التصميم الصناعى ، لا يجوز إتاحة الإطلاع على التصميم ولا على أى ملف يتعلق بالطلب ، وينشر المسجل تنويها بتأجيل نشر التصميم الصناعى والمعلومات المحددة لهوية مالك التصميم الصناعى مع بيان تاريخ إيداع الطلب وفترة التأجيل المطلوبة ، وعند انقضاء مدة التأجيل يقوم المسجل بنشر التصميم الصناعى .



ب - إذا اتخذت إجراءات قانونية بشأن تصميم صناعي مسجل ،  
أثناء مدة تأجيل النشر يخطر الشخص الذي اتخذت ضده هذه  
الإجراءات بالمعلومات المضمنة في السجل وفي ملف طلب  
التسجيل .

المادة ( ٢٤ ) : ١ - تمنح شهادة التصميم الصناعي لمالكها الحق في منع الآخرين الذين  
لم يحصلوا على موافقته من صنع أو بيع أو إستيراد سلع تحمل  
أو تجسد تصميمًا يكون نسخة أو معظمه من ذلك التصميم ، إذا  
كانت هذه الأعمال لأغراض تجارية .

٢ - تسري أحكام المادة ( ١١ ) من هذا القانون على التصميمات الصناعية  
المسجلة مع إجراء ما يلزم من تعديلات .

٣ - لمالك التصميم الصناعي المسجل الحق في اللجوء إلى القضاء ضد  
أى شخص قام باستغلال التصميم دون موافقته بأى عمل من  
الأعمال المشار إليها في البند ( ١ ) أو قام بأعمال تجعل من المحتمل  
أن يحدث ذلك الاستغلال .

٤ - تكون مدة تسجيل التصميم الصناعي ( ٥ ) خمس سنوات من تاريخ  
إيداع طلب التسجيل ، ويجوز بناء على طلب المالك تجديد هذه المدة  
على فترتين متتاليتين بذات المدة بعد دفع الرسوم المقررة على أن يتم  
سداد المتأخر منها خلال فترة سماح مدتها ( ٦ ) ستة أشهر ، وإلا  
سقط تسجيل التصميم الصناعي المسجل ولا يعاد العمل به .

المادة ( ٢٥ ) : تسري أحكام المادة ( ١٣ ) من هذا القانون على التراخيص الإجبارية  
للتصميمات الصناعية ، مع إجراء ما يلزم من تعديلات .

المادة ( ٢٦ ) : تسري أحكام المادة ( ١٤ ) من هذا القانون على إجراءات طلبات الغاء  
تسجيل التصميمات الصناعية ، مع إجراء ما يلزم من تعديلات .

## الفصل الرابع

### الرسوم والنماذج التخطيطة

#### (الرسومات الطبوغرافية) للدوائر المتكاملة

المادة (٢٧) : ١ - مالك الحق أن يتقدم بطلب تسجيل التصميمات التخطيطة للدوائر المتكاملة إذا كانت أصلية ولم يتم استغلالها تجاريا لمدة تزيد على سنتين في أى مكان في العالم .

٢ - يعتبر التصميم التخطيطة للدائرة المتكاملة أصليا إذا كان ثمرة جهد فكري بذله مبتكر وليس مألوفاً بين مبتكري التصميمات التخطيطة وصانعي الدوائر المتكاملة عند ابتكاره .

٣ - لا يحمى التصميم التخطيطة الذى يتكون من مجموعة من العناصر والوصلات المألوفة إلا إذا كانت المجموعة ككل أصلية وفقاً للبند السابق .

المادة (٢٨) : ١ - ينحصر حق حماية التصميم التخطيطة لمبتكره ، ويجوز التنازل عنه أو حوالة بالخلافة ، وإذا ابتكر عدة أشخاص تصميمات تخطيطة بالتضامن ينحصر هذا الحق بالتضامن بينهم .

٢ - تسرى أحكام المادة (٤) من هذا القانون على الحماية المقررة للتصميمات التخطيطة مع إجراء ما يلزم من تعديلات .

المادة (٢٩) : ١ - تسرى الحماية المقررة بموجب أحكام هذا القانون على التصميم التخطيطة إذا كانت أو لم تكن الدائرة المتكاملة التى يندمج فيها التصميم ، هى نفسها مدمجة فى سلعة ما ، مع مراعاة حكم البند (٢) من هذه المادة ، ويمتد أثر هذه الحماية على الأعمال التالية إذا تمت بدون تصريح مالك الحق :

أ - استنساخ التصميم التخطيطة المحمي بكامله أو أى جزء منه سواء بإدماجه فى دائرة متكاملة أو بطريقة أخرى ، فيما عدا استنساخ أى جزء لا يستوفى شرط الأصالة المشار إليه فى المادة (٢٧) من هذا القانون .

ب - استيراد أو بيع أو توزيع التصميم التخطيطى المحمى أو دائرة متكاملة مدمجا فيها التصميم أو سلعة ما تندمج فيها هذه الدائرة لأغراض تجارية ، إذا كانت السلعة تحتوى على تصميم تخطيطى مستنسخ بطريقة غير مشروعة .

٢ - لا يمتد أثر حماية تصميم تخطيطى بموجب هذا القانون إلى :

أ - استنساخ التصميم التخطيطى المحمى لأغراض خاصة أو لغرض التقييم أو التحليل أو البحث أو التعليم فقط .  
ب - دمج تصميم تخطيطى فى دائرة متكاملة إذا كان التصميم التخطيطى الأصيل مبتكرا بالاستناد إلى ذلك التحليل أو التقييم .

ج - مباشرة أى من الأعمال المشار إليها فى البند (١/ب) من هذه المادة إذا تمت داخل السلطنة بواسطة أو بموافقة مالك الحق .  
د - مباشرة أى من الأعمال المشار إليها فى البند (١/ب) من هذه المادة بطريقة غير مشروعة إذا كان الشخص الذى باشر أو أمر بمباشرة تلك الأعمال لا يعلم وليس لديه سبب معقول لكى يعلم بأن تصميميا تخطيطيا مستنسخا بطريقة غير مشروعة قد أدمج فى السلعة .

ويجوز للشخص الذى باشر هذه الأعمال بعد علمه بأن التصميم التخطيطى مستنسخ بطريقة غير مشروعة ، أن يباشر أيا من الأعمال المذكورة فقط بالنسبة للكمية الموجودة أو المطلوبة قبل ذلك الوقت على أن يدفع لمالك الحق تعويضا عادلا يتم الاتفاق عليه .

هـ - مباشرة أى من الأعمال المشار إليها فى البندين (١) و(٢) من هذه المادة إذا كان العمل متعلقا بتصميم تخطيطى مماثل للتصميم الأصيل وتم ابتكاره بصورة مستقلة بواسطة طرف ثالث .

**المادة (٣٠) : ١ -** دون الإخلال بأحكام المادة السابقة للوزير أن يقرر بحكم وظيفته أو بناء على طلب أى شخص ذى مصلحة إعلان سقوط الحق فى التصميم التخطيطى ، والترخيص للآخرين باستيراد واكتساب الدائرة المتكاملة المسجلة أو السلعة المدمجة فيها - المنتج - من إقليم آخر إذا كان هذا المنتج غير متوفر فى السلطنة أو متوفرا بمعايير متدنية الجودة أو بكمية لا تكفى لإشباع السوق المحلى أو بأسعار تعسفية أو لأى سبب آخر يتعلق بالمصلحة العامة ، بشرط أن :

أ - يكون المنتج قد تم عرضه فى قنوات التجارة فى الإقليم الذى سيستورد منه بواسطة مالك شهادة التصميم التخطيطى أو بموافقته .

ب - يكون التصميم التخطيطى محميا فى الإقليم الذى يستورد منه المنتج ومملوكا لنفس الشخص الذى يملك شهادة التصميم التخطيطى فى السلطنة .

**٢ -** للوزير بحكم وظيفته أو بناء على طلب مالك الحق إلغاء الترخيص المشار إليه فى البند السابق من هذه المادة فى الحالتين الآتيتين :

أ - إذا فشل المستورد فى الوفاء بالغرض الذى برر قرار الوزير بإعتبار حقوق مالك الحق قد سقطت .

ب - إذا زالت الأحوال التى أدت إلى قرار الوزير بإعتبار حقوق مالك الحق قد سقطت ، مع مراعاة المصالح المشروعة للمستورد ، بما فى ذلك حقه فى الاتجار بالمنتجات التى تبقى مخزنة لديه .

**المادة (٣١) :** تبدأ حماية التصميم التخطيطى بموجب هذا القانون :

١ - من تاريخ أول استغلال تجارى فى أى مكان فى العالم ، للتصميم التخطيطى بمعرفة مالك الحق أو بموافقته ، على أن يودع مالك الحق طلبا للحماية لدى مكتب المسجل خلال الحد الزمنى المشار إليه فى المادة ( ٢٧ ) من هذا القانون .

٢ - من تاريخ الإيداع المعتمد لطلب تسجيل التصميم التخطيطى المودع بواسطة مالك الحق ، إذا كان التصميم التخطيطى لم يتم استغلاله تجاريا من قبل فى أى مكان فى العالم .

وتنتهى مدة حماية التصميم التخطيطي بموجب أحكام هذا القانون بإنقضاء (١٠) عشر سنوات من تاريخ بدء الحماية .

**المادة (٣٢) : ١ -** تقدم طلبات تسجيل التصميمات التخطيطية كتابة إلى المسجل ، ويكون لكل تصميم تخطيطي طلب منفصل ، على أن يكون الطلب مشتملا على ما يلي :

أ - نموذج تسجيل التصميم التخطيطي موضحا به الوصف التفصيلي والمختصر لهذا التصميم .

ب - إسم وعنوان وجنسية ومكان إقامة مودع الطلب المعتاد ، إذا كان مختلفا عن العنوان .

ج - التوكيل الرسمى بتعيين مالك الحق وكيلا عنه فى إيداع الطلب ، إن وجد ، ونسخة من التصميم التخطيطي والمعلومات التى تحدد الوظيفة الإلكترونية لذلك التصميم ، ويجوز أن يكون الطلب غير مشتمل على بعض من الأوصاف المتعلقة بطريقة تصنيع الدائرة المتكاملة ، إذا كانت الأجزاء المقدمة كافية للسماح بتعريف التصميم التخطيطي .

د - بيان تاريخ الاستغلال التجارى الأول للتصميم التخطيطي فى أى مكان فى العالم من عدمه .

هـ - البيانات التى تثبت حق الحماية بموجب المادة (٢٩) من هذا القانون .

٢ - إذا لم يستوف الطلب البيانات المنصوص عليها فى البند السابق ، يخطر المسجل مودع الطلب بذلك لإستيفائها خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ الإخطار ، فإذا تم إستيفاؤها خلال هذه المدة كان تاريخ استلام الطلب هو تاريخ إيداعه ، وذلك إذا كان الطلب مشتملا وقت تسلمه ، على دلالة صريحة أو ضمنية على طلب تسجيل التصميم التخطيطي ودلالات تثبت هوية مودع الطلب ومصحوبا بنسخة من التصميم ، والا أعتبر تاريخ تسلم التصحيح

المطلوب هو تاريخ إيداع الطلب ، مع إخطار مودع الطلب بذلك ، وإذا لم يتم التصحيح المطلوب خلال المهلة المذكورة ، أعتبر الطلب كأن لم يكن .

٣ - يخضع كل طلب تسجيل تصميم تخطيطى لسداد الرسم المقرر وقت تقديمه ، وإذا لم يسدد الرسم خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ إخطار مودع الطلب بذلك ، أعتبر الطلب كأن لم يكن .

المادة (٣٣) : ١- إذا استوفى الطلب الشروط المنصوص عليها فى هذا القانون ، يقوم

المسجل بتسجيل بيانات التصميم التخطيطى فى سجل التصميمات التخطيطية بدون فحص أصالة التصميم التخطيطى أو مدى إستحقاق مودع الطلب للحماية أو صحة الوقائع المبينة فى الطلب .

٢ - يجوز لأى شخص أن يطلع على سجل التصميمات التخطيطية ويحصل على مستخرجات منه ، بعد سداد الرسوم المقررة .

٣ - ينشر تسجيل التصميم التخطيطى فى الجريدة الرسمية بعد سداد الرسوم المقررة .

المادة (٣٤) : تسرى أحكام المادة (١٣) من هذا القانون على التراخيص الإجبارية للتصميمات التخطيطية مع إجراء ما يلزم من تعديلات .

المادة (٣٥) : تسرى أحكام المادة (١٤) من هذا القانون على إجراءات طلبات إبطال تسجيل التصميمات التخطيطية مع إجراء ما يلزم من تعديلات .

## الباب الثانى

### العلامات التجارية

#### الفصل الأول

#### علامات الخدمة والعلامات الجماعية

#### و علامات التصديق والأسماء التجارية

المادة (٣٦) : ١ - يكتسب الحق الحصرى للعلامة بالتسجيل وفقا لأحكام هذا القانون .

٢ - لا تعتبر علامة تجارية ، ولا تسجل بهذا الوصف ما يأتى :

أ - العلامات غير القادرة على تمييز السلع أو الخدمات التى تنتجها

إحدى المنشآت عن تلك التى تنتجها منشآت أخرى ولا تعتبر

- الرائحة أو المذاق أو الخصائص المادية الأخرى الناشئة عن التركيب المألوف لتلك السلع ، قادرة على تمييزها .
- ب - العلامات المخالفة للنظام العام أو الآداب مع مراعاة أن طبيعة السلع أو الخدمات التي تستخدم بشأنها العلامة لا تشكل بأى حال عقبة أمام تسجيل هذه العلامة .
- ج - العلامات التي من شأنها أن تضلل الجمهور أو الأوساط التجارية ، لا سيما فيما يتعلق بالمنشأ الجغرافى للبضائع أو الخدمات ، أو التي تتضمن بيانات كاذبة عن مصدر المنتجات أو عن صفاتها الأخرى أو خصائصها ، وكذلك العلامات التي تحتوى على اسم تجارى وهمى .
- د - العلامات المطابقة لشعار شرفى أو علم أو شعار آخر أو اسم أو اسم مختصر أو الأحرف الأولى من اسم أو علامة رسمية أو دمغة معتمدة لأية دولة أو منظمة دولية حكومية أو أية منظمة أنشئت بموجب اتفاقية دولية أو إذا كانت تقليداً لذلك أو تضمنته كأحد عناصرها ، ما لم تصرح بذلك السلطات المختصة لتلك الدولة أو المنظمة .
- هـ - إذا كانت العلامة مطابقة أو مشابهة إلى حد يثير اللبس أو بمثابة ترجمة لعلامة أو اسم تجارى معروف فى السلطنة بالنسبة إلى بضائع أو خدمات مطابقة أو مشابهة خاصة بمشروع آخر ، أو إذا كانت معروفة ومسجلة فى السلطنة فيما يتعلق ببضائع أو خدمات لا تكون مطابقة أو مشابهة لتلك التي يطلب تسجيل العلامة لأجلها ، شريطة أن يكون من شأن استعمال العلامة فيما يتعلق بتلك البضائع أو الخدمات - فى هذه الحالة الأخيرة - أن يوحى بوجود رابطة بين تلك البضائع أو الخدمات ومالك العلامة المعروفة ، وأن يكون من شأن ذلك الاستعمال أن يلحق أضرارا بمصالح مالك العلامة المعروفة .

و - إذا كانت العلامة مطابقة لعلامة مالك آخر سبق تسجيلها في السجل ، أو كان هناك طلب يتقدم على طلب تسجيل العلامة المعنية من حيث تاريخ الإيداع أو تاريخ الأولوية ، فيما يتعلق بالبضائع أو الخدمات ذاتها أو ببضائع أو خدمات وثيقة الصلة بها ، أو إذا كانت مشابهة إلى حد من شأنه أن يفضى إلى التضليل واللبس .

ز - إذا قدم الطلب بسوء نية وبقصد الإضرار بعلامة مسجلة .

٣ - استثناء من أحكام البند (٢/أ) من هذه المادة ، يجوز أن يقرر المسجل أو المحكمة ما إذا كانت العلامة قد اكتسبت معنى أو تميزا ثانويا من خلال الاستخدام المستمر ، وفي هذه الحالة تصبح العلامة قابلة للتسجيل .

٤ - يجوز للمسجل أو المحكمة في حال الاستخدام المتزامن أو لظروف خاصة ، السماح بتسجيل علامات مطابقة أو قريبة الشبه فيما يتعلق بنفس السلع أو الخدمات أو وصف سلع أو خدمات لأكثر من مالك واحد ، مع الإلتزام بالشروط والقيود التي قد يفرضها المسجل أو المحكمة حسب كل حالة .

٥ - إذا تقدم شخصان أو أكثر بطلبات مستقلة في وقت واحد لتسجيل علامات تجارية متطابقة أو متشابهة فيما يتعلق بسلع أو خدمات أو وصف سلع أو خدمات مرتبطة ، يجوز للمسجل أن يرفض تسجيل أى من العلامات حتى تفصل المحكمة في الموضوع .

٦ - الكلمات أو العبارات شائعة الاستخدام لدى العامة ، والكلمات أو العبارات الفنية الخاصة بالمجال الذى تنتمى إليه السلع أو الخدمات ، لا تتمتع بالقدرة على التمييز وفقا للبند (٢/أ) من هذه المادة ، مع مراعاة أن أية تدابير قانونية أو تنظيمية تخول استخدام تعبير مألوف فى اللغة العامة كاسم عام لسلعة أو خدمة ، لا تنال أو تضعف من استخدام أو فعالية العلامات التجارية المستخدمة فيما يتعلق بتلك السلعة أو الخدمة .



٧ - تكون العلامة مشهورة إذا كانت معروفة في المجال الذي تنتمي إليه السلع أو الخدمات أو نتيجة لترويجها .

٨ - إذا استخدمت علامة مماثلة لسلع أو خدمات مماثلة أصبح اللبس قائما وفقا للبند ( ٢/ و ) من هذه المادة .

٩ - يجوز للمستخدم الأول لعلامة غير مسجلة أو غير مقدم بشأنها طلب للتسجيل ، أن يعترض على طلب تسجيل مقدم من شخص آخر لعلامة مماثلة أو مشابهة لسلع أو خدمات مماثلة أو مشابهة بشرط :

أ - أن يقدم دليلا على أنه يستخدم تلك العلامة بحسن نية لمدة لا تقل عن ستة أشهر قبل تاريخ الإيداع أو تاريخ الأولوية .

ب - أن يقدم دليلا على أنه قد اكتسب زبائن وأن بعض شهرة العلامة تعزى إلى هؤلاء الزبائن .

ج - أن يودع طلب تسجيل للعلامة قبل الاعتراض للمسجل .

١٠ - يقبل التسجيل بواسطة الغير لعلامة مماثلة أو متشابهة قد شطبت ، أو تم التخلي عنها بواسطة المالك ، لسلع أو خدمات مماثلة أو متشابهة بعد مضي ( ٣ ) ثلاث سنوات من تاريخ نشر إلغاء العلامة في الجريدة الرسمية . ولا يسرى هذا البند على المرخص له بالعلامة التي تم ترخيصها والتخلي عنها .

١١ - لا يجوز اعتبار السلع أو الخدمات مشابهة لبعضها البعض بسبب أنها تظهر في نفس الفئة من تصنيف ( نيس ) في تسجيل أو نشر ، كما لا يجوز اعتبار السلع والخدمات على أنها متباينة عن بعضها البعض بسبب أنها تظهر في أي تسجيل أو نشر في فئات مختلفة من تصنيف ( نيس ) .

المادة ( ٣٧ ) : ١ - أ - يقدم طلب تسجيل العلامة إلى المسجل بالأوضاع والشروط التي

تحدها اللائحة التنفيذية ويجب أن يتضمن الطلب شكل العلامة وقائمة بالسلع أو الخدمات المطلوب تسجيل العلامة لها ، على أن تدرج في الفئة أو الفئات المتعارف عليها في التصنيف الدولي وذلك بعد سداد الرسوم المقررة .

ب - إذا اشتملت العلامة على سمة مميزة لا تدرك بصريا ، يرفق مع الطلب بيان مفصل وواضح للعلامة .

ج - إذا أبدى مودع الطلب رغبة فى الإعتداد باللون كسمة مميزة للعلامة وجب عليه أن يقدم بيانا بذلك مشتملا على اسم أو أسماء اللون أو الألوان المطالب بها وأوصافها والأجزاء الرئيسية من العلامة التى تكون بذلك اللون .

د - إذا كانت العلامة المطلوب تسجيلها ثلاثية الأبعاد وجب على مودع الطلب أن يقدم بيانا بذلك .

٢ - أ - يجوز لمودع الطلب أن يطالب بأولوية طلب وطنى أو إقليمى أو دولى سابق تم إيداعه بواسطته أو سلفه ، وللمسجل أن يطلب من مودع الطلب أن يزوده ، خلال ( ٦ ) ستة أشهر بنسخة من الطلب السابق معتمدة من مكتب التسجيل الذى أودع لديه هذا الطلب ولا يكون لطلب الأولوية أى أثر إذا لم يكن مستوفيا للشروط المقررة .

ب - تكون مدة الأولوية المشار إليها فى البند السابق (٦) ستة أشهر من تاريخ إيداع الطلب الأول .

٣ - يجوز لمودع الطلب سحب طلبه فى أى وقت أو تقليل السلع أو الخدمات التى يتضمنها الطلب .

المادة (٣٨) : ١ - أ - يقوم المسجل بفحص الطلب متى كان مستوفيا للشروط المقررة .

ب - يقوم المسجل بفحص العلامة لتحديد ما إذا كانت علامة قابلة للتسجيل وفقا لأحكام هذا القانون .

٢ - أ - إذا استوفى طلب التسجيل كافة الشروط المتطلبية قانونا يقوم المسجل بنشر الطلب بالشكل الذى قبل به بعد سداد الرسوم المقررة .

ب - يجوز لأى شخص ذى مصلحة خلال (٩٠) تسعين يوما من تاريخ النشر فى الجريدة الرسمية أن يقدم للمسجل اعتراضا كتابيا على التسجيل يتم نشره فى الجريدة الرسمية وذلك بعد سداد الرسوم المقررة .

ج - يجوز لمودع طلب تسجيل العلامة خلال (٩٠) تسعين يوما من نشر الاعتراض فى الجريدة الرسمية ، أن يقدم ردا مكتوبا على هذا الاعتراض يبين فيه الأسس والدفع التى تؤيد قبول طلبه .  
د - على المسجل أن يخطر المعارض بنسخة من الرد المقدم من صاحب الطلب ، وبعد سماع الطرفين - إذا كان أى منهما أو كلاهما يرغبان فى ذلك - أن يفصل المسجل فى الاعتراض بالقبول أو الرفض .

٣- أ - إذا تبين للمسجل أن طلب تسجيل العلامة مستوف للشروط ولم يعترض عليه أحد ، أو قدم عنه اعتراض وفصل فيه لصالح مودع الطلب تعين عليه تسجيل العلامة ونشرها وإصدار شهادة تسجيل لمودع الطلب .

ب - للمسجل رفض طلب تسجيل العلامة إذا لم يكن مستوفيا للشروط ويخطر مودع الطلب بالقرار وأسبابه .  
ويجوز لمودع الطلب أن يتظلم من قرار رفض طلب تسجيل العلامة خلال (٦٠) ستين يوما من استلام إخطاره بالقرار ، ويجوز له أن يطعن فى القرار الصادر برفض التظلم أمام المحكمة المختصة ، كما يجوز له الطعن فى قرار رفض التسجيل أمام المحكمة مباشرة دون حاجة إلى سابقة تظلم .

٤- أ - دولة المنشأ هى الدولة العضو فى اتحاد باريس أو فى منظمة التجارة العالمية أو التى تحتفظ بعلاقة المثل مع السلطنة والتى يكون لمودع الطلب فيها منشأة صناعية أو تجارية حقيقية وفعالة أو الدولة التى بها محل إقامته أو الدولة التى يتمتع بجنسيتها إذا لم يكن له محل إقامة داخل دولة المنشأ .

ب - يقبل إيداع كل علامة مسجلة طبقا للقانون فى إقليم أو دولة المنشأ التى تكون عضوا فى اتحاد باريس أو فى منظمة التجارة العالمية أو التى تحتفظ بعلاقة المثل مع

السلطنة وتتم حمايتها في السلطنة ، ويجوز للمسجل قبل إجراء التسجيل النهائي أن يطلب تقديم شهادة - دون تصديق لها - بتسجيل العلامة في دولة المنشأ صادرة من الجهة المختصة بها .

ج - لا يجوز رفض أو إلغاء تسجيل العلامات التجارية المشار إليها في هذه المادة إلا في الحالات الآتية :

١ - إذا كان من شأنها إنتهاك الحقوق المكتسبة للغير في السلطنة .

٢ - إذا كانت خالية من أية صفة مميزة ، أو كانت مكونة من بيانات ليست الا التسمية التي يطلقها العرف على السلع أو الخدمات أو الرسوم المألوفة والصور العادية للسلع والخدمات .

٣ - إذا كانت مخالفة للنظام العام أو الآداب أو مضللة للجمهور .

د - تسرى أحكام الباب الثالث ( الحماية من المنافسة غير المشروعة ) على البند ( ٤/ج ) من هذه المادة .

هـ - في تحديد ما إذا كانت العلامة مؤهلة للحماية ، يجب أن تؤخذ كل الظروف الواقعية في الاعتبار لا سيما طول مدة استخدام العلامة .

و - لا يجوز للمسجل رفض علامة تجارية وفقا لأحكام هذه المادة لمجرد اختلافها عن العلامة المحمية في دولة المنشأ في بعض العناصر التي لا تغير من صفتها المميزة ولا تؤثر على ذاتيتها بالشكل الذي سجلت به في دولة المنشأ المذكورة .

ز - لا يجوز لأي شخص أن يستفيد من أحكام هذه المادة إذا كانت العلامة التي يطالب لها بالحماية غير مسجلة في دولة المنشأ .

ح - تبقى أولوية الطلب غير متأثرة بالنسبة لطلبات تسجيل  
العلامات المودعة خلال مدة ( ٦ ) ستة أشهر ، حتى وإن تم  
التسجيل في دولة المنشأ بعد انقضاء تلك المدة .

المادة (٣٩) : ١ - لمالك العلامة المسجلة الحق في منع الآخرين من أن يستخدموا -  
دون موافقته - علامات مماثلة أو متشابهة بما في ذلك الأسماء  
التجارية والمؤشرات الجغرافية ، لسلع أو خدمات ذات صلة بتلك  
التي سجلت بشأنها العلامة ، إذا كان من المحتمل حدوث لبس بسبب  
ذلك الاستخدام ، وذلك دون الإخلال بأحكام هذا القانون .

٢ - يكون لمالك العلامة المسجلة - وفقاً لأحكام الباب الرابع من هذا  
القانون - الحق في إقامة دعوى قضائية ضد أى شخص يتعدى  
على العلامة باستخدامها دون موافقته أو يقوم بأعمال تجعل من  
المحتمل حدوث تعدد على العلامة .

٣ - لا تمتد الحقوق الممنوحة بواسطة تسجيل علامة إلى أعمال تتعلق  
بالسلع أو الخدمات محل العلامة المسجلة سبق عرضها بالسوق في  
السلطنة بواسطة المالك المسجل أو بموافقته ، مما أدى إلى سقوط  
تلك الحقوق .

المادة (٤٠) : ١ - دون الإخلال بأحكام البند (٣) من المادة السابقة ، للوزير أن يقرر ،  
بحكم وظيفته ، أو بناء على طلب أى شخص ذى مصلحة ، إعلان  
سقوط حقوق العلامة التجارية ، والترخيص للآخرين باستيراد  
المنتج الذى يحمل علامة تجارية مسجلة أو محمية فى إقليم آخر  
أو المتوفر بمعايير متدنية الجودة أو بكمية لا تكفى لإشباع السوق  
المحلى أو بأسعار تعسفية أو لأى سبب آخر يتعلق بالمصلحة العامة ،  
بشرط أن :

أ - يكون المنتج قد تم عرضه فى قنوات التجارة فى الإقليم الذى  
سيستورد منه بواسطة مالك العلامة التجارية أو بموافقته .

ب - تكون هناك علامة تجارية شبيهة أو مماثلة مسجلة أو محمية في الإقليم الذى سيستورد منه المنتج ، مملوكة لنفس الشخص الذى يملك العلامة التجارية المسجلة أو المحمية فى السلطنة أو لشخص يسيطر عليه .

٢ - للوزير بحكم وظيفته أو بناء على طلب مالك الحق إلغاء الترخيص المشار إليه فى البند السابق من هذه المادة فى الحالتين الآتيتين :  
أ - إذا فشل المستورد فى الوفاء بالغرض الذى برر قرار الوزير باعتبار حقوق العلامة التجارية قد سقطت .

ب - إذا زالت الأحوال التى أدت إلى قرار الوزير بإسقاط حقوق العلامة التجارية ، مع مراعاة المصالح المشروعة للمستورد ، بما فى ذلك حقه فى الاتجار بالمنتجات التى تبقى مخزنة لديه .

٣ - لا يسرى حكم المادة (١/٣٩) من هذا القانون على استخدام العلامة المسجلة بواسطة طرف ثالث لأغراض إعلامية ، مثل ترويج المبيعات أو العمل فى الإعلانات المماثلة ، بشرط ألا يتم هذا الاستخدام بطريقة تضلل الجمهور أو تشكل منافسة غير مشروعة للعلامة المسجلة .

٤ - لوزير الصحة أن يتخذ تدابير تقلل استخدام العلامات التجارية بغرض تسهيل وصف المنتجات الدوائية العامة والأجهزة الطبية والوصول إليها ، أو بغرض الحد من الاستهلاك العام لسلع تعتبر مضرّة بالصحة بشرط ألا تؤثر تلك التدابير على استخدام أو فعالية العلامات التجارية فيما يتعلق بالسلعة لتمييزها عن سلع المنشآت الأخرى .

**المادة (٤١) :** مدة الحماية المترتبة على تسجيل العلامة (١٠) عشر سنوات من تاريخ إيداع طلب التسجيل ، ويجوز تجديد تسجيل العلامة ، عند الطلب ، لمدد مماثلة ، وذلك بعد سداد الرسوم المقررة .

ويمنح مالك العلامة فترة سماح لا تتجاوز (٦) ستة أشهر لسداد رسم التجديد فضلا عن غرامة التأخير ، وإلا اعتبرت العلامة المسجلة منتهية ولا يعاد العمل بها .

المادة (٤٢) : ١- أ - يجوز لأى شخص ذى مصلحة أن يطلب من المحكمة إلغاء تسجيل العلامة التجارية ، خلال مدة (٥) خمس سنوات من تاريخ إصدار شهادة التسجيل ، أو فى أى وقت إذا كان التسجيل قد تم الحصول عليه بسوء نية أو بقصد الإضرار بعلامة مسجلة .  
ب - تقضى المحكمة بإلغاء التسجيل إذا ثبت لديها أنه صدر بالمخالفة لأحكام هذا القانون ، وعلى المسجل قيد الإلغاء والتنويه عنه بالنشر فى الجريدة الرسمية .

٢- يجوز لأى شخص ذى مصلحة أن يطلب من المسجل شطب علامة عن ذات السلع أو الخدمات المسجلة بشأنها ، على أساس أن العلامة قبل شهر واحد من تاريخ إيداع طلب الشطب لم تستخدم بواسطة مالك العلامة أو المرخص له باستخدامها خلال مدة تزيد على ( ٣ ) ثلاث سنوات متصلة ، ولا يجوز الشطب إذا ثبت للمسجل أن ظروفًا خاصة خارجة عن إرادة المالك أو المرخص له حالت دون استخدام العلامة خلال المدة المشار إليها ، وأنه لا توجد لدى المالك نية لعدم استخدام أو التخلي عن العلامة فيما يتعلق بتلك السلع أو الخدمات .  
المادة (٤٣) : ١- تسرى أحكام هذا القانون على العلامات الجماعية .

ولا يشترط أن يكون مودع طلب تسجيل العلامة الجماعية مالكا لمؤسسة صناعية أو تجارية لدى إحدى الدول الأعضاء فى اتحاد باريس أو منظمة التجارة العالمية .  
٢ - يجب تسمية العلامة الجماعية فى طلب التسجيل كعلامة جماعية ويكون الطلب مرفقا به نسخة من الشروط - إن وجدت - التى تنظم استخدام العلامة الجماعية ، ويتعين الإبلاغ عن أية تغييرات متعلقة بهذه القواعد إلى المسجل .

المادة (٤٤) : ١ - تسرى أحكام هذا القانون على علامات الاعتماد .  
ويجب تسمية علامة الاعتماد فى طلب التسجيل كعلامة اعتماد ، ويكون مرفقا نسخة من الشروط التى تنظم استخدامها ، وتسرى هذه الأحكام على جميع علامات الاعتماد بما فيها تلك المملوكة لجهات حكومية .

٢ - يكون استخدام علامة الاعتماد قاصرا على السلع أو الخدمات الصادرة بشأنها .

٣ - للمسجل وللمدعى العام ولكل ذى مصلحة ومنافسى المالك ومنتجى السلع أو الخدمات المعتمدة وكذلك الاتحادات والمنظمات التى تمثل بصورة مشروعة المستهلكين المعنيين ، أن يطلبوا من المحكمة إبطال علامات الاعتماد ، وللمحكمة أن تقضى بإبطال تسجيل هذه العلامات إذا ثبت لديها أن مالك علامة الاعتماد يستخدمها أو أنه يسمح باستخدامها بالمخالفة لأحكام هذا القانون أو يسمح باستخدامها بطريقة من شأنها أن تضلل الأوساط التجارية أو الجمهور فيما يتعلق بمنشأ أو أية خصائص خاصة بالسلع أو الخدمات المعنية .

المادة (٤٥) : ١ - يجب أن ينص عقد ترخيص العلامة على حق مالك العلامة المرخص بمراقبة جودة السلع أو الخدمات التى تستخدم بشأنها العلامة بواسطة المرخص له ، فإذا لم ينص عقد الترخيص على تلك الرقابة أو إذا لم تنفذ تلك الرقابة بصورة فعالة أصبح العقد غير نافذ ، وفى هذه الحالة يجوز للمحكمة أن تقضى باعتبار أن مالك العلامة قد تخلى عنها ، ويعتبر التخلّى عن ملكية العلامة نافذ المفعول ابتداء من التاريخ الذى دخل فيه عقد الترخيص حيز النفاذ ، ويتم قيد ذلك وينشر تنويه به فى الجريدة الرسمية .

٢ - لا يجوز أن يكون تسجيل العلامة الجماعية ، أو طلب تسجيلها ، موضوعا لعقد ترخيص علامة اعتماد .

٣ - يكون لمالك العلامة المسجلة حق التنازل عنها دون تحويل المشروع التجارى الذى تعود إليه العلامة ولا ينطبق هذا الحكم على علامات الاعتماد .

المادة (٤٦) : يكون لأى شخص استوفى الشروط والمعايير الفنية بتسجيل علامة اعتماد حق استخدامها بنفس الشروط والمعايير المنصوص عليها فى هذا القانون .



المادة (٤٧) : ١ - لا يجوز استخدام اسم أو لقب مميز كاسم تجارى إذا كان بطبيعته أو فى استخدامه ما يتعارض مع النظام العام أو الآداب أو إذا كان من شأنه أن يضلل الأوساط التجارية أو الجمهور فيما يتعلق بطبيعة المنشأة التى يحدد ذلك الاسم هويتها .

٢ - أ - تحمى الأسماء التجارية من أى إعتداء يقع عليها حتى ولو لم يتم تسجيلها .

ب - يعتبر عملاً غير قانونى أى استخدام لاحق للاسم التجارى أو العلامة التجارية أو العلامة الجماعية بواسطة الغير ، يؤدى إلى احتمال تضليل الجمهور .

## الفصل الثانى

### المؤشرات الجغرافية

المادة (٤٨) : لأغراض هذا الفصل ، تعنى كلمة " سلعة " كل منتج طبيعى أو زراعى أو أى منتج حرفى يدوى أو صناعى ، كما تعنى كلمة " منتج " الشخص الذى ينتج أو يستغل منتجات زراعية أو طبيعية ، أو يصنع منتجات حرفية يدوية أو صناعية ، أو يتاجر فى هذه المنتجات .

المادة (٤٩) : ١ - توفر الحماية ضد المؤشرات الجغرافية التى بالرغم من صحتها حرفيا فيما يتعلق بإقليم أو منطقة أو مكان منشأ السلعة تصور كذبا للجمهور أن السلعة نشأت فى إقليم آخر .

٢ - توفر الحماية ضد المؤشرات الجغرافية التى تكون مطابقة أو مماثلة لعلامة تجارية ، لسلع أو خدمات مرتبطة ، إذا كان استخدام المؤشر الجغرافى يسبب لبسا أو خطأ أو يضلل الجمهور بربط المؤشر الجغرافى بمالك العلامة التجارية ، أو يشكل استغلالا غير عادل لسمعة العلامة التجارية .

المادة (٥٠) : فى حال المؤشرات الجغرافية المتماثلة الاسم المسجلة للسلع تمنح الحماية لكل مؤشر مع مراعاة المادة السابقة يحدد المسجل فى حالات

الاستخدام المتزامن المسموح به لتلك المؤشرات الأحوال العملية التي يتم فيها التفريق بين المؤشرات المتماثلة المعنية بعضها البعض ، مع الأخذ في الاعتبار الحاجة إلى ضمان معاملة منصفة للمنتجين المعنيين وعدم تضليل المستهلكين .

المادة ( ٥١ ) : لا يتمتع أى مما يلي بالحماية كمؤشرات جغرافية :

أ - المؤشرات التي لا ينطبق عليها التعريف الوارد فى المادة ( ١ ) من هذا القانون .

ب - المؤشرات التي تتعارض مع النظام العام أو الآداب .

ج - المؤشرات غير المحمية أو التي انتهت حمايتها فى بلد المنشأ ، أو التي لم تعد تستخدم فى ذلك البلد .

د - المؤشرات المتعلقة بسلع مطابقة للفظ مألوف فى اللغة العامة كاسم شائع لتلك السلع فى السلطنة .

هـ - المؤشرات التي قد تكون متشابهة بدرجة تدعو للبس مع علامة مسجلة حالياً أو فى طور التسجيل بحسن نية .

و - المؤشرات التي قد تكون مشابهة بدرجة كبيرة لعلامة مسجلة داخل السلطنة اكتسبت لها حقوقاً طبقاً للقانون الوطنى .

المادة ( ٥٢ ) : ١ - يودع طلب تسجيل المؤشر الجغرافى لدى المسجل من قبل

الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين أو أية جهة مختصة ممن يباشرون نشاطاً كمنتجين فى المنطقة الجغرافية المحددة فى الطلب فيما يتعلق بالسلع المذكورة فى هذا الطلب .

٢ - يجوز للمسجل أو بناء على طلب أى من المذكورين فى البند السابق

أن يودع طلباً لتسجيل مؤشر جغرافى يتعلق بسلع يكون منتجوها غير منظمين أو متحدين رسمياً ، وفى هذه الحالة لا يجوز لهؤلاء المنتجين أن يطلبوا أو يحصلوا على تسجيل المؤشر الجغرافى .

ويتمتع المؤشر الجغرافي المشار إليه فى الفقرة السابقة بالحماية المقررة بموجب أحكام هذا القانون ويكون المسجل هو القيم على تلك المؤشرات الجغرافية حتى يثبت لديه أو لدى المحكمة بأن المنتجين للسلع المخولين بامتلاك وإنفاذ حقوق المؤشرات الجغرافية تم تنظيمهم أو إتحادهم وفقا لأحكام هذا القانون .

٣- لا تخل الحقوق الممنوحة بواسطة تسجيل المؤشرات الجغرافية ، بالحماية الممنوحة للمؤشرات الجغرافية كعلامات تجارية أو علامات جماعية أو علامات اعتماد أو بموجب الأحكام المتعلقة بمنع المنافسة غير المشروعة الواردة فى هذا القانون .

**المادة (٥٣) : ١-** إذا قام المسجل بفحص طلب تسجيل المؤشر الجغرافي وتم قبوله ، وجب عليه النشر عن ذلك فى الجريدة الرسمية بعد سداد الرسوم المقررة .

٢- أ - يجوز لأى شخص ذى مصلحة أو جهة مختصة الاعتراض لدى المسجل بموجب إخطار كتابى على تسجيل مؤشر جغرافى خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ النشر فى الجريدة الرسمية .  
ب - يقوم المسجل بإخطار مودع الطلب بالاعتراض ، وللأخير الرد على الاعتراض ببيان كتابى يرسله إلى المسجل خلال (٩٠) تسعين يوما من استلامه للإخطار ، وإلا أعتبر متنازلا عن طلب التسجيل .

ج - يجب على المسجل أن يخطر المعتراض بنسخة من الرد على الاعتراض ، وبعد استماعه للطرفين ، إذا كان أى منهما أو كلاهما يرغبان فى ذلك ، ودراسة حيثيات الحالة ، أن يقرر ما إذا كان ينبغى تسجيل المؤشر الجغرافى من عدمه .

٣- إذا تبين للمسجل أن طلب المؤشر الجغرافى مستوف للشروط ولم يعترض عليه أحد خلال المدة المذكورة فى البند (٢/أ) من هذه المادة أو قدم اعتراضا عليه وفصل فيه لصالح مودع الطلب ، تعين عليه تسجيل المؤشر الجغرافى والنشر عنه وإصدار شهادة تسجيل لمودع الطلب .

٤ - يجوز لكل ذى مصلحة الطعن أمام المحكمة المختصة على قرار المسجل برفض أو قبول طلب تسجيل المؤشر الجغرافى طبقاً لأحكام هذا القانون .

المادة (٥٤) : ١ - يجوز للمنتجين الذين يباشرون نشاطاً فى منطقة جغرافية محددة أن يمنعوا الآخرين من أن يستخدموا فى مجال التجارة علامات مطابقة أو مشابهة لسلع أو خدمات تكون مطابقة أو مشابهة لتلك التى سجل المؤشر الجغرافى بشأنها .

٢ - تسرى أحكام المادة ( ٣٩ ) من هذا القانون على المؤشرات الجغرافية مع إجراء ما يلزم من تعديلات .

المادة (٥٥) : ١- يجوز لأى شخص ذى مصلحة أو جهة مختصة أن تطلب من المحكمة :  
أ - إبطال تسجيل مؤشر جغرافى على أساس أنه غير صالح للحماية فى ذاته .

ب - تصحيح تسجيل مؤشر جغرافى على أساس أن المنطقة الجغرافية المحددة فى التسجيل لا تطابق المؤشر الجغرافى أو أن بيان المنتجات المستخدم بشأنها المؤشر الجغرافى أو بيان النوعية أو الشهرة أو خصائص أخرى خاصة بتلك السلع غير موجودة أو غير كافية .

٢ - يعلن بشخصه مودع طلب تسجيل المؤشر الجغرافى أو بطلب الإبطال أو التصحيح المقدم إلى المحكمة وفقاً لأحكام البند السابق من هذه المادة ، كما يخطر بذلك الأشخاص الذين لديهم الحق فى استخدام المؤشر الجغرافى وفقاً لحكم المادة ( ٥٤ ) من هذا القانون ، بواسطة النشر فى الجريدة الرسمية ، ويجوز لهؤلاء الأشخاص ولكل ذى مصلحة التدخل فى الدعوى بطلب يقدم خلال مدة ( ٣٠ ) ثلاثين يوماً من تاريخ إخطارهم .

**المادة (٥٦) :** للمحكمة بناء على طلب من ذى مصلحة ، أن تقضى برفض أو إبطال تسجيل أية علامة تجارية تشتمل على مؤشر جغرافى يتعلق بسلع لم تنشأ فى الإقليم المشار إليه فى طلب التسجيل ، إذا كان استخدام المؤشر فى العلامة التجارية بالنسبة لتلك السلع فى السلطنة من شأنه أن يضلل الجمهور فيما يتعلق بمكان المنشأ الحقيقى .

**المادة (٥٧) :** على المسجل أو المحكمة ، بحكم وظيفتها أو بناء على طلب شخص ذى مصلحة ، رفض أو إبطال تسجيل أية علامة تجارية بشأن السلع ، تشتمل على أو تتكون من مؤشر جغرافى مسجل فيما يتعلق بالسلع التى ليست من هذا المنشأ .

**المادة (٥٨) :** يستثنى من أحكام هذا القانون :

١- الاستخدام المستمر والمماثل فى السلطنة لمؤشر جغرافى معين خاص بدولة أخرى فيما يتعلق بسلع أو خدمات ، بواسطة مواطن أو مقيم فى السلطنة يكون قد استخدم ذلك المؤشر الجغرافى لفترة مستمرة فيما يتعلق بنفس السلع أو الخدمات أو سلع أو خدمات مرتبطة فى إقليم السلطنة لمدة لا تقل عن (١٠) عشر سنوات قبل ١٥ أبريل ١٩٩٤م بحسن نية .

٢- إذا كان قد تم تقديم طلب لعلامة مميزة أو تم تسجيلها بحسن نية فى السلطنة أو إذا كان قد تم اكتساب حقوق فى علامة مميزة من خلال الاستعمال بحسن نية أو من خلال كونها أصبحت مشهورة فى السلطنة ، قبل التاسع من نوفمبر عام ٢٠٠٠م ، أو قبل أن يكون المؤشر الجغرافى محميا فى دولة المنشأ .

٣- قابلية أية علامة مميزة للتسجيل أو صحة تسجيلها ، أو الحق فى استخدام علامة مميزة ، على أساس أن مثل تلك العلامة المميزة مطابقة لمؤشر جغرافى أو مشابهة له .

٤- المؤشر الجغرافي لأية دولة يتعلق بسلع أو خدمات حال كونه مطابقا للعبارة المألوفة في اللغة على أنها الاسم الدارج لهذه السلع أو الخدمات في السلطنة أو فيما يتعلق بمؤشر جغرافي لأية دولة أخرى فيما يتعلق بمنتجات الكرملة التي يكون المؤشر ذو الصلة مطابقا للاسم الدارج لنوع من الأعناب الموجودة في السلطنة اعتبارا من ١ يناير ١٩٩٥م ( تاريخ نفاذ اتفاق منظمة التجارة العالمية ) .

٥- أى طلب للإلصاف ، بموجب الباب الرابع من هذا القانون ، فيما يتعلق باستخدام أو تسجيل علامة مميزة يجب أن يقدم خلال خمس سنوات بعد ذيووع أمر الاستخدام المخالف للمؤشر المحمي في السلطنة ، أو بعد تازيخ تسجيل العلامة التجارية في السلطنة ، بشرط أن تكون العلامة التجارية قد تم نشرها في أو قبل ذلك التاريخ ، إذا كان سابقا لتاريخ ذيووع أمر الاستخدام المخالف في السلطنة وبشرط ألا يستخدم المؤشر الجغرافي أو يسجل بسوء نية .

٦- الحق المقرر لأي شخص في أن يستخدم اسمه أو اسم خلفه في مجال التجارة ، إلا إذا كان من شأن ذلك الاستخدام تضليل الجمهور .

المادة (٥٩) : مع مراعاة أحكام الباب الرابع من هذا القانون ، يجوز لأي شخص أو أية مجموعة من المنتجين أو المستهلكين ذوى المصلحة ، أن يطلب من المحكمة المختصة منع :

أ- استخدام أية وسيلة في تسمية أو عرض سلعة ما توحى بأن السلعة المعنية نشأت في منطقة جغرافية غير المنشأ الحقيقي ، بأسلوب يضلل الجمهور بشأن المنشأ الجغرافي للسلعة .

ب- أى استخدام يشكل عملا من أعمال المنافسة غير المشروعة وفقا لحكم المادة ( ١٠ ) ثانيا من إتفاقية باريس .

ج- استخدام مؤشر جغرافي مسجل يعرف أية سلعة لم تنشأ في المكان الذى يشير إليه المؤشر الجغرافي المعنى ، حتى وإن كان المنشأ الحقيقي للسلع مبينا أو المؤشر الجغرافي مستخدما أو مترجما أو مصحوبا بكلمات مثل "نوع" و"صنف" "نسق" "وتقليد" أو ما يشابهها .

### الباب الثالث

#### الحماية من المنافسة غير المشروعة

المادة (٦٠) : ١ - تسرى أحكام هذا الباب على أعمال المنافسة غير المشروعة بالإضافة إلى أية أحكام تشريعية تحمى الاختراعات ونماذج المنفعة والتصميمات الصناعية والتصميمات التخطيطية والعلامات المميزة والمصنفات الأدبية والفنية وموضوعات الملكية الفكرية الأخرى .

٢- أ - أى عمل أو ممارسة ، فى مجال الأنشطة الصناعية أو التجارية ، يتنافى مع الممارسات المشروعة ، يعد من أعمال المنافسة غير المشروعة .

ب- يعد من قبيل الأعمال أو الممارسات غير المشروعة الإخلال بالعقد وبالثقة والاعتراف بالإخلال ، واكتساب معلومات غير معلنه بواسطة أطراف آخرين كانوا على علم أو لديهم القدرة على أن يعلموا ، أن تلك الممارسات كانت متعلقة بعملية اكتساب المعلومات غير المعلنه ، وكذلك الإخلال بالالتزامات القانونية بما يؤدى إلى الحصول على ميزات غير مشروعة على غيرهم من المنافسين مثل الإخلال بقوانين البيئة أو العمل .

ج - أى شخص طبيعى أو اعتبارى أضرار أو من المحتمل أن يضر بفعل منافسة غير مشروعة يكون مستحقا للتعويضات المشار إليها فى الباب الرابع .

المادة (٦١) : ١ - يعد من أعمال المنافسة غير المشروعة أى عمل أو ممارسة ، فى مجال أنشطة صناعية أو تجارية ، يسبب أو من المحتمل أن يسبب التباسا فيما يتعلق بمنشأة منافس آخر أو أنشطتها ، وبصفة خاصة ، المنتجات أو الخدمات التى تعرضها تلك المنشأة .

٢- يمكن أن يحدث الالتباس فيما يتعلق بما يلى :

أ - علامة تجارية مسجلة أو غير مسجلة أو اسم تجارى .

- ب - علامة مميزة بخلاف العلامة التجارية أو الاسم التجارى .  
ج - شكل أى منتج أو عرض المنتجات أو الخدمات ومكان الأعمال التجارية .

**المادة (٦٢) :** يعد من أعمال المنافسة غير المشروعة أى عمل أو ممارسة ، تضر أو من المحتمل أن تضر بالسمعة التجارية أو شهرة منافس آخر بما يؤدي - وعلى وجه الخصوص - إلى إضعاف السمعة التجارية ، أو الشهرة ، أو يقلل الصفة المميزة ، أو القيمة الإعلانية لعلامة تجارية أو إسم تجارى ، أو أية علامة مميزة بخلاف العلامة التجارية أو الإسم التجارى ، أو بشكل أى منتج ، أو عرض المنتجات أو الخدمات ومكان الأعمال التجارية أو لشخصية مشهورة حقيقية أو خيالية ، بصرف النظر عما إذا كان هذا العمل أو تلك الممارسة تسبب أو لا تسبب لبسا .

**المادة (٦٣) :** ١- يعد من أعمال المنافسة غير المشروعة أى عمل أو ممارسة ، فى مجال الأنشطة الصناعية أو التجارية ، يضلل أو من المحتمل أن يضلل الجمهور فيما يتعلق بمنشأة أو أنشطتها ، خاصة المنتجات أو الخدمات التى تقدمها تلك المنشأة .

٢- يمكن أن يحدث التضليل عن طريق الإعلان أو الترويج فيما يتعلق بما يلى :

- أ - العملية الصناعية للمنتج .  
ب - ملاءمة المنتج أو الخدمة لغرض معين .  
ج- نوعية أو كمية أو خصائص أخرى للمنتجات أو الخدمات .  
د - المنشأ الجغرافى للسلع أو الخدمات .  
هـ- الشروط التى تعرض أو تقدم بها المنتجات أو الخدمات .  
و - سعر المنتجات أو الخدمات أو الطريقة التى يحسب بها .

**المادة (٦٤) :** ١- يعد من أعمال المنافسة غير المشروعة أى ادعاء غير حقيقى فى مجال الأنشطة الصناعية أو التجارية ، يقلل أو يحتمل أن يقلل من مكانة منشأة منافس آخر أو أنشطتها ، خاصة المنتجات أو الخدمات التى تقدمها تلك المنشأة .



٢- يمكن أن يحدث التقليل من مكانة المنشأة عن إعلان أو ترويج ، وعلى

وجه الخصوص ، فيما يتعلق بما يلي :

أ - عملية تصنيع منتج .

ب - ملاءمة منتج أو خدمة لفرض معين .

ج - نوعية أو كمية أو خصائص أخرى للمنتجات أو الخدمات .

د - الشروط التي تعرض أو تقدم بها المنتجات أو الخدمات .

هـ - سعر المنتجات أو الخدمات أو الطريقة التي يحتسب بها .

المادة (٦٥) : ١- يعد من أعمال المنافسة غير المشروعة أى عمل أو ممارسة فى مجال

الأنشطة الصناعية أو التجارية ، يؤدي إلى الكشف عن معلومات غير

معلنة ، أو اكتسابها أو استخدامها بواسطة أطراف آخرين بدون

موافقة الشخص المتحكم قانونا فى تلك المعلومات " المالك الشرعى "

وبطريقة مخالفة للممارسات التجارية النزيهة ، كالإخلال

بالعقد وبالثقة ، والإغراء بالإخلال ، واكتساب معلومات غير معلنة

بواسطة أطراف آخرين كانوا على علم أو لديهم القدرة على أن يعلموا

أن تلك الممارسات كانت متعلقة بعملية اكتساب المعلومات غير المعلنة .

٢- تعتبر المعلومات بأنها غير معلنة إذا كانت سرية ولم تكن فى

مجموعها أو فى تكوينها أو تركيب مكوناتها الدقيقة شائعة بين

أشخاص متخصصين عادة ما يتعاملون فى مثل هذه المعلومات ،

أو لها قيمة تجارية ، أو خاضعة لخطوات معقولة فى هذه الحالة

بواسطة الشخص المتحكم قانونا فى تلك المعلومات .

٣- أ - يعد من أعمال المنافسة غير المشروعة أى عمل أو ممارسة

فى مجال الأنشطة الصناعية أو التجارية ، إذا كان يؤدي إلى :

١ - استخدام تجارى غير مشروع بواسطة جهة حكومية

لبينات اختبار غير معلنة أو أية بيانات أخرى تتعلق بسلامة

وكفاءة المنتج قدمت إلى الجهة كإحدى شروط الحصول على

موافقة لتسويق منتجات دوائية لمدة ( ٥ ) خمس سنوات على

الأقل أو منتجات كيمياوية زراعية جديدة لمدة

(١٠) عشر سنوات على الأقل ، ولم تحصل الجهة الحكومية على موافقة مالك البيانات على إستخدامها تجاريا .

٢ - الكشف عن تلك البيانات ، إلا عندما يكون ذلك ضروريا لحماية الجمهور ، أو لم تتخذ بشأنها خطوات لضمان أن تكون البيانات محمية ضد الاستخدام التجارى غير المشروع .

ب - يعتبر المنتج الدوائى جديدا إذا كان يحتوى على مكون كىماوى لم يكن مجازا من قبل فى السلطنة للاستخدام فى منتج دوائى ، وتعتبر المادة الكىماوية الزراعية جديدة إذا كانت تحتوى على مكون كىماوى لم يكن مجازا من قبل فى السلطنة للاستخدام فى منتج كىماوى زراعى .

٤ - أ - تسرى أحكام البند ( ٣ ) من هذه المادة ، إذا اعتمدت السلطنة نظام منح موافقة التسويق على أساس إثبات موافقة التسويق الممنوحة فى بلد آخر ، مع إجراء ما يلزم من تعديل .

ب - إذا طلبت الجهة المختصة فى السلطنة تقديم معلومات تحليلية جديدة تكون ضرورية لإجازة منتج دوائى ، بخلاف المعلومات المتعلقة بالتكافؤ الإحيائى كشرط لمنح موافقة تسويق منتج دوائى يحتوى على مكون كىماوى تمت إجازته سابقا للتسويق فى منتج دوائى آخر ، فإنه لا يجوز لتلك الجهة - بدون موافقة المالك - أن تصرح لآخر بتسويق منتج مطابق أو منتج مماثل اعتمادا على المعلومات التحليلية (الإكلينيكية) الجديدة المقدمة أو على دليل الموافقة على التسويق المبني على هذه المعلومات لمدة ( ٣ ) ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ الموافقة على التسويق فى السلطنة .

ج - تسرى أحكام الفقرة السابقة من هذه المادة ، إذا اعتمدت السلطنة نظام منح موافقة التسويق على أساس دليل يتعلق بمعلومات تحليلية جديدة لمنتج أجاز من قبل بناء على تلك المعلومات فى بلد آخر مع إجراء ما يلزم من تعديل .

د - إذا كان المنتج محميا ببراءة اختراع سارية المفعول فى السلطنة ، يتعين على الجهة المختصة عدم الموافقة لمنتج آخر دون موافقة مالك البراءة . وعلى الجهة المختصة إبلاغ مالك البراءة بالطلب المقدم من شخص آخر خلال مدة البراءة للموافقة على تسويق ذات المنتج اعتمادا على البيانات المقدمة من مالك البراءة .

## الباب الرابع

### إنفاذ حقوق الملكية الصناعية

#### الفصل الأول

##### التعدي والتعويضات

المادة (٦٦) : ١- مع مراعاة أحكام المواد (١١) و (١٣) و (١٧) من هذا القانون ، يعد أى عمل مشار إليه فى المادة (٢/١١) من هذا القانون تم فى السلطنة بواسطة شخص غير مالك البراءة وبدون موافقته ، تعديا على براءة اختراع أو نموذج منفعة .

٢- للمحكمة بناء على طلب مالك البراءة أو نموذج المنفعة أو المرخص له الحصرى ، أو غير الحصرى أو الإجبارى ، إذا كان قد طلب أى منهم من مالك البراءة أن يقيم دعوى قضائية ضد المتعدى على البراءة أو نموذج المنفعة ، ولم يشرع أو فشل المالك فى رفع الدعوى خلال ( ٩٠ ) تسعين يوما ، أن تصدر أمرا قضائيا بمنع التعدى القائم أو الوشيك ، وبالتعويض عن الأضرار إذا كان المتعدى قد تصرف وهو يعلم أو كانت لديه أسباب معقولة ليعلم بأن تصرفه غير مشروع وفقا لأحكام هذا القانون .

٣- التعويضات القانونية المستحقة لمالكى براءات الاختراع فى السلطنة تكون متاحة متى كان ذلك ملائما لمالكى البراءات الأجنبية التى صدر بشأنها ترخيص إجبارى لأغراض تزويد سوق السلطنة بالمنتجات الدوائية وفقا لقرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية ، لأجل منع أو تعويض الاستيراد غير المصرح به وكذلك عند إعادة التصدير أو تحويل مسار المنتجات المعنية .

ولسلطات الجمارك اتخاذ التدابير الحدودية اللازمة لتنفيذ أحكام هذه المادة ، وعليها أن تخطر مالك الحق في البراءة بتعليق الإفراج الجمركي عن المنتجات المحجوزة ومنحه مهلة قدرها (١٠) عشرة أيام ليتقدم بالدليل الكافي بأن المنتجات المحتجزة توافق من حيث الظاهر ادعاءات البراءة الممنوحة له .

٤- مع مراعاة أحكام البند (٣) من هذه المادة ، تسرى التدابير الواردة في هذا القانون بالنسبة لتعليق سلطات الجمارك الإفراج الجمركي للتداول الحر عن السلع التي تحمل علامات تجارية مقلدة أو سلع متعدية على حقوق المؤلف ، وذلك لمنع الاستيراد أو إعادة التصدير غير المصرح به للمنتجات التي تم استيرادها فعليا إلى السلطنة بموجب القرار المشار إليه في البند ( ٣ ) من هذه المادة .

٥- للمحكمة أن ترفض منح أمر وقتي أو نهائي - دون الإخلال بدفع تعويض عن الأضرار - في الحالات الآتية :

أ - إذا انقضت مدة ( ٤ ) أربع سنوات من تاريخ إيداع طلب البراءة أو (٣) ثلاث سنوات من تاريخ منح البراءة ولم يقدم المدعى أو شخص مفوض بتجهيزات جادة أو ليست لديه نية جادة لبدأ استغلال الاختراع تجاريا بطريقة تفي بطلبات السوق من حيث الكمية ، أو كان الاختراع مستغلا في أى وقت بطريقة لا تفي بطلبات السوق المتعلقة بالتنوع .

ب - إذا كان الأمر القضائي يسبب ضررا خطيرا بالصالح العام .

ج - إذا كانت المنتجات المحمية ببراءات اختراع أو المنتجات المصنوعة عن طريق عملية صناعية محمية ببراءة تباع بواسطة المدعى أو الغير بموافقة المدعى بأسعار تعتبر عالية مع الأخذ في الاعتبار متوسط القوة الشرائية للمستهلكين والطبيعة المحددة للاحتياجات التي تهدف المنتجات إلى الوفاء بها ، ولا يوجد منتج منافس في السوق .

د - إذا كان مالك البراءة قد قام بأعمال أو ممارسات غير تنافسية حسبما تقرره المحكمة أو الجهة الإدارية المختصة .  
هـ - إذا تبين أن مالك البراءة قد اتخذ سلوكا غير مشروع أثناء سعيه للحصول على براءة الاختراع ، مع مراعاة أحكام المادة ( ١٤ ) من هذا القانون .

٦ - أ - لا تسرى أحكام هذا الباب على ممارسة الأطباء لنشاط طبي يشكل تعديا على براءة اختراع خاصة بأساليب تشخيصية وعلاجية وجراحية لعلاج البشر أو الحيوانات ، كما لا تسرى هذه الأحكام على المؤسسات الصحية ذات الصلة بالنشاط الطبي .  
ب - فى تطبيق أحكام هذه المادة تكون للعبارات التالية المعنى المبين قرين كل منها :

١ - " نشاط طبي " : مباشرة إجراء طبي أو جراحى على الجسم ، دون أن يشمل :

أ - استخدام جهاز محمى ببراءة اختراع أو صناعة أو تركيب مادة انتهاكا لتلك البراءة .

ب - ممارسة استخدام جهاز محمى ببراءة لتركيب مادة انتهاكا لتلك البراءة .

ج - ممارسة عملية انتهاكا لبراءة تكنولوجيا إحيائية .

٢ - " ممارس طبي " : الشخص الطبيعى المرخص له بواسطة أية دولة لتقديم النشاط الطبي أو الذى يعمل تحت توجيه ذلك الشخص فى أداء النشاط الطبي .

٣ - " كيان رعاية صحية ذو صلة " : أى كيان يكون للممارس الطبي انتماء مهنى إليه يؤدى بموجبه النشاط الطبي ويشمل دون حصر دار التمريض أو مستشفى أو جامعة أو كلية طب أو منظمة للتأهيل الصحى أو للممارسة الطبية الجماعية أو عيادة طبية .

المادة (٦٧) : ١ - مع مراعاة أحكام المادة (٣/٤٠) من هذا القانون يكون التعدى على علامة مسجلة ، أو علامة جماعية مسجلة ، أو علامة اعتماد مسجلة ، أو اسم تجارى ، بالقيام بأى عمل من المواد المشار إليها فى المادتين (١/٤٠) و (٤٦) من هذا القانون فى السلطنة بواسطة شخص غير مالك العلامة أو الاسم التجارى وبدون موافقته .

٢ - يكون التعدى على علامة مشهورة من خلال استخدام علامة مميزة مماثلة أو مشابهة على نحو مثير لللبس للعلامة المشهورة ، سواء أكانت مسجلة أو غير مسجلة فى السلطنة ، بدون موافقة مالك العلامة المشهورة ، بشرط إذا كان استخدام العلامة المميزة :  
أ - يتعلق بسلع أو خدمات مماثلة أو مشابهة لتلك التى تم تسجيل العلامة المشهورة بشأنها .

ب- يتعلق بسلع أو خدمات غير مماثلة أو مشابهة لتلك التى تم تسجيل العلامة المشهورة لها إذا كان استخدام العلامة المميزة فيما يتعلق بتلك السلع أو الخدمات يشير إلى صلة بينها وبين مالك العلامة المشهورة وأن من المحتمل أن تضار مصالح مالك العلامة المشهورة بسبب هذا الاستخدام .

٣ - يجوز للمحكمة بناء على طلب مالك علامة مسجلة أو علامة مشهورة وإن لم تكن مسجلة ، أو مرخص له حصرى أو غير حصرى إذا كان أيا منهما قد طلب من مالك العلامة أن يقيم دعوى قضائية ضد المتعدى ، ورفض أو فشل مالك العلامة فى القيام بذلك خلال ( ٩٠ ) تسعين يوما ، أن تصدر أمرا قضائيا بمنع التعدى القائم أو الوشيك ، وأن تحكم بالتعويض المناسب عن الأضرار الناجمة عن هذا التعدى .

ويسرى هذا الحكم إذا كانت الدعوى المقامة أمام المحكمة بناء على طلب أية جهة مختصة أو أى شخص أو مجموعة أو إتحاد أو نقابة ذات مصلحة ، بما فى ذلك المنتجون أو أصحاب المصانع أو التجار .

المادة (٦٨) : ١ - يكون التعدى على تصميم صناعى مسجل ، بالقيام بأى عمل من الأعمال المشار إليها فى المادة (٢/٢٤) من هذا القانون بواسطة شخص غير مالك التصميم الصناعى وبدون موافقته .

٢ - يجوز للمحكمة بناء على طلب مالك التصميم الصناعى أو مرخص له حصرى أو غير حصرى ، إذا كان أى منهما قد طلب من مالك التصميم أن يقيم دعوى قضائية ضد المتعدى على التصميم ورفض المالك أو فشل فى القيام بذلك خلال ( ٩٠ ) تسعين يوما ، أن تصدر أمرا قضائيا بمنع التعدى القائم أو الوشيك ، وأن تحكم بالتعويض المناسب عن الأضرار الناجمة عن هذا التعدى .

المادة (٦٩) : ١ - يكون التعدى على المؤشر الجغرافى المحمى بموجب هذا القانون ، بالقيام بأى عمل من الأعمال المشار إليها فى المادة ( ٥٤ ) من هذا القانون ، أو باستخدام مؤشر جغرافى دون موافقة مالكة .

٢ - يجوز للمحكمة بناء على طلب أى شخص ذى مصلحة أو أية مجموعة منتجين أو مستهلكين ذوى مصلحة ، أو أية جهة مختصة بمقتضى المادة ( ٥٢ ) من هذا القانون ، أن تصدر أمرا قضائيا بمنع التعدى على المؤشر الجغرافى وأن تحكم بالتعويض المناسب عن الأضرار الناجمة عن هذا التعدى .

المادة (٧٠) : ١ - يكون التعدى على تصميم تخطيطى لدائرة متكاملة محمية بموجب هذا القانون ، بالقيام بأى عمل من الأعمال المشار إليها فى المادة (١/٣١) من هذا القانون بواسطة شخص غير مالك التصميم التخطيطى وبدون موافقته .

٢ - يجوز للمحكمة بناء على طلب مالك التصميم التخطيطى لدائرة متكاملة أو مرخص له حصرى ، أو غير حصرى أو مرخص إجبارى إذا كان أيا منهم قد طلب من مالك التصميم أن يقيم دعوى قضائية لمنع التعدى على التصميم ورفض المالك أو فشل فى القيام بذلك خلال (٩٠) تسعين يوما ، أن تصدر أمرا قضائيا بمنع التعدى القائم أو الوشيك ، وأن تحكم بالتعويض المناسب عن الأضرار الناجمة عن هذا التعدى .

**المادة (٧١) :** إذا رأت المحكمة أن عملا من الأعمال الواردة بالمادة (٦٥) من هذا القانون ، يشكل منافسة غير مشروعة ، تعين عليها أن تأمر الجهة الحكومية بإلغاء الموافقة على التسويق ، كما تأمر منافس مالك البيانات غير المعلنة والتي شكل تسجيلها عملا من أعمال المنافسة غير المشروعة بعدم التسويق أو التوقف عن تسويق المنتجات ، لقيام التسجيل على اعتماد غير مصرح به على بيانات اختبار غير معلنة أو بيانات أخرى .  
ويجب على المحكمة أن تقضى بإلزام الجهة الحكومية بأن تدفع التعويض المناسب عن إعلان البيانات غير المصرح بالإعلان عنها ، وبإلزام منافس مالك البيانات غير المعلنة بأن يدفع التعويض المناسب عن تسويق المنتجات التي نتج عن تسجيلها عمل من أعمال المنافسة غير المشروعة .

**المادة (٧٢) :** تتخذ الاجراءات القانونية المشار إليها فى المواد (٦٦) إلى (٧١) من هذا القانون خلال (٥) خمس سنوات من التاريخ الذى علم فيه مالك الحق أو كانت لديه أسباب ليعلم بأعمال التعدى ، ويستثنى من هذا الميعاد التعدى على العلامات المميزة بسوء نية ، حيث يجوز اتخاذ هذه الإجراءات بشأنها فى أى وقت .

## الفصل الثانى

### التدابير المؤقتة

**المادة (٧٣) :** ١ - يتعين على المحكمة ، طبقا لأحكام قانون الإجراءات المدنية والتجارية المشار إليه أو أى قانون آخر ، أن تأمر على وجه السرعة بتدابير مؤقتة لمنع حدوث تعدد أو استخدام غير مشروع لحق محمى بموجب أحكام هذا القانون أو للمحافظة على دليل ذى صلة يتعلق بالتعدى المدعى به .

٢ - يتعين على المحكمة أن تأمر بتدابير مؤقتة بدون إعطاء الطرف الآخر فرصة للاستماع إليه إذا كان من المحتمل أن يسبب أى تأخير ضررا لا يمكن تداركه لمالك الحق أو عندما يكون هناك خطر واضح على إتلاف الدليل ، على أن يكون مقدم الطلب قد قدم :



- أ - أى دليل يقنع المحكمة بأن مقدم الطلب هو مالك الحق وأن التعدى على هذا الحق واقع أو وشيك الوقوع .
- ب - أى ضمان أو تأمين كاف تطلبه المحكمة لحماية المدعى عليه ومنع التعسف ، على أن يكون ذلك الضمان أو التأمين مناسباً بحيث لا يعوق اللجوء إلى تلك الإجراءات .
- ٣ - أ - إذا أمرت المحكمة بتدبير مؤقت دون إعطاء الطرف الآخر فرصة الاستماع إليه ، يتعين عليها أن تخطر الأطراف المعنية بأمر التدبير ، فى أسرع وقت بعد إصداره .
- ب - يتم تنفيذ التدابير المؤقتة المشار إليها فى البند السابق فور صدورها ، أو خلال (١٠) عشرة أيام على الأكثر فى الحالات الاستثنائية .
- ٤ - يجوز للمدعى عليه أن يودع طلباً لدى المحكمة لإعادة النظر فى الأمر الصادر بالتدبير المؤقت خلال أسبوعين من تاريخ إبلاغه بالأمر ، وعلى المحكمة أن تمنح الأطراف المعنية فرصة للاستماع إليهم والبت فى الطلب .
- ٥ - على المحكمة أن تلغى أمر التدبير المؤقت بناء على طلب المدعى عليه ، إذا لم يقم المدعى برفع الدعوى بشأن موضوع أمر التدبير المؤقت خلال (٢٠) يوم عمل أو (٣١) يوماً ، أيهما أبعد ، من تاريخ صدوره ، أو خلال المدة التى تحددها المحكمة فى أمر التدبير المؤقت .
- ٦ - إذا قررت المحكمة إلغاء التدبير المؤقت أو قضت فى موضوع الدعوى برفضها استناداً إلى أنه لا يوجد تعدد قائم أو محتمل ، تعين عليها أن تقضى بإلزام المدعى بتعويض المدعى عليه بما يتناسب والضرر الذى لحق به بسبب تنفيذ أمر التدبير المؤقت .
- ٧ - للمحكمة أن تأمر بالتدابير المؤقتة المشار إليها أنفاً فى هذه المادة ، إذا طلب منها ذلك للمحافظة على الدليل ذى الصلة ولو لم يبت فى طلب تسجيل موضوع طلب التعدى ، إذا رأت أن ذلك ضرورياً خلال (٢٠) يوم عمل أو (٣١) يوماً ، أيهما أبعد ، من تاريخ نشر منح التسجيل الذى لم يبت فيه .

## الفصل الثالث

### عبء الإثبات

المادة (٧٤) : ١- يجوز للمحكمة إذا قدم أحد الأطراف دليلا كافيا لدعم الادعاءات ثم

حدد دليلا آخر ذا صلة ، يكون فى حوزة الطرف الآخر ، أن تأمر هذا

الطرف بتقديم هذا الدليل ، مع مراعاة حماية المعلومات السرية .

٢- فى الحالات التى يمتنع فيها أحد أطراف الدعوى - دون سبب

معقول - عن تقديم المعلومات التى بحوزته خلال مدة معقولة ،

أو يعوق بدرجة جوهرية إجراء يتعلق بدعوى إنفاذ ، يجوز

للمحكمة ، بعد سماع الأطراف ، أن تصدر حكمها بناء على المعلومات

المقدمة إليها .

٣- أ - للمحكمة فى دعاوى المدنية المتعلقة بالتعدى على حقوق مالك

براءة الاختراع ، إذا كان موضوع البراءة عملية صناعية للحصول

على منتج ، أن تأمر المدعى عليه بإثبات أن العملية الصناعية

المستخدمة للحصول على منتج مماثل تختلف عن العملية

المحمية ببراءة اختراع .

ب - إذا تم إنتاج منتج مماثل بدون موافقة مالك براءة الاختراع ،

يعتبر ذلك المنتج قد تم الحصول عليه بالعملية الصناعية

المحمية ببراءة الاختراع فى أى من الحالتين التاليتين ما لم

يوجد دليل على عكس ذلك :

١- إذا كان المنتج المماثل جديدا .

٢- إذا كان هناك احتمال جوهري بأن المنتج المماثل تم صنعه

بالعملية الصناعية وكان مالك البراءة غير قادر بجهود

معقولة على أن يحدد العملية المستخدمة .

٤- للمحكمة فى دعاوى المدنية المتعلقة بتقليد العلامات

التجارية أن تأمر بضبط السلع المشتهبه فى أنها متعدية أو أية

مواد أو معدات أو دليل مستندى ذى صلة بالتعدى .

هـ - يجب على المحكمة المدنية المختصة أن تقدر مصاريف وأتعاب من تندبهم لمباشرة أية مأمورية فى الدعوى من الخبراء والمختصين بما يتناسب مع حجم وطبيعة المأمورية المكلفين بها وبما لا يحول دون اللجوء إلى مثل هذه الاجراءات .

## الفصل الرابع

### تعويضات الأضرار

المادة (٧٥) : ١ - أ - إذا قضت المحكمة بتعويض عن الأضرار طبقا للمواد (٦٦ وحتى ٧١) من هذا القانون تعين أن يشمل حكمها تعويضا مناسباً لمالك الحق عن التعدى على حق ملكيته الفكرية .

ب- يجوز للمحكمة فى حالة التعدى على العلامة التجارية ، أن تقضى بقيمة التعويض المطالب به أو الذى تحدده ، وأن تراعى فى تقدير قيمة التعويض الأرباح التى عادت إلى المتعدى ، ويكون التعويض فى جميع الأحوال كافياً لدرء الضرر الذى أصاب مالك الحق فى العلامة التجارية بسبب التعدى .

ج - على المحكمة عند تحديد تعويض الأضرار عن التعدى على الحقوق المقررة بهذا القانون ، أن تراعى قيمة السلعة أو الخدمة المتعدى عليها ، مقاسة بسعر التجزئة المقترح أو أى مقياس قانونى آخر للقيمة يقدمه مالك الحق .

د - يجوز للمحكمة فى حالة التعدى على براءات الاختراع أن تزيد قيمة التعويض عن الأضرار إلى ثلاثة أضعاف القيمة المقدرة .

٢ - يجوز للمحكمة أن تقضى بإلزام المتعدى بدفع التعويض عن الأضرار المتعلقة بأعمال التعدى التى مورست فى التاريخ أو تالياً للتاريخ الذى صدر فيه قبول طلب التسجيل - إن وجد - بالنشر فى الجريدة الرسمية ، أو الذى أخطر فيه مقدم طلب التسجيل ،

المتعدى بمحتويات الطلب ، أو الذى علم فيه المتعدى بمحتويات هذا الطلب .

ولا يجوز إقامة الدعوى فى الحالات المذكورة إلا بعد منح صاحب الحق سند الملكية الصناعية .

المادة (٧٦) : ١- يتعين على المحكمة أن تأمر بإتلاف السلع المتعدية إلا فى ظروف استثنائية ، دون أن تقضى بأى نوع من أنواع التعويض .

٢- إزالة العلامات التجارية المقلدة لا تكفى للسماح بالإفراج عن السلع للتداول فى قنوات التجارة .

٣- يتعين على المحكمة أن تأمر بإتلاف المواد أو الأجهزة التى كان معظم إستخدامها فى صنع السلع المتعدية أو فى ظروف استثنائية ، والتخلص منها خارج قنوات التجارة بطريقة تقلل إلى الحد الأدنى من مخاطر التعدى ، دون أن تقضى بأى نوع من أنواع التعويض .

المادة (٧٧) : للمحكمة فى الدعوى المتعلقة بإنفاذ الحقوق المحمية بهذا القانون ، أن تأمر المتعدى بتقديم أية معلومات بحوزته تتعلق بهوية أى شخص أو أشخاص ذوى صلة بالتعدى على إنتاج أو توزيع السلع أو الخدمات المتعدية ، وأن يقدم هذه المعلومات إلى مالك الحق .

المادة (٧٨) : على المحكمة أن تقضى بإلزام من صدر لصالحه أمر التدبير المؤقت وأساء إستخدام إجراءات إنفاذه ، بتعويض المدعى عليه تعويضا مناسبا عن الأضرار التى لحقت به بسبب ذلك الإستخدام السئ .

## الفصل الخامس

### التدابير الحدودية

المادة (٧٩) : ١ - أ - يجوز لمالك الحق أن يطلب من إدارة الجمارك أن توقف إجراءات التخليص الجمركى والإفراج عن سلع متعدية تحمل علامات تجارية مقلدة ، على أن يتقدم بأدلة ظاهرة وكافية على أن استيراد السلع قائم وقت تقديم الطلب أو أنه وشيك الحدوث ، وأن هناك تعديا ظاهرا على حقه فى الملكية الفكرية ، وأن يوفر

كافة المعلومات المعروفة لديه عن هذه السلع للتعرف عليها بطريقة مناسبة بواسطة السلطات المختصة فى كل دولة ، ولا يحول دون اللجوء إلى هذه الإجراءات عدم تقديم المعلومات الكافية بدرجة معقولة عن السلع المتعدية .

ب - يظل طلب إيقاف الإفراج عن السلع ، نافذ المفعول لمدة سنة واحدة من تاريخ تقديمه ، أو للمدة التى تكون فيها السلعة محمية بتسجيل العلامة التجارية ذات الصلة ، أيهما أقصر .

٢ - إذا أوقفت إدارة الجمارك الإفراج عن السلع المتعدية للتداول الحر من تلقاء نفسها ، فإنه يتعين عليها أن تخطر مالك الحق بذلك ، ولها أن تطلب منه أن يقدم ضمانا وفقا لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية خلال ( ٣ ) ثلاثة أيام عمل من تاريخ استلام الإخطار ، وإلا قامت بالإفراج عن السلع للتداول الحر .

٣ - إذا طلب مالك الحق من إدارة الجمارك اتخاذ الإجراء المذكور آنفا فى البند (١) من هذه المادة فإنه يتعين عليه أن يلتزم بالإجراءات المنصوص عليها فى هذا القانون ولائحته التنفيذية مع إجراء ما يلزم من تعديل .

المادة (٨٠) : إذا أوقفت إدارة الجمارك التخليص الجمركى طبقا للمادة ( ٧٩ ) من هذا القانون من تلقاء نفسها فإنه يتعين عليها أن تخطر المستورد ومالك الحق - إذا كان معروفا - بالتعدى المدعى به وبالإيقاف .

المادة (٨١) : يتعين على إدارة الجمارك أن تسمح لمالك الحق والمستورد بفحص السلع التى أوقف تخليصها ، وأخذ عينات للفحص والاختبار والتحليل ، لأجل إثبات ادعاءات كل منهما بشأن التعدى المدعى به ، وذلك دون الإخلال بحماية المعلومات السرية .

المادة (٨٢) : ١ - إذا أوقفت إدارة الجمارك التخليص الجمركى للسلع بموجب المادة ( ٧٩ ) من هذا القانون ، فإنه يتعين عليها أن تبلغ مالك الحق بأسماء وعناوين المستورد والراسل والمرسل إليه وبكمية السلع المذكورة وأية معلومات أخرى يطلبها المالك .

٢ - على إدارة الجمارك عند الطلب ، وبدون الإخلال بحماية المعلومات السرية ، أن تزود مالك الحق بنسخ من الوثائق المودعة فيما يتعلق بتلك السلع أو بأية معلومات أو وثائق تتعلق بأى استيراد سابق لسلع مماثلة أو متشابهة اشترك فيه نفس المستورد أو الراسل أو المرسل إليه .

**المادة (٨٣) :** للمحكمة أن تأمر بتدابير حدودية لمنع استيراد سلع متعدية على حقوق الملكية الفكرية أو كان إنتاجها أو الإتجار فيها فى السلطنة عملا من أعمال المنافسة غير المشروعة ، وفقا لأحكام هذا القانون ، إذا توافرت الشروط المنصوص عليها فى هذا الفصل .

**المادة (٨٤) :** يجوز لمالك حق الملكية الفكرية ، الذى لديه أسباب صحيحة للشك فى أن استيراد سلع تتعدى على حقوقه قد يحدث ، أن يطلب من المحكمة أن تأمر إدارة الجمارك بإيقاف الإفراج الجمركى لتلك السلع .

**المادة (٨٥) :** مع مراعاة حكم المادة (٨٤) من هذا القانون يجوز للمحكمة بناء على طلب مالك الحق ، أن تصدر قرارا بإيقاف الإفراج للتداول الحر عن السلع المدعى بأنها سلع متعدية بدون إعطاء الطرف الآخر فرصة الاستماع إليه ، وتحدد المحكمة فى قرار الإيقاف المدة التى يتعين فيها على إدارة الجمارك اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار بعد إخطارها به مباشرة من قبل المحكمة .

يبقى طلب إيقاف الإفراج الجمركى عن السلع نافذ المفعول لمدة سنة واحدة من تاريخ تقديمه ، أو للمدة التى تكون فيها السلعة محمية بتسجيل العلامة التجارية ذات الصلة ، أيهما أقصر .

**المادة (٨٦) :** يجوز للمحكمة أن تقضى بإلزام مقدم طلب الإيقاف بأن يدفع للمستورد والمرسل إليه ومالك السلع تعويضا مناسبا عن أى ضرر يلحق بهم بسبب احتجاز السلع بسوء نية أو بسبب احتجاز السلع المفرج عنها نتيجة للفشل فى إقامة الإجراءات القانونية التى تؤدى إلى الفصل فى الموضوع على النحو المذكور فى هذا القانون .

**المادة (٨٧) :** إذا انقضت مدة (١٠) عشرة أيام عمل بعد إخطار مقدم الطلب بإيقاف الإفراج الجمركى للتداول الحر للسلع ولم يتخذ أى طرف غير المدعى عليه إجراءات إقامة الدعوى الموضوعية ، يتم الإفراج عن السلع ، إذا توافرت شروط الاستيراد .

ويجوز لإدارة الجمارك ، تمديد مدة الإيقاف المشار إليها فى الفقرة السابقة لمدة لا تتجاوز عشرة أيام عمل أخرى ، كما يجوز للمحكمة تمديد هذه المدة لأية مدة تراها مناسبة ، حسبما يتراءى لهما من ظروف الواقعة .

ويكون للمالك أو المستورد أو المرسل إليه حق الإفراج عن السلع عند إرسال ضمان ، بمبلغ يكفى لحماية مالك الحق ، وكانت المدة المشار إليها قد انقضت دون أن تأمر المحكمة بالإفراج عن السلع ، وامتنل لكافة شروط الاستيراد الأخرى .

**المادة (٨٨) :** ١- إذا أقيمت الدعوى المشار إليها فى المادة السابقة ، على المحكمة أو إدارة الجمارك ، أيهما اتخذ قرار الإيقاف أن تعيد النظر فى هذا القرار بتعديله أو إلغائه أو تأييده ، وذلك بناء على طلب يتقدم به المدعى عليه .

٢- إذا استمر إيقاف الإفراج عن السلع وفقا لتدبير مؤقت أمرت به المحكمة ، يتم تحديد مدة الإيقاف الإضافى بواسطة المحكمة . وإذا لم تقم بذلك ، وجب ألا تتعدى المدة المذكورة (٢٠) عشرين يوم عمل أو (٣١) واحدا وثلاثين يوما ، أيهما أبعد .

**المادة (٨٩) :** لا يجوز إعادة تصدير السلع المتعدية ، أو وضعها تحت إجراء جمركى مختلف .

**المادة (٩٠) :** يجوز استثناء الكميات الصغيرة من السلع الواردة ضمن أمتعة المسافر الشخصية أو المرسلة فى إرساليات صغيرة لأغراض غير تجارية ، من أحكام التدابير الحدودية .

**المادة (٩١) :** تسرى أحكام التدابير الحدودية الواردة فى هذا القانون على السلع المستوردة أو المصدرة أو العابرة ( تحت العبور الجمركى ) أو المسافنة (التحويل من سفينة إلى أخرى) .

**المادة (٩٢) :** لذوى الشأن الحق فى التظلم أمام المحكمة المختصة من القرار الصادر عن إدارة الجمارك بإيقاف الإفراج الجمركى للتداول الحر عن سلع متعدية ، خلال (٦٠) ستن يوما من الإخطار بالقرار .

### الفصل السادس

#### العقوبات الجزائية

**المادة (٩٣) :** مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها أى قانون آخر :

- أ- يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنتين وبغرامة لا تقل عن ألفى ريال عمانى ولا تزيد على عشرة آلاف ريال عمانى ، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من تعدى عمدا على نطاق تجارى على حق من حقوق ملكية صناعية . وتضاعف العقوبة بحديها الأدنى والأقصى فى حالة التكرار .
- ب - يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن سبعة أيام ولا تزيد على شهر وبغرامة لا تقل عن مائة ريال عمانى ولا تزيد عن ألف ريال عمانى أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف من الخصوم أمرا صدر من المحكمة بشأن إجراء يتعلق بتطبيق هذا القانون .
- ج- يعاقب بغرامة لا تقل عن مائة ريال عمانى ولا تزيد على ألف ريال عمانى كل من خالف من الخصوم أو محاميهم أو الخبراء وغيرهم من أعوان القضاة أمرا صدر من المحكمة بشأن حماية المعلومات السرية المقدمة أو المتبادلة فى الدعوى .

### الباب الخامس

#### أحكام ختامية وانتقالية

**المادة (٩٤) :** ١- يباشر الادعاء العام التحقيق الجنائى فيما يصل إلى علمه من جرائم تقع بالمخالفة لأحكام هذا القانون دون حاجة إلى شكوى من صاحب الحق أو من يمثله أو بناء على طلب من الجهات الحكومية المعنية .



- ٢- أى تغيير فى ملكية حق من الحقوق المحمية بموجب هذا القانون ،  
أو فى ملكية طلب للحصول عليها ، يجب أن يكون مكتوبا ويقدم إلى  
المسجل لتسجيله ونشره ، ولا يكون لذلك التغيير أى تأثير ضد الغير  
بالنسبة للعلامات التجارية حتى يتم التسجيل .
- ٣ - أى تغيير فى ملكية الاسم التجارى يجب أن يكون معرفا بذلك  
الاسم فى حالة تحويل المنشأة أو جزء منها ، وفى جميع الأحوال يجب  
أن يقدم طلب التغيير مكتوبا .
- ٤ - أى تغيير فى ملكية تسجيل علامة أو علامة جماعية ، لا يكون  
صحيحا إذا كان من المحتمل أن يضل أو يسبب لبسا للجماهير .
- ٥ - أى عقد ترخيص بحق محمى بموجب أحكام هذا القانون ، يقدم إلى  
المسجل لحفظ محتوياته بما يضمن سريةه ويتم تسجيله ونشر  
إشارة إليه بواسطة المسجل ، ولا يكون لعقد الترخيص أى تأثير ضد  
الغير بالنسبة للعلامات التجارية حتى يتم التسجيل .
- ٦ - يجب على المسجل أن يرفض تسجيل أى عقد لنقل ملكية أو تنازل  
أو أى عقد ترخيص إذا تضمن شرطا أو شروطا تعسفية أو غير  
تنافسية أو قيد التجارة بأية طريقة أو من المحتمل أن يكون لها أى  
من هذه التأثيرات .
- وعلى المسجل أن يفصل فى الاعتراض ضد قرار رفض التسجيل بعد  
سماع الطرفين أو أحدهما إذا طلبا ذلك ، ويصدر المسجل قرارا  
برفض الاعتراض أو قبول التسجيل ، ويجوز لأى من طرفى العقد  
التظلم من قرار المسجل لدى المحكمة المختصة خلال ( ٦٠ ) ستين  
يوما من تاريخ الإخطار بالقرار .

٧- أ - أية قيود تفرض على المتنازل له أو المرخص له لا تستمد من الحقوق الممنوحة بواسطة تسجيل الحق المتنازل عنه أو المرخص به ، وغير ضرورية لحماية ذلك الحق ، تعتبر قيودا تعسفية أو غير تنافسية .

ب - استثناء من أحكام الفقرة السابقة ، يجوز أن يتضمن عقد الترخيص ، القيود التالية :

- ١ - تحديد نطاق الاستخدام ومنطقته الجغرافية ومدته .
- ٢ - شروط الرقابة على جودة السلع والخدمات ، مع مراعاة أحكام المادة ( ٤٥ ) من هذا القانون .
- ٣- التزام المرخص له بالامتناع عن الأعمال التي قد تسبب ضررا بسمعة مالك الحق أو موضوع الحق .

٨ - ينقضى أثر عقد التنازل أو الترخيص إذا قضى ببطلان الحق موضوع التنازل أو الترخيص ، ولا يحول ذلك دون أن يقوم أى طرف باسترداد ما دفعه للآخر من مبالغ أو فوائد استحققت له بموجب العقد ، إلا إذا كان الطرف المستفيد حسن النية .

المادة (٩٥) : ١- إذا كان مقدم طلب الإيداع مقيما أو مقر عمله الرسمى خارج السلطنة ، يتعين أن يقوم بتمثيله ممارس قانونى يقيم ويمارس عمله فى السلطنة ، وتكون له الصلاحية فى اتخاذ أى إجراء وفقا لأحكام هذا القانون .

٢ - يجوز لكل ذى مصلحة أن يمثل بنفسه أمام المسجل لاتخاذ أى إجراء يتعلق بأى طلب يتقدم به وفقا لأحكام هذا القانون .

٣- يجوز دفع أية رسوم مقررة بموجب أحكام هذا القانون بواسطة أى شخص .

المادة (٩٦) : ١- يحتفظ المسجل بسجلات منفصلة لكل حق من حقوق الملكية الصناعية المشار إليها في هذا القانون وما يطرأ عليها من تغييرات ، على أن يتم تسجيل العلامات الجماعية وعلامات الاعتماد في سجل خاص .

٢- يجوز لأصحاب الحقوق الإشارة إلى ملكية موضوع الحماية الممنوحة وفقا لأحكام هذا القانون ، بواسطة علامات مميزة محددة .  
٣- يجوز لأي شخص الاطلاع على السجلات والحصول على مستخرج رسمي منها بعد سداد الرسوم المقررة وفقا لما تحدده اللائحة التنفيذية .

المادة (٩٧) : ١- يجوز للمسجل أن يصحح أى خطأ غير جوهري فى أى طلب أو وثيقة أو أى تسجيل يتم وفقا لأحكام هذا القانون ، ويجوز تصحيح الأخطاء الجوهرية التى تؤثر على الحقوق الممنوحة ، بواسطة المحكمة المختصة .

٢- للمسجل إذا رأى ضرورة لاتخاذ إجراء تصحيح الأخطاء المشار إليها فى الفقرة السابقة أن يمدد زمن تنفيذ أى إجراء ، وذلك بناء على طلب كتابى يقدم من ذوى الشأن .

المادة (٩٨) : يجوز لكل ذى مصلحة التظلم من أى قرار يصدره الوزير أو المسجل أو أية جهة معنية أخرى بشأن حق من حقوق الملكية الصناعية أمام المحكمة المختصة وذلك خلال ( ٦٠ ) ستين يوما من تاريخ علمه بالقرار .

المادة (٩٩) : يكون نشر الأحكام القضائية النهائية والقرارات الإدارية المتعلقة بإنفاذ حقوق الملكية الصناعية وفقا لمقتضيات المصلحة العامة على النحو الذى تبينه اللائحة التنفيذية ، ويعد نشرها إتاحتها على شبكة المعلومات الدولية .

المادة (١٠٠) ١- لا يترتب على نفاذ أحكام هذا القانون الإخلال بأحكام المعاهدات

والاتفاقيات الدولية المتعددة الأطراف والثنائية ذات الصلة بحقوق الملكية الصناعية ، والتي تنظم حقوق مواطنى الدول الأطراف فيها ومن فى حكمهم وتكون السلطنة طرفا فيها أو تصبح طرفا فيها فيما بعد .

٢- ما لم يرد نص بخلاف ذلك ، تكون أحكام هذا القانون نافذة المفعول ابتداء من تاريخ سريانه ، كما يسرى على الطلبات التى لم يبت فيها ، باستثناء الطلبات التى صدرت بشأنها قرارات نهائية من المسجل ، وكانت لها نتائج تتعلق بالطلبات التى لم يبت فيها مثل الفحص النهائى للطلبات ، فيتم الإبقاء عليها .

كما تسرى هذه الأحكام على كل قرارات المحكمة النهائية أو غير النهائية التى أحدثت نتائج بشأن طلبات حقوق الملكية الصناعية التى لم يتم البت فيها .

٣- تستفيد الطلبات المسجلة من أى حق أو ميزة نشأت من تطبيق أحكام هذا القانون ، ولا تتأثر تلك الطلبات بأى خفض أو حذف حق من الحقوق المكتسبة قبل العمل بأحكام هذا القانون ، باستثناء أحكام الإنفاذ الواردة فى هذا القانون .

٤- إذا نص هذا القانون على نظم تصنيف جديدة ، يعاد تصنيف التسجيلات القائمة فقط فى وقت تجديدها ، إن وجد ، على أن تحدد إجراءات ورسوم إعادة تصنيف التسجيلات القائمة فى اللائحة التنفيذية .

# قرارات وزارية



## وزارة الاسكان

### قرار وزارى

رقم ٢٠٠٨/٦٩

بعد الاطلاع على قانون الأراضى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٨٠/٥ ،  
وعلى نظام استحقاق الأراضى الحكومية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٨٤/٨١ ،  
وعلى قرار مجلس الوزراء الموقر الصادر فى جلسته رقم ٢٠٠٨/٧ المنعقدة  
بتاريخ ١٠ ربيع الأول ١٤٢٩هـ الموافق ١٨ مارس ٢٠٠٨م والمصدق عليه فى جلسته  
رقم ٢٠٠٨/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٥ ربيع الأول ١٤٢٩هـ الموافق ٢ ابريل ٢٠٠٨م بشأن توصيات  
اللجنة المشكلة لمعالجة أوضاع الأراضى الزراعية البيضاء ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

**المادة الأولى :** عدم النظر فى جميع الطلبات الزراعية التى لم تصدر بها موافقات .  
**المادة الثانية :** إلغاء جميع الموافقات الزراعية المبدئية التى لم يتم تحديد الأراضى  
لأصحابها .  
**المادة الثالثة :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى  
لتاريخ نشره .

صدر فى : ١ جمادى الأولى ١٤٢٩ هـ

الموافق : ٧ مايو ٢٠٠٨ م

سيف بن محمد بن سيف الشيبى

وزير الاسكان

## وزارة الاقتصاد الوطنى

### قرار وزارى

رقم ٢٠٠٨/١٩٠

#### بتطبيق القواعد المعدلة لممارسة مواطنى دول مجلس التعاون

#### لدول الخليج العربية للنشاط التجارى فى مجالى تجارة التجزئة والجملة

استنادا إلى الاتفاقية الاقتصادية المبرمة بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية فى مدينة مسقط بتاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠٠١ م ،

والى قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية فى دورته الثامنة والعشرين المنعقدة بدولة قطر خلال الفترة من ٣ - ٤ ديسمبر ٢٠٠٧ م ، بتعديل قواعد ممارسة مواطنى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية للنشاط التجارى فى مجالى تجارة التجزئة والجملة ،

والى قرار مجلس الوزراء الصادر فى جلسته رقم ٢٠٠٨/٢ المنعقدة بتاريخ ٧ محرم ١٤٢٩ هـ الموافق ١٥ يناير ٢٠٠٨ م ، بتفويض وزير الاقتصاد الوطنى نائب رئيس مجلس الشؤون المالية وموارد الطاقة فى إصدار القرار التنفيذى لقرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية المشار إليه ، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

**المادة الأولى :** تطبق قواعد ممارسة النشاط التجارى فى مجالى تجارة التجزئة والجملة وفقا للصيغة المعدلة المرفقة .

**المادة الثانية :** على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

**المادة الثالثة :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٢١ / ٤ / ١٤٢٩ هـ

الموافق : ٥ / ٥ / ٢٠٠٨ م

أحمد بن عبد النبى مكى  
وزير الاقتصاد الوطنى  
نائب رئيس مجلس الشؤون  
المالية وموارد الطاقة



## قواعد ممارسة النشاط التجارى

### ( تجارة التجزئة )

- ١ - يقصد بتجارة التجزئة مزاولة البيع والشراء لأى بضاعة أو بضائع يتم بيعها مباشرة إلى مستهلكيها دون وسيط وذلك بشكل مستمر ومن خلال محل مرخص له .
- ٢ - مع عدم الإخلال بأى وضع أفضل فى أى دولة عضو وبما تم إقراره من قبل المجلس الأعلى فى دورتيه الرابعة والسادسة بشأن ممارسة النشاط الاقتصادى يسمح لمواطنى دول المجلس الطبيعيين والاعتباريين المملوكين بالكامل لمواطنى دول مجلس التعاون بفتح محلات لتجارة التجزئة فى أى دولة عضو وفقا لما يلى :
  - أ - أن يكون المواطن الطبيعى مسؤولا بصفة مباشرة عن إدارة النشاط المرخص به ، ويمارسه وفقا للأنظمة والقوانين المطبقة على من يماثلونه من مواطنى الدولة محل الممارسة ، ويجوز له ممارسة أكثر من نشاط وبأكثر من فرع ما لم توجد أسباب تمنع من ذلك وفقا لما تراه الجهة المختصة فى الدولة .
  - ب - الحصول على الترخيص المطلوب ممن يماثلونه من مواطنى الدولة التى يمارس نشاطه فيها .
  - ج - يحق له شراء بضائعه وفقا للأنظمة والقوانين المطبقة على من يماثلونه من مواطنى الدولة التى يرغب ممارسة نشاطه بها باستثناء حق الوكالات التجارية .
  - د - يحق للشخص الاعتبارى افتتاح أكثر من فرع لممارسة نشاطه داخل الدولة بشرط الحصول على التراخيص اللازمة والمطلوبة .
  - هـ - يحق له الانتفاع بجميع الحقوق والخدمات اللازمة لممارسة نشاطه والحصول على كل ما يلزمه لممارسة نشاطه عادة ويتمتع به من يماثلونه من مواطنى الدولة التى يمارس نشاطه فيها .
  - و - يستمر العمل بهذه القواعد بعد إقرارها من المجلس الأعلى ، ويتم بعد خمس سنوات تقييمها بهدف تطويرها وتحسينها .

## قواعد ممارسة النشاط التجارى ( تجارة الجملة )

- ١ - يقصد بتجارة الجملة مزاولة البيع والشراء والاستيراد والتصدير لأى بضاعة أو بضائع يتم بيعها بشكل مستمر من خلال محل مرخص له .
- ٢ - مع عدم الإخلال بأى وضع أفضل فى أى دولة عضو وبما تم إقراره من قبل المجلس الأعلى فى دورتيه الرابعة والسادسة بشأن ممارسة النشاط الاقتصادى ، يسمح لمواطنى دول المجلس الطبيعيين ، والاعتباريين المملوكة بالكامل لمواطنى دول مجلس التعاون بممارسة نشاط تجارة الجملة فى أى دولة عضو وفقا لما يلى :
  - أ - أن يكون المواطن الطبيعى مسؤولا بصفة مباشرة عن إدارة النشاط المرخص به ، ويمارسه وفقا للأنظمة والقوانين المطبقة على من يمثّلونه من مواطنى الدولة محل الممارسة ، ويجوز له ممارسة أكثر من نشاط على أن تكون هذه الأنشطة متجانسة وبأكثر من فرع ما لم توجد أسباب تمنع من ذلك وفقا لما تراه الجهة المختصة فى الدولة .
  - ب - الحصول على الترخيص المطلوب ممن يمثّلونه من مواطنى الدولة التى يرغب ممارسة نشاطه فيها .
  - ج - أن يقوم باستيراد وتصدير بضائعه وفقا للنظم المتبعة فى الدولة التى يمارس نشاطه بها والمطبقة على من يمثّلونه من مواطنى الدولة نفسها بما فى ذلك نظام الوكالات التجارية .
  - د - أن يلتزم المرخص له بممارسة النشاط التجارى لتجارة الجملة بتوفير متطلبات الصيانة وقطع الغيار والضمان كما هى فى أنظمة الوكالات التجارية .
  - هـ - يحق له الانتفاع بجميع الحقوق والخدمات اللازمة لممارسة نشاطه والحصول على كل ما يلزمه لممارسة نشاطه عادة ويتمتع به من يمثّلونه من مواطنى الدولة التى يمارس نشاطه فيها .
  - و - يستمر العمل بهذه القواعد بعد إقرارها من المجلس الأعلى ، ويتم بعد خمس سنوات تقييمها بهدف تطويرها وتحسينها .

## وزارة التجارة والصناعة

### قرار وزارى

رقم خ / ٥٣ / ٢٠٠٨

بتعديل قواعد وشروط انتخاب أعضاء مجالس إدارة  
شركات المساهمة العامة والأحكام الخاصة بمسؤولياتهم المرفقة  
بقرار وزير التجارة والصناعة رقم ٢٠٠٢/١٣٧

استنادا إلى قانون الشركات التجارية رقم ٧٤/٤ ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

**المادة الأولى :** يستبدل بنص المادة ( ٣ ) من قواعد وشروط انتخاب أعضاء مجالس إدارة شركات المساهمة العامة والأحكام الخاصة بمسؤولياتهم المرفقة بقرار وزير التجارة والصناعة رقم ٢٠٠٢/١٣٧ النص الآتى :  
" يكون الترشيح لعضوية مجلس إدارة الشركة للراغبين فى ذلك بتقديم الاستمارة المعدة لهذا الغرض إلى الشركة بعد تدوين كافة البيانات المطلوبة بها خلال المدة المحددة لذلك قانونا والتي تنتهى قبل يومى عمل على الأقل من التاريخ المحدد لاجتماع الجمعية العامة للشركة لانتخاب أعضاء مجلس الادارة .  
ويتولى المستشار القانونى للشركة مراجعة واعتماد استمارات المرشحين للتأكد من تدوين كافة البيانات المطلوبة بها والتحقق من استيفاء المرشحين للشروط الواجب توافرها ، وأن عملية الانتخاب تتم وفقا للقوانين واللوائح المعمول بها .  
ويجب على الشركة إيداع استمارات الأعضاء المنتخبين رفق محضر اجتماع الجمعية العامة لدى الهيئة خلال المدة القانونية المحددة لإيداع المحضر " .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٣٠ ربيع الثانى ١٤٢٩ هـ  
الموافق : ٦ مايو ٢٠٠٨ م

مقبول بن علي بن سلطان  
وزير التجارة والصناعة

**قرار وزارى  
رقم ٥٤ / ٢٠٠٨  
بتنظيم بيع الأسمت**

استنادا إلى قانون حماية المستهلك الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٢/٨١ ،  
والى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٥/١٠٢ بتحديد اختصاصات وزارة التجارة والصناعة  
واعتماد هيكلها التنظيمى ،  
والى اللائحة التنفيذية لقانون حماية المستهلك الصادرة بقرار وزير التجارة والصناعة  
رقم ٢٠٠٧/٤٩ ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**تقرر**

**المادة الأولى :** يحظر بيع الأسمت فى غير المنشآت التجارية المرخص لها بذلك .  
**المادة الثانية :** يجب على مزودى الأسمت تسليم المستهلك الفاتورة المثبتة لعملية  
الشراء مبينا فيها سعر الشراء ، سواء أطلب المستهلك ذلك أم لم يطلب .  
**المادة الثالثة :** مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها فى قانون آخر يعاقب  
كل من يخالف أحكام المادتين السابقتين بالعقوبات المنصوص عليها  
فى المادة ( ٢١ ) من قانون حماية المستهلك المشار إليه .  
**المادة الرابعة :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى  
لتاريخ نشره .

صدر فى : ٣٠ ربيع الثانى ١٤٢٩ هـ  
الموافق : ٦ مايو ٢٠٠٨ م

مقبول بن علي بن سلطان  
وزير التجارة والصناعة

## وزارة الثروة السمكية

### قرار وزارى

رقم ٢٠٠٨/ ١٨

### بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٠٠٤/ ٢٩

استنادا إلى قانون الصيد البحرى وحماية الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٨١/٥٣ وتعديلاته ،

والى اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحرى وحماية الثروة المائية الحية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٩٤/٤ وتعديلاتها ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

**المادة الأولى :** تمدد فترة تصحيح أوضاع مستخدمى سيارات نقل وتسويق الثروة

المائية الحية المحددة فى المادة (٢) من القرار الوزارى رقم ٢٠٠٤/٢٩

المشار إليه لمدة سنتين إبتداء من ٥ ابريل ٢٠٠٨ م .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر فى : ١٠ ربيع الثانى ١٤٢٩ هـ

الموافق : ١٦ ابريل ٢٠٠٨ م

محمد بن علي القتبى

وزير الثروة السمكية

## وزارة الخارجية

### قرار وزارى

رقم ٢٠٠٨/٢٠٥

### باشهار جمعية الصداقة العمانية التونسية

استنادا إلى المادة ( ٤ - ت ) من قانون تنظيم وزارة الخارجية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٨/٣٢ ،

والى لائحة جمعيات الصداقة العمانية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٠٠٧/٣٤١ ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

**المادة الأولى :** تشهر جمعية الصداقة العمانية التونسية ، ويقيد نظامها الأساسى فى السجل المعد لهذا الغرض بالوزارة .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٣٠ / ٤ / ١٤٢٩ هـ

الموافق : ٦ / ٥ / ٢٠٠٨ م

يوسف بن علوى بن عبدالله

الوزير المسؤول عن الشؤون الخارجية

وزارة العدل

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٨/١٩٤

بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/١٢٦

بتحويل صفة الضبطية القضائية لبعض موظفى وزارة الاعلام

استنادا إلى قانون الاجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٩/٩٧ ،  
وإلى قانون الرقابة على المصنفات الفنية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٧/٦٥ ،  
وإلى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/١٢٦ بتحويل صفة الضبطية القضائية لبعض موظفى  
وزارة الاعلام ،  
وإلى كتاب وزير الاعلام رقم : م و / ٩ / ٢ / ١٩٨ / ٢٠٠٨ بتاريخ ١٥ ربيع الثانى ١٤٢٩ هـ  
الموافق ٢١ إبريل ٢٠٠٨ م ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

**المادة الأولى :** يضاف إلى المادة الأولى من القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/١٢٦ المشار إليه  
بند جديد نصه الآتى :  
" مراقب مصنفات سمعية وبصرية " .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى  
لتاريخ نشره .

صدر فى : ٢٨ / ٤ / ١٤٢٩ هـ

الموافق : ٤ / ٥ / ٢٠٠٨ م

محمد بن عبدالله بن زاهر الهنائى

وزير العدل

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

## وزارة القوى العاملة

### قرار وزارى

رقم ٢٠٠٨/٢٠

### بتنظيم مزاولة مهنة خياطة الملابس النسائية فى بعض الولايات

استنادا إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،

والى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٤/٧٦ بتحديد اختصاصات وزارة القوى العاملة واعتماد

هيكلها التنظيمى ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

**المادة الأولى :** تزاول العمانيات دون غيرهن مهنة خياطة الملابس النسائية ، وذلك

فى ولايات : إزكى ، المضيبى ، دماء والطائيين ، وادى بنى خالد ،

الخابورة ، ينقل ، ضنك .

**المادة الثانية :** يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

**المادة الثالثة :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من ٢٠٠٨/٦/١ م .

صدر فى : ١٦ ربيع الثانى ١٤٢٩ هـ

الموافق : ٢٢ ابريل ٢٠٠٨ م

الدكتور / جمعة بن علي بن جمعة

وزير القوى العاملة



وزارة الشؤون القانونية  
المديرية العامة للجريدة الرسمية  
استدراك

تنوه المديرية العامة للجريدة الرسمية إلى أنه وقع خطأ مادي عند طباعة قانون رعاية وتأهيل المعاقين الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ( ٢٠٠٨/٦٣ ) المنشور في العدد رقم ( ٨٦٢ ) من الجريدة الرسمية الصادر في ٢٧ ربيع الثاني ١٤٢٩هـ الموافق ٣ مايو ٢٠٠٨م، إذ سقطت عبارة " من المعاقين المؤهلين من واقع سجل القوى العاملة " وذلك من الفقرة الأولى من المادة (٩) وموضعها بعد عبارة " وزارة القوى العاملة " .

لذا لزم التنويه



## **\* إعلانات رسمية \***

**\* تم نشر هذه المواد كما وردت من مصدرها الرسمي .**



## وزارة القوى العاملة

### إعلان بشأن طلب تسجيل نقابة عمالية

تعلمن وزارة القوى العاملة استناداً إلى القرار الوزاري رقم (٢٠٠٧/٢٤) بشأن نظام تشكيل وعمل وتسجيل النقابات العمالية والاتحادات العمالية والاتحاد العام لعمال سلطنة عمان أن عمال شركة هاليبورتون وورلد وليد المحدودة تقدموا إلى المديرية العامة للرعاية العمالية بالوزارة بطلب تسجيل نقابة عمالية ، ولكل متضرر الحق في الاعتراض على هذا الطلب على أن يكون اعتراضه مسبباً وأن يتقدم به إلى لجنة بحث الاعتراضات المشكلة بالوزارة لهذا الغرض وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

## إعلان بشأن طلب تسجيل نقابة عمالية

تعلم وزارة القوى العاملة استناداً إلى القرار الوزاري رقم (٢٤/٢٠٠٧) بشأن نظام تشكيل وعمل وتسجيل النقابات العمالية والاتحادات العمالية والاتحاد العام لعمال سلطنة عمان أن عمال شركة هال للخدمات تقدموا إلى المديرية العامة للرعاية العمالية بالوزارة بطلب تسجيل نقابة عمالية ، ولكل متضرر الحق في الاعتراض على هذا الطلب على أن يكون اعتراضه مسبباً وأن يتقدم به إلى لجنة بحث الاعتراضات المشكلة بالوزارة لهذا الغرض وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

## وزارة التجارة والصناعة

### دائرة الملكية الفكرية

#### إعلان

تعلن دائرة الملكية الفكرية عن طلبات تسجيل العلامات التجارية المقبولة وفقا لأحكام قانون العلامات والبيانات والأسرار التجارية والحماية من المنافسة غير المشروعة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٣٨ .



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٤٦٦

في الفئة ٤٤ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات طبية

باسم : مجمع ليا الطبي

الجنسية : عماني

المهنة : خدمات

الالوان المستخدمة: الاخضر، الرمادي

العنوان : ص.ب: ٥١١ ، الرمز البريدي : ٢١١ ، صلالة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٢٣

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٤٩٣

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

مستحضرات الفيتامينات ، أدوية للاستخدام في الأغراض البشرية ، العقاقير للاستخدام في الأغراض الطبية ، أدوية الأعشاب التقليدية الصينية ، عقاقير مقوية او منشطة (دواء) ، العسل الملكي (للاستخدام في الاغراض الطبية )،أدوية للاستخدام في أغراض طب الأسنان مستحضرات تعقيم التربة ، مستحضرات مضادة للطفيليات ، مستحضرات طبية للحمام ، طين المغاطس ، مياه البحار للاغتسال العلاجي ، اللبن ، الزلالي ، أطعمة للأطفال الرضع ، لبن اللوز للاستخدام في الاغراض الصيدلانية ، مواد مغذية معدة للاستخدام الطبي ، الحليب المجفف للأطفال ، مطهرات ، الادوية للاستخدام في الاغراض البيطرية ، ورنيش اللك للأسنان.



باسم : إنير منغوليا يلي إندوستريال غروب كو . ليمتد

الجنسية : صيني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : نمبر ٨ جينسي رود ، جينتشان ديفيلوبمنت زون ، هوهوت ، الصين

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/١٠/٢٠٠٧

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٤٩٤

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

اللحوم ، مستخرجات الأعشاب للطعام ، اللحم المعب ، لقاح معد للاستخدام  
كطعام ، حساء مركز من الطماطم ، البيض ، الحليب ، مشروبات الحليب (يغلب  
عليها الحليب ) ، الشاي بالحليب (مشروبات الحليب التي تحتوي على الشاي ) ،  
الحليب بالكاكاو ( مشروبات الحليب التي تحتوي على الكاكاو ) ، لبن زبادي ،  
دهون معدة للاكل ، سلطة الفاكهة ، جيلي الفاكهة ، زلال معد للأكل .



باسم : إنير منغوليا يلي إندوستريال غروب كو . ليمتد

الجنسية : صيني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : نمبر ٨ جينسي رود ، جينتشان ديفيلوبمنت زون ، هوهوت ، الصين

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/١٠/٢٠٠٧



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٤٩٥

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

مشروبات القهوة بالحليب ، مشروبات لها أساس من الشاي ، السوائل المغذية ليست للاستخدام في الأغراض الطبية ، ارز الكرات ، نشا للطعام ، بوظة (آيس كريم) ، زبادي لبن مثلج (حلويات مثلجة) ، الماء الثلجي ، توابل شرائح لحم الضأن ، خميرة ، العطريات المستخدمة في الأطعمة (بخلاف العطريات الأثيرية و الزيوت العطرية ) ، مستحضرات من اجل الكريمة المخفوقة للتقوية .



باسم : إنير منغوليا يلي إندوستريال غروب كو . ليمتد

الجنسية : صيني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : نمبر ٨ جنسي رود ، جينتشوان ديفيلوبمنت زون ، هوهوت ، الصين

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٢٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٤٩٦

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات:

البيرة ، مشروبات من مصل اللبن ، حليب اللوز (مشروب) ، حليب الفول السوداني (شراب غير كحولي) ، حليب الصويا ( مشروبات الصويا التي تحتوي على الحليب ) ، مشروبات حامض اللاكتيك (منتجات الفواكة ، ليس حليب ) ، حليب

الشاي ( الشاي أغلبية ليس من الحليب ) مستحضرات عمل المشروبات ، أشربة  
مركزة للمشروبات .



باسم : إنير منغوليا يلي إندوستريال غروب كو . ليمتد

الجنسية : صيني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : نمبر ٨ جينسي رود ، جينتشان ديفيلومنت زون ، هوهوت ، الصين

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٢٤

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٤٩٧

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلية للاستخدام الادمي .

**INNOVECT**

باسم : جونسون اند جونسون

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا،نيويورك،نيوجيرسي ٠٨٩٣٣

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٢٤

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٤٩٨

في الفئة ١٠ من اجل البضائع/الخدمات:

المحاقن ووسائل الحقن للاغراض الطبية

## INNOVECT

باسم : جونسون اند جونسون

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا ، نيوبر ونسويك ، نيوجيرسي ٠٨٩٣٣

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/١٠/٢٠٠٧

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٤٩٩

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلانية للاستخدام الادمي

## EASYSAF

باسم : جونسون اند جونسون

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا ، نيوبر ونسويك ، نيوجيرسي ٠٨٩٣٣

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/١٠/٢٠٠٧

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٠٠

في الفئة ١٠ من اجل البضائع/الخدمات:

المحاقن ووسائل الحقن للاغراض الطبية

## EASYSAF

باسم : جونسون اند جونسون

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا ، نيوبر ونسويك ، نيوجيرسي ٠٨٩٣٣

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٢١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٠١

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلانية للاستخدام الادمي

## EASYSHIELD

باسم : جونسون اند جونسون

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا ، نيوبر ونسويك ، نيوجيرسي ٠٨٩٣٣

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٢٤

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٠٢

في الفئة ١٠ من اجل البضائع/الخدمات:

الحاقن ووسائل الحقن للاغراض الطبية

## EASYSHIELD

باسم : جونسون اند جونسون

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا ، نيوبر ونسويك ، نيوجيرسي ٠٨٩٣٣

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤ / ١٠ / ٢٠٠٧

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٠٣

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات إنشاء المباني ، خدمات الصيانة و الإصلاح ،،خدمات التركيب .



باسم : شركة الحبتور للمشاريع الهندسية ذ.م.م

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب: ٣٢٠ ، دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤ / ١٠ / ٢٠٠٧

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٢٢

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

النقل الجوي ، حجز المقاعد للسفر ، خدمات الحجوزات للسفر ، خدمات نقل المسافرين والشحن ، خدمات خطوط الطيران ، خدمات استئجار الطائرات ، الخدمات الارضية وخدمات المطارات وادارة شؤون المسافرين ، خدمات ادارة شؤون الامتعة وادارة الطيران ، الخدمات الاستشارية في مجال الطيران وسائر الخدمات المتصلة بادارة وتشغيل الطيران ، ولتي تدرج في الفئة ٣٩

**SAMA**

باسم : شركة سما للطيران المحدود

الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٣٦١٦٦٢ الرياض ١١٣١٣ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٧/١٠/٢٠٠٧

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٣٨

في الفئة ٢٨ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ٢٨



باسم : اديداس انترناشيونال ماركتنج بي في

الجنسية : هولندي

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ديري برينسنهوف، كونيغين ويلهلمينابلين ٣٠، ١٠٦٢ كا أر

امستردام، هولندا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٢٨

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٣٩

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

جميع الملابس وغيرها من المنتجات المصنفة بالفئة ٢٥

**WORLDWEAR**

باسم : فيليس - فان هاوزن كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ٢٠٠ ماديسون افينو ، نيويورك ، نيويورك ١٠٠١٦ -الولايات المتحدة

الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٢٨

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٨١

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

قاعة



باسم : المجموعة العمانية للتنمية العقارية ش.م.م

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص.ب: ١٠٤٠ ، الرمز البريدي : ١١٢ ، روي

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٨٧

في الفئة ١٢ من اجل البضائع/الخدمات:

حوامل (حوامل للأمتعة) للمركبات ، مقصورات الدراجات ، السيارات ، هياكل قاعدية في المركبات ، عجلات المركبات ، مركبات النقل البري او الجوي او البحري او السكك الحديدية ، محركات المركبات الارضية ، هياكل السيارات ، اطارات لعجلات المركبات ، تنجيد للمركبات.



باسم : هايفا انفيستمنت غروب كو . ليمتد

الجنسية : صيني

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : رقم ٢ جينيو رود ،جينبان اندوستريال ديفلومنت اريا ، هايكو ، جمهورية

الصين الشعبية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٨٨

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

الإشراف على انشاء المباني، خدمات التشييد ، تركيب و صيانة واصلاح الماكينات ،  
صيانة واصلاح السيارات ، صيانة واصلاح الطائرات ، تركيب واصلاح الاجهزة  
الرياضية والترفيهية ،خدمات الرش ، خدمات التنجيد ، بناء السفن خدمات التطهير .

**Ha/ma**

باسم : هايما انفيستمنت غروب . ليتمد

الجنسية : صيني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : رقم ٢ جينيو رود ،جينبان اندوستريال ديفلومنت اريا ، هايكو ، جمهورية الصين


الشعبية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٨٩

في الفئة ١٢ من اجل البضائع/الخدمات:

حوامل (حوامل للأمتعة) للمركبات ، مقصورات الدراجات ،السيارات ، هياكل قاعدية في المركبات، عجلات المركبات ، مركبات النقل البري او الجوي او البحري او السكك الحديدية ، محركات المركبات الارضية ، هياكل السيارات ،اطارات لعجلات المركبات ،تنجيد للمركبات.



باسم : هايمافيسمنت غروب كو . ليمتد

الجنسية : صيني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : رقم ٢ جينيو رود ،جينيان اندوستريال ديفلومنت اريا ، هايكو ، جمهورية


الصين الشعبية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٩٠

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

الاشراف على انشاء المباني، خدمات التشييد ، تركيب و صيانة واصلاح الماكينات ، صيانة واصلاح السيارات ، صيانة واصلاح الطائرات ، تركيب واصلاح الاجهزة الرياضية والترفيهية ،خدمات الرش ، خدمات التنجيد ، بناء السفن خدمات التطهير.



باسم : هايمافستمنت غروب . كوف . ليمتد

الجنسية : صيني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : رقم ٢ جينيو رود ،

جينيان اندوستريال ديفلومنت اريا ، هايكو ، جمهورية

الصين الشعبية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٩١

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

ألبسة القدم، الملابس، تحديد الفانيالات (بي شيرت)، الجوارب، القبعات، الملابس

# CROCS

باسم : كروكس، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦٣٢٨ مونارتش بارك بلاس، نيوت، كولورادو ٨٠٥٠٣ ، الولايات المتحدة

الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٩٢

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات محال البيع بالتجزئة على الانترنت تعرض ألبسة القدم والملابس

باسم : كروكس، إنك

# CROCS

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦٣٢٨ مونارتش بارك بلاس، نيوت، كولورادو ٨٠٥٠٣ ، الولايات المتحدة  
الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٩٣

في الفئة ١ من اجل البضائع/الخدمات:

البسة القدم ، الملابس ، تحديد الفانيلا (تي-شيرت) ، الجوارب ، القبعات ،

الملابس



باسم : كروكس، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦٣٢٨ مونارتش بارك بلاس، نيوت، كولورادو ٨٠٥٠٣ ، الولايات  
المتحدة الامريكية


تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٩٤

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات محال البيع بالتجزئة على الانترنت تعرض ألبسة القدم والملابس



باسم : كروكس، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦٣٢٨ مونارتش بارك بلاس، نيوت، كولورادو ٨٠٥٠٣ ، الولايات المتحدة  
الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٩٥

في الفئة ٢٦ من اجل البضائع/الخدمات:

منتجات زخرفية صغيرة مصنوعة من المطاط او البلاستيك او العجينة او الزجاج أو  
الاحجار غير الكريمة او المعادن غير النفيسة ، تحديدًا حلي الاحذية ، ازرار الملابس ،  
ادوات ربط الالبازيم ، زمامات متزلفة وسحابات الزم

**JIBBITZ**

باسم : جيبيتز ، ال ال سي

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣٠٥٢ سترلينج سايكل ، بولدر ، كولورادو ٨٠٣٠١ ، ، الولايات  
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٩٦

في الفئة ٢٦ من اجل البضائع/الخدمات:

منتجات زخرفية صغيرة مصنوعة من المطاط او البلاستيك او العجينة او الزجاج او الاحجار غير الكريمة او المعادن غير النفيسة ، تحديدا حلي الاحذية ، ازرار الملابس ، ادوات ربط الالبازيم ، زمامات متزقة وسحابات الزم

باسم : جيبيتز ، ال ال سي



الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة


العنوان : ٣٠٥٢ سترلينج سايكل ، بولدر ، كولورادو ٨٠٣٠١ ، ، الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٩٧

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ٢٩ .



باسم : نيوبوي ش م ح

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب:٦١١٧٧ ال او بي ١٦-٤٠٨ جبل علي ، المنطقة الحرة ، دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٩٨

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ٣٠



باسم : نيوبوي ش م ح

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب:٦١١٧٧ ال او بي ١٦-٤٠٨ جبل علي ، المنطقة الحرة ، دبي ،

الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٠٠

في الفئة ٢٨ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ٢٨



باسم : نيوبوي ش م ح

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب:٦١١٧٧ ال او بي ١٦-٤٠٨ جبل علي ، المنطقة الحرة ، دبي ،

الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣١

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٢٧

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

التي تشمل الحماية فيها الشوكولاته و منتجات حلويات الشوكولاته ، منتجات الحلويات السكرية ، السكاكر ، البسكويت (من جميع الانواع )، الباستا (نوع من المعكرونة)، المعكرونة ، المعكرونة في شكل عصائب او شرائط (النودل)، النودل سريعة التحضير ، المعكرونة الاسباغيتي ، الشعيرية ، الخميرة ، بودرة الخبز (الباكينج باودر) مكونات الخبز الاخرى ، مجملات السلطات ، المايونيز، الخل ، الكتشاب و الصلصة (توابل)، منتجات الكعك الجاهزة للطبخ ، الكعك المجمدة ، البارتاه (نوع من الخبز الهندي) المجد ، الاليس كريم ، الحلويات المجمدة الخالية من الحليب ، حلويات الفاكهة المجمدة ، الحلويات الثلجة ، البن ، الشاي ، الكاكاو ، السكر ، الارز ، التاييوكا ، الساجو و ما يقوم مقام البن ، الخبز ، المعجنات ، العسل ، العسل الاسود (الدبس)، الثلج ، الملح ، الخردل ، الدقيق المصنوع من الحبوب.

باسم : الشركة العالمية للمواد الغذائية

**ايكزوتيك**

الجنسية : اماراتي

**EXOTIQUE**

المهنة: صناعة وتجارة وخدمات

العنوان : الصناعية الاولى ، خلف شارع الوحدة ، ملك الاناشيراز عبد الرازق ،

الشارقة ، الامارات العربية المتحدة .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٣

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٢٩

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلانية المستخدمة في علاج الاضطرابات العصبية

# AVONEX

باسم : بايوجين ايديك ام ايه انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٤ كامبريدج سنتر ، كامبريدج ، ام ايه ٠٢١٤٢ ، الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٣

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٣٠

في الفئة ١٠ من اجل البضائع/الخدمات:

الأجهزة و المعدات الطبية، تحديدًا محاقن ،دبابيس الحاقن ،أجهزة حقن الأدوية ،أجهزة حقن الأدوية الأوتوماتيكية

# AVONEX

باسم : بايوجين ايديك ام ايه انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٤ كامبريدج سنتر ، كامبريدج ، ام ايه ٠٢١٤٢ ، الولايات المتحدة

الامريكية


تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٣

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٣٢

في الفئة ٢٨ من اجل البضائع/الخدمات:

الأصناف الرياضية و اصناف الألعاب الرياضية ،الات و الأجهزة جميعها للتمارين البدنية ،أجهزة التمارين البدنية ،أجهزة لتمرين الجسم ،أجهزة كمال الأجسام ،أجهزة تمرين و توسيع الصدر ، معدات أوزان التمرين ،القفزات الرياضية ،للأغراض الاستجمام ،جهاز التمارين الذي يعمل بالدوس بالأقدام بشكل دائري ،منصات ودرج التسلق جميعها أجهزة تمارين بدنية ، دراجات التمرين ،الات التجديف ،القطع و تجهيزات جميع المنتجات المذكورة انفا.



باسم : هاي مارك انترناشيونال ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مورلي كار رود ،لو مور ، برادفورد ،ويست يوركشاير ،بي دي ١٢ ٠ ار

دهليو ، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٧٦

في الفئة ٤٣ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات حجوزات الفنادق (حجز الغرف) والموتيلات و الفنادق الصغيرة (خدمات فندقية) و خدمات توفير المساكن السياحية والمنتجات السياحية ، حجز الفنادق ،

موتلز، تأجير المساكن المؤقتة ، تأجير الخيم، تأجير المساكن المنقولة ، المطاعم ،  
الأكلات الخفيفة ، المساكن السياحي.



باسم : شركة اوى للضيافة (ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص .ب: ٦٩٩٩ دبي - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٦

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٧٩

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

اللحوم والأسماك و الطيور الداجنة ولحم الصيد، مستخرجات اللحوم ، الفواكة  
والخضروات المحفوظة والجففة والمطهية ، الحلبي والمربيات و صلصات الفواكة ،  
البيض والحليب ومنتجات الألبان الأخرى ، الزيوت والشحوم المعدة للأكل.



باسم : أر أس ال ماركتينج اند اكسپورتس برايفت ليمتد

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : منطقة عجمان الحرة ، مكتب رقم ٩٢-أ ، ص.ب: ٢١٠٤٢ ، الامارات

العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٦

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٨٠

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

اللحوم والأسماك و الطيور الداجنة ولحوم الصيد، مستخرجات اللحوم ، مجمد ،  
الفواكة والخضروات المحفوظة والجففة و المطهية ، الجلي والمربيات و صلصات  
الفواكة ، البيض والحليب ومنتجات الألبان الأخرى، الزيوت والشحوم المعدة  
للأكل.

باسم : جلوبال للصناعات الغذائية

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب:٢٣٧٢٦ ، الشارقة -الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٦



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٨١

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

اللحوم والأسماك و الطيور الداجنة ولحوم الصيد، مستخرجات اللحوم ، مجمد ،  
الفواكة والخضروات المحفوظة والجففة و المطهية ، الجلي والمربيات و صلصات  
الفواكة ، البيض والحليب ومنتجات الألبان الأخرى، الزيوت والشحوم المعدة  
للأكل.

باسم : جلوبال للصناعات الغذائية

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب:٢٣٧٢٦ ، الشارقة -الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٦



الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٨٢

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلانية للاستخدام الادمي

**CERTE**

باسم : جونسون اند جونسون

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا ، نيوبرونسويك ، نيوجيرسي ٠٨٩٣٣

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٦

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٨٣

في الفئة ١٠ من اجل البضائع/الخدمات:

المحاقن ووسائل الحقن للاغراض الطبية

**CERTE**

باسم : جونسون اند جونسون

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا ، نيوبرونسويك ، نيوجيرسي ٠٨٩٣٣

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٦

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٨٤

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلية للاستخدام الادمي

باسم : جونسون اند جونسون

**CERTAY**

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا ، نيوبرونسويك ، نيوجيرسي ٠٨٩٣٣

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٦

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٨٥

في الفئة ١٠ من اجل البضائع/الخدمات:

الحاقن ووسائل الحقن للاغراض الطبية

**CERTAY**

باسم : جونسون اند جونسون

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا ، نيوبرونسويك ، نيوجيرسي ٠٨٩٣٣

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٦

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٨٦

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلانية للاستخدام الادمي

# CERTIGARD

باسم : جونسون اند جونسون

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا ، نيوبرونسويك ، نيوجيرسي ٠٨٩٣٣

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٦

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٨٧

في الفئة ١٠ من اجل البضائع/الخدمات:

الحاقن ووسائل الحقن للاغراض الطبية

# CERTIGARD

باسم : جونسون اند جونسون

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا ، نيوبرونسويك ، نيوجيرسي ٠٨٩٣٣

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٦

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٩٧

في الفئة ١٢ من اجل البضائع/الخدمات:

المركبات الارضية ذات المحرك ، تحديدا السيارات ، المركبات الرياضية ذات الدفع الرياضي ، الشاحنات ، الشاحنات المقلدة (الفانات)

# AT1

باسم : جنرال موتورز كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ٣٠٠ ريناسانس سنتر، سيقى اوف ديترويت، ولاية ميتشيفان ٤٨٢٦٥،

- ٣٠٠٠ الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٩٨

في الفئة ١٢ من اجل البضائع/الخدمات:

المركبات الارضية ذات المحرك ، تحديدا السيارات ، المركبات الرياضية ذات الدفع الرياضي ، الشاحنات ، الشاحنات المقلدة (الفانات)

# BTX

باسم : جنرال موتورز كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ٣٠٠ ريناسانس سنتر، سيقى اوف ديترويت، ولاية ميتشيفان ٤٨٢٦٥،

- ٣٠٠٠ الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٩٩

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الخاصة بتبييض الاقمشة و غيرها من المواد التي تستخدم في غسيل و  
كي الملابس ، مستحضرات التنظيف و الصقل و الفك و الكشط ، الصابون ،  
المواد العطرية و الزيوت العطرية و المستحضرات التجميل ( الكوزميتيك ) و غسول  
الشعر و مستحضرات تنظيف الاسنان.



باسم : فير توريد ليبينغ اور غنايزيشيتز انترناشيونال اي في

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بونر تالويغ ١٧٧ ، ٥٣١٢٩ بون ، المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٠٠

في الفئة ١٤ من اجل البضائع/الخدمات:

المعادن النفيسة و كل خليط منها و البضائع المصنوعة من تلك المعادن او المطلية بها  
غير المصنفة في فئات اخري ، المجوهرات و الاحجار الكريمة ، ادوات قياس الوقت و  
الزمن الدقيقة.



باسم : فير توريد ليبينغ اور غنايزيشيتز انترناشيونال اي في

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بونر تالويغ ١٧٧ ، ٥٣١٢٩ بون ، المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٠١

في الفئة ٢٤ من اجل البضائع/الخدمات:

المنسوجات ، المنتجات المنسوجة ( غير المصنفة في فئات أخرى ) ، اغطية الاسرة و  
الموائد.



باسم : فير توريد ليبلينغ اور غنايزيشيتز انترناشيونال اي في

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بونر تالويغ ١٧٧ ، ٥٣١٢٩ بون ، المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٠٢

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الملابس و البسة القدم و اغطية الرأس.



باسم : فير توريد ليبلينغ اور غنايزيشيتز انترناشيونال اي في

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بونر تالويغ ١٧٧ ، ٥٣١٢٩ بون ، المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٠٣

في الفئة ٢٧ من اجل البضائع/الخدمات:

السجاد و البسط و الوطاء و الحصر و مشمع الارضية و المواد الاخري المستعملة  
في تغطية الارضية ، سجاد الحائط ( غير النسيجي).



باسم : فير توريد ليلينغ اور غنايزيشير انترناشيونال اي في

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بونر تالويغ ١٧٧ ، ٥٣١٢٩ بون ، المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٠٤

في الفئة ٢٨ من اجل البضائع/الخدمات:

اللعب و الدمى ، الادوات الرياضية و الادوات الرياضية البدنية غير المصنفة في  
فئات اخري ، الزخارف الخاصة بشجرة عيد الميلاد.



باسم : فير توريد ليلينغ اور غنايزيشير انترناشيونال اي في

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بونر تالويغ ١٧٧ ، ٥٣١٢٩ بون ، المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٠٥

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

اللحوم و الاسماك و الطيور الداجنة ، و لحوم الصيد ، مستخرجات اللحوم ،  
الفواكه و الخضراوات المحفوظة و المجففة و المطهية ، الجلي و المرببات و صلصات  
الفواكه ، البيض و الحليب و منتجات الالبان الاخرى ، الزيوت و الشحوم المعدة  
للاكل.



باسم : فير تريف ليلينغ اور غنايزيشير انترناشيونال اي في

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بونر تالويغ ١٧٧ ، ٥٣١٢٩ بون ، المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٠٦

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

القهوة و الشاي و الكاكاو و السكر و الارز و التايوكا و الساجو وما يقوم مقام  
القهوة ، الدقيق و المستحضرات المصنوعة من الخبواب ، الخبز و المعجنات و  
الحلويات ، و الحلوى المثلجة ، العسل ودبس السكر ، الخميرة و مسحوق الخبازة ،  
الملح و الخردل و الخل الصلصات ( التوابل ) ، البهارات ، الثلج.

باسم : فير توريد ليبلينغ اور غنايزيشيتز انترناشيونال اي في



الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بونر تالويغ ١٧٧ ، ٥٣١٢٩ بون ، المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٠٧

في الفئة ٣١ من اجل البضائع/الخدمات:

الحاصلات الزراعية و منتجات البساتين و الغابات و الحبوب ( غير المصنفة في فئات  
اخرى) الحيوانات الحية ، الفواكه و الخضراوات الطازجة ، البذور ، النباتات و  
الزهور الطبيعية ، علف الحيوانات و الشعير.



باسم : فير توريد ليبلينغ اور غنايزيشيتز انترناشيونال اي في

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بونر تالويغ ١٧٧ ، ٥٣١٢٩ بون ، المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٠٨

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية و الغازية و المشروبات الاخرى غير الكحولية ، شراب الفواكه و عصير الفواكه ، مركبات العصائر و المستحضرات الاخرى لصنع المشروبات.



باسم : فير توريد ليبليغ اور غنايزيشير انترناشيونال اي في

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بونر تالويغ ١٧٧ ، ٥٣١٢٩ بون ، المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٠٩

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الدعاية و الاعلان ، ادارة الاعمال ، ادارة الانشطة التجارية ، الاعمال المكتبية.



باسم : فير توريد ليبليغ اور غنايزيشير انترناشيونال اي في

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بونر تالويغ ١٧٧ ، ٥٣١٢٩ بون ، المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧١٠


في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

مجموعة كاملة من أعمال الإنشاء؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز مجموعة كاملة من أعمال الإنشاء؛ مجموعة كاملة من الأعمال المدنية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز مجموعة كاملة من الأعمال المدنية؛ أعمال الإنشاء بالفولاذ؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال الإنشاء بالفولاذ؛ أعمال القرميد أو الطوب أو القوالب؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال القرميد أو الطوب أو القوالب؛ أعمال الدهان؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال الدهان؛ أعمال الأنابيب؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال تركيب الآلات والمعدات؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال تركيب الآلات والمعدات؛ أعمال الكهرباء؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال الكهرباء؛ أعمال التركيب السلكية واللاسلكية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال تركيب معدات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال تركيب معدات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ أعمال العزل الحراري؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال العزل الحراري؛ أعمال إنشاء الأفران؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء محطات توليد الطاقة؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء محطات توليد الطاقة؛ أعمال إنشاء مصانع المواد الكيماوية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء مصانع المواد الكيماوية؛ أعمال إنشاء معامل تصنيع الغذاء؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء معامل تصنيع الغذاء؛ أعمال إنشاء معامل تصنيع الآلات؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء معامل تصنيع الآلات؛ أعمال إنشاء مصانع الحديد والفولاذ؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء مصانع الحديد والفولاذ؛ أعمال إنشاء مصانع الصهائر غير الحديدية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء مصانع الصهائر غير الحديدية؛ أعمال إنشاء مصانع الخيوط والنسيج؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء مصانع الخيوط والنسيج؛ أعمال إنشاء مصانع البتروكيماويات؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء مصانع البتروكيماويات؛ أعمال إنشاء معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ أعمال إنشاء معامل تتعلق بالتصنيع النووي؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء معامل تتعلق بالتصنيع النووي؛ أعمال إنشاء تتعلق بأنظمة معدات السلامة البيئية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء تتعلق بأنظمة معدات السلامة البيئية؛ أعمال إنشاء تتعلق بأنظمة مرافق التخزين/النقل؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء تتعلق بأنظمة مرافق التخزين/النقل؛ أعمال إنشاء تتعلق بمعدات الحفاظ على البيئة؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء تتعلق بمعدات الحفاظ على البيئة؛ أعمال إنشاء تتعلق بمعدات المناجم؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء تتعلق بمعدات المناجم؛ تصليح وصيانة

محطات توليد الطاقة؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة محطات توليد الطاقة؛ تصليح وصيانة معامل الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة معامل الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ تصليح وصيانة المعامل الكيماوية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة المعامل الكيماوية؛ تصليح وصيانة معامل تصنيع الغذاء؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة معامل تصنيع الغذاء؛ تصليح وصيانة معامل تصنيع الآلات؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة معامل تصنيع الآلات؛ تصليح وصيانة معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛ تصليح وصيانة مصانع الصهائر غير الحديدية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة مصانع الصهائر غير الحديدية؛ تصليح وصيانة مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ تصليح وصيانة مصانع البتروكيماويات؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة مصانع البتروكيماويات؛ تصليح وصيانة معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ تصليح وصيانة أنظمة معدات السلامة البيئية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة أنظمة معدات السلامة البيئية؛ تصليح وصيانة مرافق التخزين/النقل؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ تصليح وصيانة معدات الحفاظ على البيئة؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة معدات الحفاظ على البيئة؛ تصليح وصيانة معدات المناجم؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة معدات المناجم؛ تصليح وصيانة خطوط الأنابيب؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة خطوط الأنابيب؛ تصليح وصيانة المضخات؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة المضخات؛ تصليح وصيانة آلات ومصنع الإنشاء؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة آلات ومصنع الإنشاء؛ تصليح وصيانة آلات ومصنع الإنشائي؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة آلات ومصنع الإنشائي؛ تصليح وصيانة معدات وأجهزة المختبرات؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة معدات وأجهزة المختبرات؛ تصليح وصيانة أجهزة القياس؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة أجهزة القياس؛ تصليح وصيانة المعدات والأجهزة الإلكترونية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة المعدات والأجهزة الإلكترونية؛ تصليح وصيانة معدات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة معدات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ تصليح وصيانة آلات ومصنع أشغال المعدن؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة آلات ومصنع أشغال المعدن؛ تصليح وصيانة الأجهزة والمعدات الطبية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة الأجهزة والمعدات الطبية؛ تصليح وصيانة آلات ومصنع الإنشاء؛ تصليح وصيانة آلات ومصنع الإنشاء بما في ذلك إرسال فريق مُدرَّب؛ إدارة إنشاء الأبنية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإدارة إنشاء الأبنية؛ النصح فيما يتعلق بأعمال الإنشاء؛ إرسال فريق مُدرَّب للنصح فيما يتعلق بأعمال الإنشاء؛ خدمات المشورة والمعلومات



فيما يتعلق بأعمال الإنشاء؛ إرسال فريق مُدرَّب لخدمات المشورة والمعلومات فيما يتعلق بأعمال الإنشاء؛ خدمات المعلومات فيما يتعلق بمجموعة كاملة من أعمال البناء عبر شبكة حاسوبية؛ خدمات المعلومات فيما يتعلق بمجموعة كاملة من أعمال البناء عبر شبكة حاسوبية بما في ذلك إرسال فريق مُدرَّب؛ خدمات المعلومات فيما يتعلق بمجموعة كاملة من الأعمال المدنية عبر شبكة حاسوبية؛ خدمات المعلومات فيما يتعلق بمجموعة كاملة من الأعمال المدنية عبر شبكة حاسوبية بما في ذلك إرسال فريق مُدرَّب



الالوان المستخدمة: الاحمر، الابيض

باسم : جاي جي سي كورپوريشن

الجنسية : ياباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١-٢ ، اوتماتشي ٢- تشوم ،

تشيودا - كو ، طوكيو ، اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧١١

في الفئة ٤٢ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات هندسة الأبنية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة الأبنية؛ خدمات هندسة محطات توليد الطاقة؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة الطاقة؛ خدمات هندسة محطات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة محطات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ خدمات هندسة مصانع المواد الكيماوية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة مصانع المواد الكيماوية؛ خدمات هندسة معامل تصنيع الغذاء؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة معامل تصنيع الغذاء؛ خدمات هندسة معامل تصنيع الآلات؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة معامل تصنيع الآلات؛ خدمات هندسة معامل تصنيع

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

الحديد والفولاذ؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛  
خدمات هندسة مصانع الصهائر غير الحديدية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة مصانع  
الصهائر غير الحديدية؛ خدمات هندسة مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ إرسال فريق مُدرَّب  
لتقديم خدمات هندسة مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ خدمات هندسة مصانع البتروكيماويات؛  
إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة مصانع البتروكيماويات؛ خدمات معامل تصنيع المواد  
الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ خدمات  
هندسة معامل التصنيع النووي؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة معامل التصنيع  
النووي؛ خدمات هندسة أنظمة معدات السلامة البيئية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات  
هندسة أنظمة معدات السلامة البيئية؛ خدمات هندسة أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ إرسال فريق  
مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ خدمات هندسة تتعلق بمعدات الحفاظ  
على البيئة؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة تتعلق بمعدات الحفاظ على البيئة؛ خدمات  
هندسة تتعلق بمعدات المناجم؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات هندسة تتعلق بمعدات المناجم؛  
تصميم الأبنية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم الأبنية؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق  
بتصميم الأبنية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم  
الأبنية؛ تصميم محطات توليد الطاقة؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم محطات توليد الطاقة؛ خدمات  
الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم محطات توليد الطاقة؛ تصميم محطات الاتصالات  
السلكية واللاسلكية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم محطات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛  
خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم محطات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛  
إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم محطات  
الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ تصميم مصانع المواد الكيماوية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم  
مصانع المواد الكيماوية؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم مصانع المواد  
الكيماوية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم  
مصانع المواد الكيماوية؛ تصميم معامل تصنيع الغذاء؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم معامل تصنيع  
الغذاء؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الغذاء؛ إرسال فريق  
مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الغذاء؛ تصميم  
معامل تصنيع الآلات؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم معامل تصنيع الآلات؛ خدمات الاستشارات  
والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الآلات؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات

الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الآلات؛ تصميم معامل تصنيع الحديد وال فولاذ؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛ تصميم معامل تصنيع الصهائر غير الحديدية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم معامل تصنيع الصهائر غير الحديدية؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الصهائر غير الحديدية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الصهائر غير الحديدية؛ تصميم مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ تصميم مصانع البتروكيماويات؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم مصانع البتروكيماويات؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم مصانع البتروكيماويات؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم مصانع البتروكيماويات؛ تصميم معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ تصميم معامل التصنيع النووي؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم معامل التصنيع النووي؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل التصنيع النووي؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل التصنيع النووي؛ تصميم أنظمة معدات السلامة البيئية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم أنظمة معدات السلامة البيئية؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم أنظمة معدات السلامة البيئية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم أنظمة معدات السلامة البيئية؛ تصميم أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ تصميم معدات الحفاظ على البيئة؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم معدات الحفاظ على البيئة؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما

يتعلق بتصميم معدات الحفاظ على البيئة؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معدات الحفاظ على البيئة؛ تصميم معدات المناجم؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم معدات المناجم؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معدات المناجم؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معدات المناجم؛ صيانة وتركيب وتصميم برامج الحاسوب؛ معالجة المعلومات باستخدام الحاسوب؛ إرسال فريق مُدرَّب لمعالجة المعلومات باستخدام الحاسوب؛ مسح أو بحث أو التحقق من أو فحص مواد المعدات لمختلف أنواع المصانع والمعامل؛ إرسال فريق مُدرَّب لمسح أو بحث أو التحقق أو فحص مواد المعدات لمختلف أنواع المصانع والمعامل؛ بحث أو فحص أنظمة المراقبة لمختلف أنواع المعامل والمصانع؛ بحث أو فحص عناصر المواد الغذائية أو الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص عناصر المواد الغذائية أو الصيدلانية؛ بحث أو فحص المواد الكيماوية العضوية (باستثناء المواد الصيدلانية والغذائية)؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص المواد الكيماوية العضوية (باستثناء المواد الصيدلانية والغذائية)؛ بحث أو فحص المواد الكيماوية غير العضوية (باستثناء المواد الصيدلانية والغذائية)؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص المواد الكيماوية غير العضوية (باستثناء المواد الصيدلانية والغذائية)؛ بحث أو فحص المواد العضوية (باستثناء المواد الصيدلانية والغذائية)؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص المواد العضوية (باستثناء المواد الصيدلانية والغذائية)؛ بحث أو فحص المواد غير العضوية (باستثناء المواد الصيدلانية والغذائية)؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص المواد غير العضوية (باستثناء المواد الصيدلانية والغذائية)؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص المخلفات الصناعية؛ بحث أو فحص معالجة المخلفات الصناعية؛ بحث أو فحص معالجة المخلفات الفاعلة إشعاعيا؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص معالجة المخلفات الفاعلة إشعاعيا؛ بحث أو فحص مراقبة التلوث؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص مراقبة التلوث؛ بحث أو فحص أنظمة النقل؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص أنظمة النقل؛ بحث أو فحص أنظمة الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص أنظمة الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ بحث أو فحص أنظمة التخزين/النقل؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص أنظمة التخزين/النقل؛ بحث أو فحص الرجال الآليين؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص الرجال الآليين؛ بحث أو فحص على البيئة (بما في ذلك مراقبة التلوث)؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص على البيئة (بما في ذلك مراقبة التلوث)؛ تفتيش المناطق اخصية بيئيا؛ إرسال فريق مُدرَّب لتفتيش المناطق اخصية بيئيا؛ التفتيش والتحليل والمشورة

والتوجيه فيما يتعلق بالحفاظ على البيئة وخدمات المعلومات بهذا الخصوص؛ إرسال فريق مُدرَّب للتفتيش والتحليل والمشورة والتوجيه فيما يتعلق بالحفاظ على البيئة وخدمات المعلومات بهذا الخصوص؛ بحث أو فحص تقنيات مراقبة الانحباس الحراري؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص تقنيات مراقبة الانحباس الحراري؛ بحث أو فحص تقنيات تقليل وتفكيك غاز الدفيئة؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص تقنيات تقليل وتفكيك غاز الدفيئة؛ تقييم بيئي؛ إرسال فريق مُدرَّب للتقييم البيئي؛ المسح الجيولوجي؛ إرسال فريق مُدرَّب للمسح الجيولوجي؛ بحث أو فحص تقنيات معدات الطاقة؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص تقنيات معدات الطاقة؛ بحث أو فحص تقنيات توفير الطاقة؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص تقنيات توفير الطاقة؛ بحث أو فحص البترول؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص البترول؛ بحث أو فحص البتروكيماويات؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص البتروكيماويات؛ بحث أو فحص الفحم؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص الفحم؛ بحث أو فحص الغازات؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص الغازات؛ بحث أو فحص طاقة الرياح؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص طاقة الرياح؛ بحث أو فحص الطاقة النووية؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص الطاقة النووية؛ بحث أو فحص التقنيات الحيوية؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص التقنيات الحيوية؛ بحث أو فحص العلوم الحياتية؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص العلوم الحياتية؛ بحث أو فحص تصنيع المواد الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص تصنيع المواد الصيدلانية؛ بحث أو فحص الكهرباء؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص الكهرباء؛ بحث أو فحص الهندسة المدنية؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص الهندسة المدنية؛ بحث أو فحص الزراعة؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص الزراعة؛ بحث أو فحص تقنيات تطوير المساحة؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص تقنيات تطوير المساحة؛ بحث أو فحص هندسة أو تخطيط المدن؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص هندسة أو تخطيط المدن؛ تحقق أو فحص السلامة والمخاطر البيئية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتحقيق أو فحص السلامة والمخاطر البيئية؛ خدمات المعلومات فيما يتعلق بتحقيق وفحص السلامة والمخاطر البيئية؛ خدمات النصح فيما يتعلق بصيانة وتركيب وتصميم برامج الحاسوب؛ إرسال فريق مُدرَّب لخدمات النصح فيما يتعلق بصيانة وتركيب وتصميم برامج الحاسوب؛ خدمات المشورة والمعلومات فيما يتعلق بتقنيات توفير الطاقة؛ إرسال فريق مُدرَّب لخدمات المشورة والمعلومات فيما يتعلق بتقنيات توفير الطاقة؛ ابتكار تصاميم؛ إرسال فريق مُدرَّب لابتكار تصاميم؛ صيانة وتصميم المواقع الإلكترونية؛ إرسال فريق مُدرَّب لصيانة وتصميم المواقع

الإلكترونية؛ تأجير أجهزة ومعدات المختبرات؛ تأجير أجهزة ومعدات المختبرات بما في ذلك إرسال فريق مُدرَّب؛ تأجير أجهزة ومعدات القياس؛ تأجير أجهزة ومعدات القياس بما في ذلك إرسال فريق مُدرَّب؛ تأجير الأجهزة والمعدات الإلكترونية؛ تأجير الأجهزة والمعدات الإلكترونية بما في ذلك إرسال فريق مُدرَّب.



الالوان المستخدمة: الاحمر، الابيض

باسم : جاي جي سي كوربوريشن

الجنسية : ياباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١-٢ ، اوتاماشي ٢- تشوم ،

تشيودا - كو ، طوكيو ، اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧١٢

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

مجموعة كاملة من أعمال الإنشاء؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز مجموعة كاملة من أعمال الإنشاء؛ مجموعة كاملة من الأعمال المدنية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز مجموعة كاملة من الأعمال المدنية؛ أعمال الإنشاء بالفولاذ؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال الإنشاء بالفولاذ؛ أعمال القرميد أو الطوب أو القوالب؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال القرميد أو الطوب أو القوالب؛ أعمال الدهان؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال الدهان؛ أعمال الأنابيب؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال الأنابيب؛ أعمال تركيب الآلات والمعدات؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال تركيب الآلات والمعدات؛ أعمال الكهرباء؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال الكهرباء؛ أعمال تركيب معدات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال تركيب معدات

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ أعمال العزل الحراري؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال العزل الحراري؛ أعمال إنشاء الأفران؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء الأفران؛ أعمال اللحام؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال اللحام؛ أعمال إنشاء محطات توليد الطاقة؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء محطات توليد الطاقة؛ أعمال إنشاء مصانع المواد الكيماوية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء مصانع المواد الكيماوية؛ أعمال إنشاء معامل تصنيع الغذاء؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء معامل تصنيع الغذاء؛ أعمال إنشاء معامل تصنيع الآلات؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء معامل تصنيع الآلات؛ أعمال إنشاء مصانع الحديد وال فولاذ؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء مصانع الحديد والفولاذ؛ أعمال إنشاء مصانع الصهارير غير الحديدية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء مصانع الصهارير غير الحديدية؛ أعمال إنشاء مصانع الخيوط والنسيج؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء مصانع الخيوط والنسيج؛ أعمال إنشاء مصانع البتروكيماويات؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء مصانع البتروكيماويات؛ أعمال إنشاء معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ أعمال إنشاء معامل تتعلق بتصنيع النووي؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء معامل تتعلق بتصنيع النووي؛ أعمال إنشاء معامل تتعلق بأنظمة معدات السلامة البيئية؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء تتعلق بأنظمة معدات السلامة البيئية؛ أعمال إنشاء تتعلق بأنظمة مرافق التخزين/النقل؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء تتعلق بأنظمة مرافق التخزين/النقل؛ أعمال إنشاء تتعلق بمعدات الحفاظ على البيئة؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء تتعلق بمعدات الحفاظ على البيئة؛ أعمال إنشاء تتعلق بمعدات المناجم؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء تتعلق بمعدات المناجم؛ إرسال فريق مُدرَّب لإنجاز أعمال إنشاء تتعلق بمعدات توليد الطاقة؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة محطات توليد الطاقة؛ تصليح وصيانة معامل الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة معامل الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ تصليح وصيانة المعامل الكيماوية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة المعامل الكيماوية؛ تصليح وصيانة معامل تصنيع الغذاء؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة معامل تصنيع الغذاء؛ تصليح وصيانة معامل تصنيع الآلات؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة معامل تصنيع الآلات؛ تصليح وصيانة معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛ تصليح وصيانة مصانع الصهارير غير الحديدية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصليح وصيانة مصانع الصهارير غير الحديدية؛ تصليح وصيانة مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ إرسال فريق

مُدْرَب لتصليح وصيانة مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ تصليح وصيانة مصانع البتروكيماويات؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة مصانع البتروكيماويات؛ تصليح وصيانة معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ تصليح وصيانة أنظمة معدات السلامة البيئية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة أنظمة معدات السلامة البيئية؛ تصليح وصيانة أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ تصليح وصيانة معدات الحفاظ على البيئة؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة معدات الحفاظ على البيئة؛ تصليح وصيانة معدات المناجم؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة معدات المناجم؛ تصليح وصيانة خطوط الأنابيب؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة خطوط الأنابيب؛ تصليح وصيانة المضخات؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة المضخات؛ تصليح وصيانة آلات ومعدات الإنشاء؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة آلات ومعدات الإنشاء؛ تصليح وصيانة آلات ومعدات التصنيع الكيميائي؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة آلات ومعدات التصنيع الكيميائي؛ تصليح وصيانة معدات وأجهزة المختبرات؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة معدات وأجهزة المختبرات؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة معدات وأجهزة القياس؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة أجهزة القياس؛ تصليح وصيانة المعدات والأجهزة الإلكترونية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة المعدات والأجهزة الإلكترونية؛ تصليح وصيانة أجهزة ومعدات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة أجهزة ومعدات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ تصليح وصيانة آلات ومعدات أشغال المعدن؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة آلات ومعدات أشغال المعدن؛ تصليح وصيانة الأجهزة والمعدات الطبية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصليح وصيانة الأجهزة والمعدات الطبية؛ تأجير آلات ومعدات الإنشاء؛ تأجير آلات ومعدات الإنشاء بما في ذلك إرسال فريق مُدْرَب؛ إدارة إنشاء الأبنية؛ إرسال فريق مُدْرَب لإدارة إنشاء الأبنية؛ النصح فيما يتعلق بأعمال الإنشاء؛ إرسال فريق مُدْرَب للنصح فيما يتعلق بأعمال الإنشاء؛ خدمات المشورة والمعلومات فيما يتعلق بأعمال الإنشاء؛ إرسال فريق مُدْرَب لخدمات المشورة والمعلومات فيما يتعلق بأعمال الإنشاء؛ خدمات المعلومات فيما يتعلق بمجموعة كاملة من أعمال البناء عبر شبكة حاسوبية؛ خدمات المعلومات فيما يتعلق بمجموعة كاملة من أعمال البناء عبر شبكة حاسوبية بما في ذلك إرسال فريق مُدْرَب؛ خدمات المعلومات فيما يتعلق بمجموعة كاملة من الأعمال المدنية عبر شبكة حاسوبية؛ خدمات المعلومات فيما يتعلق بمجموعة كاملة من الأعمال المدنية عبر شبكة حاسوبية بما في ذلك إرسال فريق مُدْرَب.





باسم : جاي جي سي كوربوريشن

الجنسية : ياباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١-٢ ، اوتماشي ٢- تشوم ،

تشييودا - كو ، طوكيو ، اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الالوان المستخدمة: الاحمر، الابيض

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧١٣

في الفئة ٤٢ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات هندسة الأبنية؛ إرسال فريق مُدَرَّب لتقديم خدمات هندسة الأبنية؛ خدمات هندسة محطات توليد الطاقة؛ إرسال فريق مُدَرَّب لتقديم خدمات هندسة الطاقة؛ خدمات هندسة محطات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ إرسال فريق مُدَرَّب لتقديم خدمات هندسة محطات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ خدمات هندسة مصانع المواد الكيماوية؛ إرسال فريق مُدَرَّب لتقديم خدمات هندسة مصانع المواد الكيماوية؛ خدمات هندسة معامل تصنيع الغذاء؛ إرسال فريق مُدَرَّب لتقديم خدمات هندسة معامل تصنيع الغذاء؛ خدمات هندسة معامل تصنيع الآلات؛ إرسال فريق مُدَرَّب لتقديم خدمات هندسة معامل تصنيع الآلات؛ خدمات هندسة معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛ إرسال فريق مُدَرَّب لتقديم خدمات هندسة معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛ خدمات هندسة مصانع الصهار غير الحديدية؛ إرسال فريق مُدَرَّب لتقديم خدمات هندسة مصانع الصهار غير الحديدية؛ خدمات هندسة مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ إرسال فريق مُدَرَّب لتقديم خدمات هندسة مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ خدمات هندسة مصانع البتروكيماويات؛ إرسال فريق مُدَرَّب لتقديم خدمات هندسة مصانع البتروكيماويات؛ خدمات معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدَرَّب لتقديم خدمات هندسة معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ خدمات هندسة معامل التصنيع النووي؛ إرسال فريق مُدَرَّب لتقديم خدمات هندسة معامل التصنيع النووي؛ خدمات هندسة أنظمة معدات السلامة البيئية؛ إرسال فريق

الجريدة الرسمية العدد (١٦٣)

مُدْرَب لتقديم خدمات هندسة أنظمة معدات السلامة البيئية؛ خدمات هندسة أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ خدمات التخزين/النقل؛ إرسال فريق مُدْرَب لتقديم خدمات هندسة أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ خدمات هندسة تتعلق بمعدات الحفاظ على البيئة؛ إرسال فريق مُدْرَب لتقديم خدمات هندسة تتعلق بمعدات الحفاظ على البيئة؛ خدمات هندسة تتعلق بمعدات المناجم؛ إرسال فريق مُدْرَب لتقديم خدمات هندسة تتعلق بمعدات المناجم؛ تصميم الأبنية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصميم الأبنية؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم الأبنية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم الأبنية؛ تصميم محطات توليد الطاقة؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصميم محطات توليد الطاقة؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم محطات توليد الطاقة؛ تصميم محطات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصميم محطات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم محطات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم محطات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ تصميم مصانع المواد الكيماوية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصميم مصانع المواد الكيماوية؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم مصانع المواد الكيماوية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم مصانع المواد الكيماوية؛ تصميم معامل تصنيع الغذاء؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصميم معامل تصنيع الغذاء؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الغذاء؛ إرسال فريق مُدْرَب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الغذاء؛ تصميم معامل تصنيع الآلات؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصميم معامل تصنيع الآلات؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الآلات؛ إرسال فريق مُدْرَب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الآلات؛ تصميم معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصميم معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛ إرسال فريق مُدْرَب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الحديد والفولاذ؛ تصميم معامل تصنيع الصهائر غير الحديدية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصميم معامل تصنيع الصهائر غير الحديدية؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الصهائر غير الحديدية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع الصهائر غير الحديدية؛ تصميم مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ إرسال فريق مُدْرَب لتصميم مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛

الخيوط والنسيج؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم مصانع إنتاج الخيوط والنسيج؛ تصميم مصانع البتروكيماويات؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم مصانع البتروكيماويات؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم مصانع البتروكيماويات؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم مصانع البتروكيماويات؛ تصميم معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل تصنيع المواد الصيدلانية؛ تصميم معامل التصنيع النووي؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم معامل التصنيع النووي؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل التصنيع النووي؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معامل التصنيع النووي؛ تصميم أنظمة معدات السلامة البيئية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم أنظمة معدات السلامة البيئية؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم أنظمة معدات السلامة البيئية؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم أنظمة معدات السلامة البيئية؛ تصميم أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم أنظمة مرافق التخزين/النقل؛ تصميم معدات الحفاظ على البيئة؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم معدات الحفاظ على البيئة؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معدات الحفاظ على البيئة؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معدات الحفاظ على البيئة؛ تصميم معدات المناجم؛ إرسال فريق مُدرَّب لتصميم معدات المناجم؛ خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معدات المناجم؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معدات المناجم؛ إرسال فريق مُدرَّب لتقديم خدمات الاستشارات والمعلومات فيما يتعلق بتصميم معدات المناجم؛ صيانة وتركيب وتصميم برامج الحاسوب؛ معالجة المعلومات باستخدام الحاسوب؛ إرسال فريق مُدرَّب لمعالجة المعلومات باستخدام الحاسوب؛ مسح أو بحث أو التحقق من أو فحص مراد المعدات لمختلف أنواع المصانع والمعامل؛ إرسال فريق مُدرَّب لمسح أو بحث أو التحقق من أو فحص مواد المعدات لمختلف أنواع المصانع والمعامل؛ بحث أو فحص أنظمة المراقبة لمختلف أنواع المعامل والمصانع؛ بحث أو فحص عناصر المواد الغذائية أو الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث أو فحص عناصر المواد الغذائية أو الصيدلانية؛ بحث أو فحص المواد الكيماوية العضوية (باستثناء المواد الصيدلانية والغذائية)؛ إرسال فريق مُدرَّب لبحث



مُدْرَب لبحث أو فحص الطاقة النووية؛ بحث أو فحص التقنيات الحيوية؛ إرسال فريق مُدْرَب لبحث أو فحص التقنيات الحيوية؛ بحث أو فحص العلوم الحياتية؛ إرسال فريق مُدْرَب لبحث أو فحص العلوم الحياتية؛ بحث أو فحص تقنيات تصنيع المواد الصيدلانية؛ إرسال فريق مُدْرَب لبحث أو فحص تقنيات تصنيع المواد الصيدلانية؛ بحث أو فحص الكهرباء؛ إرسال فريق مُدْرَب لبحث أو فحص الكهرباء؛ بحث أو فحص الهندسة المدنية؛ إرسال فريق مُدْرَب لبحث أو فحص الهندسة المدنية؛ بحث أو فحص الزراعة؛ إرسال فريق مُدْرَب لبحث أو فحص الزراعة؛ بحث أو فحص تقنيات تطوير المساحة؛ إرسال فريق مُدْرَب لبحث أو فحص تقنيات تطوير المساحة؛ بحث أو فحص هندسة أو تخطيط المدن؛ إرسال فريق مُدْرَب لبحث أو فحص هندسة أو تخطيط المدن؛ تحقق أو فحص السلامة والمخاطر البيئية؛ إرسال فريق مُدْرَب لتحقيق أو فحص السلامة والمخاطر البيئية؛ خدمات المعلومات فيما يتعلق بتحقيق وفحص السلامة والمخاطر البيئية؛ خدمات النصح فيما يتعلق بصيانة وتركيب وتصميم برامج الحاسوب؛ إرسال فريق مُدْرَب لخدمات النصح فيما يتعلق بصيانة وتركيب وتصميم برامج الحاسوب؛ خدمات المشورة والمعلومات فيما يتعلق بتقنيات توفير الطاقة؛ إرسال فريق مُدْرَب لخدمات المشورة والمعلومات فيما يتعلق بتقنيات توفير الطاقة؛ ابتكار تصاميم؛ إرسال فريق مُدْرَب لابتكار تصاميم؛ صيانة وتصميم المواقع الإلكترونية؛ إرسال فريق مُدْرَب لصيانة وتصميم المواقع الإلكترونية؛ تأجير أجهزة ومعدات المختبرات؛ تأجير أجهزة ومعدات المختبرات بما في ذلك إرسال فريق مُدْرَب: تأجير أجهزة ومعدات القياس؛ تأجير أجهزة ومعدات القياس بما في ذلك إرسال فريق مُدْرَب: تأجير الأجهزة والمعدات الإلكترونية؛ تأجير الأجهزة والمعدات الإلكترونية بما في ذلك إرسال فريق مُدْرَب.

باسم : جاي جي سي كوربوريشن

الجنسية : ياباني

المهنة : الصناعة والتجارة



الالوان المستخدمة: الاحمر، الابيض

العنوان : ٢-١ ، اوتاماشي ٢- تشوم ،

تشيبودا - كو ، طوكيو ، اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧١٤

في الفئة ١٢ من اجل البضائع/الخدمات:

قطع التعليق للمركبات ذات المحرك ، تحديدًا وسائل امتصاص الصدمات ، وسائل تثبيت اجهزة التوجيه و القيادة ، قضبان السيطرة الالية القابلة للتعديل ، نوابض الملفات و نوابض الصفائح ، قضبان الربط قضبان التدوير و الاجنحة و المصدات للمركبات ذات المحرك.

## RANCHO

باسم : تنيكو اوتوموتيف اوبريتينج كومباني الك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٠٠ نورث فيلد درايف ، لاك فوريسست ، الينوي ٦٠٠٤٥ ، الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧١٥

في الفئة ٤٢ من اجل البضائع/الخدمات:

الخدمات العلمية و التكنولوجية و الابحاث و التصميم المتعلقة بتلك الخدمات ، خدمات التحليل و الابحاث الصناعية ، تصميم و تطوير أجزاء الكمبيوتر و برامجه التشغيلية.

باسم : شركة المحترف دي سي للهندسة ذ م م

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٢٢٨٥١ الشارقة - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧١٦

في الفئة ٣٣ من اجل البضائع/الخدمات:

المشروبات الكحولية.



باسم : دياجيو سكوتلاند ليمتد

الجنسية : اسكتلنديه

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ادنبورغ بارك ، ٥ لوتشسايد ، واي ، ادنبورغ إي اتش ١٢ ٩ دي تي

اسكتلندا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧١٧

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات:

مواد مصنوعة من الجلد او الجلد المقلد ، صناديق ، وحقائب ، وحقائب شاطئ و  
حقائب يدوية وحقائب ، وحقائب توضع على الوسط و أجربة ، وحقائب سفر  
،وصناديق وحقائب للسفر و محامل البدلات ، وحقائب سفر صغيرة ، ومحافظ جلدية  
مسطحة ، و حقيبة للأوراق او الوثائق ، و الحقائب الصغيرة ( حقائب الأوراق و  
الوثائق) ومحافظ و محامل مفاتيح ، والامتعة ، و حقائب نسائية (حقائب النقود) ،  
حقائب جيب للنقود الورقية ، و ميداليات مفاتيح ، مظلات، الشماسي ، وعصي  
الخيزران ، وعصي المشي ، وبطاقات الائتمان و علب و محامل ، وحقائب محمولة  
على الظهر ، حقائب الظهر و أجربة المؤن ، حقائب مدرسية و حقائب و أكياس حمل  
و حقائب رياضية و حقائب و حقائب الكتب و حقائب معدات التخيم ، و حقائب  
للقود ، وحقائب تحمل على الاكتاف و أحزمة كتف وعلب مفاتيح وعلب دفتر  
الشيكاك و قطع و تجهيزات للسلع المذكورة ، وجميعها مشمولة ضمن الصنف ١٨ .

باسم : هاوثون انتربرايسيز ليمتد

# BSX

الجنسية : جزر كايمان

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : هونتلو بيلدينغ : ص ب ٢٨٠٤ ، جروب تاون ، غراند كايمان ، جزر

كايمان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧١٨

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

ملابس ، البسة القدم ، وسترات ، الجيتر ، وسراويل ، بنطلونات، بنطلونات قصيرة ، (شورتات) و اساور القمصان ، و قمصان و قمصان ذات قبة ، ومعاطف ، و قمصان قصيرة الاكمام و قمصان بدون اكمام ، و قمصان تحتية ، و ملابس تحتية ، و قميص خارجي فضفاض (بلوزة) وتنانير ، و صدريات ، ومعاطف و كترة فضفاضة للرياضيين وبدلات رياضية و قمصان رياضية و بدلات قفز و بدلات ألعاب القوى ، و عباءات و اثواب ، والبلوفر (كترة صوفية) و كترات صوفية، ملابس فوقية ، وسترات صوفية محبوكة ، و ملابس تحتية و اربطة راس ، قبعات و طاقيات ، وربطات ، اوشحة و جوارب قصيرة ، و احزمة و كسوات للسانق و جوارب لتدفئة الاقدام ، و جوارب طويلة ، و ثياب ضيقة محكمة ، و عصبة للذراع ، و احذية و احذية ذات رقبة ، و خفف.

باسم : هاوثون انتربرايسيز ليمتد

# BSX

الجنسية : جزر كايمان

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : هونتلو بيلدينغ ، ص ب ٢٨٠٤ ، جروب تاون ، غراند كايمان ، جزر

كايمان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧١٩

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات البيع بالجملة و التجزئة فيما يتعلق بالساعات و ساعات الحائط و نظارات و مواد مصنوعة من الجلد أو الجلد المقلد ، صناديق و الحقائب و حقائب شاطئ ، و حقائب يدوية و حقائب توضع على الوسط و أحرية و حقائب سفر، و صناديق و حقائب للسفر ، محامل البدلات و حقائب سفر صغيرة ، محافظ جلدية مسطحة و حقيية للاوراق او الوثائق ، و الحقائب الصغيرة (حقائب الاوراق و الوثائق) و محافظ و محامل مفاتيح و الأمتعة و حقائب نسائية (حقائب النقود)، و حقائب جيب للنقود الورقية ، و أجزاء و تجهيزات للسلع المذكورة ، وملحقات الموضة ، ملابس ، ألبسة قدم ، وسترات ، والجيتز ، وسراويل ، وبنطلونات و بنطلونات قصيرة (شورتات) ، وأساور القمصان ، و قمصان ، و قمصان ذات قبة ، و معاطف ، و قمصان قصيرة الأكمام ، و قمصان بدون اكمام ، و قمصان تحتية ، و ملابس تحتية ، و قميص خارجي فضفاض (بلوزة) ، و تنانير و صدريات ، و معاطف و كترة فضفاضة للرياضيين ، و بدلات رياضية ، و قمصان رياضية ، و بدلات قفز ، و بدلات ألعاب القوى ، و عباءات ، و أثواب ، و البلوفر (كترة صوفية) و كترات صوفية ، ملابس فوقية ، و سترات صوفية محبوكة ، ملابس تحتية ، و أربطة راس ، و قبعات ، و طاقيات ، و ربطات ، أوشحة ، و جوارب قصيرة ، و احزمة و كسوات للساق ، و جوارب لتدفئة الأقدام ، و جوارب طويلة ، و ثياب ضيقة محكمة ، و عصبة للذراع ، و احذية و أحذية ذات رقبة ، و خفف ، خدمات البيع بالتجزئة للسلع المذكورة متوفرة عبر الانترنت و شبكات الحاسوب المحلية و العالمية الأخرى ، تصنيف القوائم البريدية ، و البريد ، و الهاتف ، و جميع الاتصالات الأخرى و الاتصالات العادية ، و الإعلان المباشر عبر البريد ، و خدمات إدارة الأعمال و لاستشارة ، و خدمات الإعلان ، و خدمات العرض و البحث ، و خدمات و كالات التصدير و/او الاستيراد ، و شراء و بيع السلع لصالح الاعمال التجارية ، و تزيين الواجهات ، جميعها ضمن الصنف ٣٥

باسم : هاوثون انتربرايسيز ليتمتد

# BSX

الجنسية : جزر كايمان

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : هونتلو بيلدينغ ، ص ب ٢٨٠٤ ، جروب تاون ، غراند كايمان ، جزر

كايمان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨٩٦

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

أنظمة الملاحة للسيارات، كاميرات الرؤية الخلفية للسيارات ، القطع و اللوازم  
للمنتجات المذكورة انفا.

 Strada

باسم : ماتسوشيتا الكترينك اندوستريال كو ، ليتمتد

الجنسية : ياباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٠٠٦ ، اوزا كادوما ، كادوما - شي ، اوساكا ٥٧١ - ٨٥٠١ ، اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨٩٧

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

مواد التزيين (الكوزميتيك ) ، كريمات الوجه و الجسم ،كريمات البشرة ، الكريمات الباردة ،محاليل و كريمات التنظيف ، محاليل و كريمات الترطيب ،كريم و جل التنظيف لشعر الوجه و الجسم ،كريمات تنظيف الشعر، مستحضرات التبييض و مواد التلوين للشعر ، مستحضرات و غسول نمو الشعر ،شامبو الشعر، زيوت الشعر ومحاليل الشعر ،صبغة الشعر ، الكريمات غير الطبية، مستحضرات تنظيف الأسنان ، عوامل و كريمات تبييض الأسنان ، صابون التواليت و الحمام ، الصابون السائل ، غسول ما بعد الحلاقة ، كريمات الحلاقة ، مستحضرات التواليت ، الزيوت الطيارة ، أحمـر الشفاة ، ماء الكولونيا ، مزيلات الروائح الكريهة للاستعمال الشخصي.

باسم : فيم كير فارما ليتمد

الجنسية : هندي

# SAKA

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بلوت رقم دي - ٥٥ ، ام اي دي سي ، امباد ، ناشيك - ٤٢٢ ٠١٠

، ماهاراشترا - الهند

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٠٦٦

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

منتجات العناية بالجلد ، تحديدا مستحضرات العناية بالجلد ، الفسول (لوشين) و  
الصابون و الكريمات و الجل و المنظفات ، مستحضرات التجميل (الكوزميتيك) ،  
تحديدا ، للعيون و الوجه والأظافر و الملونات

باسم : إليزابيث جرانت انترناشيونال إنك

**ELIZABETH GRANT**

الجنسية : كندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٧٢ كارنفورث رود ، تورونتو ، ام ٤ ٢أ ٤ كاي ٧ ، أونتاريو ، كندا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٠٦٧

في الفئة ١٤ من اجل البضائع/الخدمات:

المعادن النفيسة و كل خليط منها و البضائع المصنوعة من تلك المعادن او المطلية بها  
غير المصنفة في فئات أخرى ، المجوهرات و الأحجار الكريمة ، أدوات قياس الوقت و  
الزمن الدقيقة.

باسم : بلانكباين اس (بلانكباين أ جي ) (بلانكباين ليمتد)

الجنسية : سويسري

**BLANCPAIN**

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : لي روتشر ١٢ ، لي براسوس ، سويسرا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٠٦٨

في الفئة ١٤ من اجل البضائع/الخدمات:

المعادن النفيسة و كل خليط منها و البضائع المصنوعة من تلك المعادن او المطلية بها غير المصنفة في فئات أخرى ، المجوهرات و الأحجار الكريمة ، أدوات قياس الوقت و الزمن الدقيقة.

باسم : مونتريس جاكويت دروز اس أ (مونتريس جاكويت دروز أ جي) (مونتريس جاكويت دروز ليمتد )

الجنسية : سويسري

**JAQUET DROZ**

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : رو جاكويت دروز ٥ ، لاتشاوكس - دي - فونلز ، سويسرا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٠٦٩

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات النقل الجوي ، خدمات تزويد تذاكر الموصلات الجوية ، خدمات الرحلات الجوي ، خدمات تنظيم و توفير النقل الجوي ، خدمات تزويد المعلومات ذات الصلة بالسفر الجوي و النقل الجوي ، تأجير المركبات و الأجهزة للنقل الجوي ، نقل و توصيل البضائع بالجو ، نقل المسافرين و البضائع بالجو .

باسم : شركة إمبيريال هولدينغ ش.م.ل.

الجنسية : لبناني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : فردان ، شارع دونان ، ستر فردان ،

الطابق السابع ، بيروت ، لبنان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٠٧٠

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

اللحوم و الأسماك و الطيور الداجنة و حيوانات و طيور الصيد مستخرجا للحوم و  
الفواكة و الخضروات المحفوظة و المجففة و المطهية ، المربيات بانواعها ، البيض و  
اللبن و غيره من منتجات الألبان ، الزيوت و الشحوم المعدة للتغذية ، الأغذية  
المحفوظة و المخملات .

KLIO

كليو

باسم : شركة إم إم سنو وأولادة ش.م.ل.

الجنسية : لبناني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : شارع نعمة يافث ، الحمراء ، بيروت ، لبنان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨١٦٩

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الاحزمة و الادوات العلمية و الملاحية و المساحية و أجهزة و ادوات التصوير  
الفوتوغرافي و السينمائي و الأجهزة و الأدوات البصرية و اجهزة و ادوات قياس  
الوزن و القياس و الاشارة و المراقبة (الإشراف) و الإنقاذ و التعليم ، اجهزة و  
ادوات لوصول او فتح او تحويل او تكثيف او تنظيم او التحكم في الطاقة الكهربائية  
، اجهزة تسجيل او إرسال او نسخ الصوت او الصور، حاملات بيانات  
مغناطيسية ، اقراص تسجيل ، ماكينات بيع آلية و آليات للاجهزة التي تعمل بقطع  
النقد ، آلات تسجيل النقد ، آلات حاسبة ، معدات و أجهزة حاسوبية لمعالجة  
البيانات ، اجهزة إخماد النيران .



باسم : حبيب بينك ليمتد

الجنسية : باكستاني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : حبيب بينك بلازا اي . اي . آي . شندريغار رود ، كراتشي ، باكستان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠٣

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨١٧٢

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

مكاتب التصدير و الاستيراد ، الوكالات و التمثيل التجاري





باسم : شركة الحدث المتحدة ش.م.م

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص.ب: ٩٦٣ ، الرمز البريدي : ١٣٣ ، روي

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨١٩٩

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الانشاء، خدمات إصلاح أجهزة تكييف الهواء، خدمات اصلاح المصاعد،  
خدمات اصلاح السالم المتحركة، خدمات إصلاح المركبات، خدمات اصلاح  
وصيانة المركبات الموتورية، خدمات اصلاح الغرف المنيعة، خدمات اصلاح  
المراجل، خدمات إصلاح معدات التسخين، خدمات تنظيف المداخن، خدمات  
إزالة التشويش في الأجهزة الكهربائية ، خدمات إصلاح آلات بيع الطعام  
والشراب، خدمات إصلاح المستودعات، خدمات اصلاح الأفران ، خدمات  
اصلاح معدات المطبخ ، خدمات إصلاح معدات التجميد، خدمات إصلاح أقفال  
الأمان ، خدمات اصلاح اجهزة الأنداز ضد الحريق، خدمات اصلاح وصيانة  
طفايات الحريق، خدمات اصلاح اجهزة الانذار ضد السرقة، خدمات اصلاح معالم  
الامان، خدمات اصلاح الآلات ، خدمات تجديد الأثاث، خدمات الدهات (من  
الداخل والخارج)، خدمات التخصيص، خدمات سبابة المواسير، خدمات اصلاح  
تجهيزات معدات الغاز والمياه، خدمات اصلاح اجهزة ومعدات انتاج الطاقة،  
خدمات اصلاح الأسقف، خدمات اصلاح شبكات خطوط الكمبيوتر والاتصالات،

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

خدمات اصلاح اجهزة الاتصالات، خدمات اصلاح اجهزة الكمبيوتر، خدمات اصلاح معدات الكمبيوتر، خدمات اصلاح الآلات والمعدات المكتبية، خدمات اصلاح اجهزة الهاتف، خدمات اصلاح اسلاك الهواتف ، خدمات اصلاح آلات الفاكس، خدمات اصلاح الملابس، خدمات تركيب أجهزة تكييف الهواء وخدمات تركيب المصاعد ، خدمات تركيب السلام المتحركة، خدمات تركيب الغرف المنيعة، خدمات تركيب المراجل، خدمات تركيب معدات التسخين، خدمات تركيب أسلاك المباني، خدمات تركيب آلات بيع الطعام والشراب، خدمات تركيب معدات المطبخ، خدمات تركيب أجهزة الانذار ضد الحريق، خدمات تركيب طفايات الحريق، خدمات تركيب أجهزة الانذار ضد السرقة، خدمات تركيب معالم الأمان، خدمات تركيب الأسقف، خدمات لصق ورق الجدران، خدمات السباكة، خدمات تركيب معدات الغاز والمياه، خدمات تركيب أجهزة ومعدات انتاج الطاقة، خدمات تركيب شبكات خطوط الكمبيوتر، خدمات تركيب اجهزة الاتصالات، خدمات تركيب تجهيزات الكمبيوتر، خدمات تركيب الآلات والتجهيزات المكتبية، خدمات تركيب الهواء، خدمات تركيب أسلاك الواتف، خدمات تركيب آلات الفاكس، خدمات تركيب الأثاث المكتبي، خدمات حفر الآبار، خدمات تأجير العدد ومواد البناء، خدمات تأجير البلدوزرات ومعدات البناء، خدمات تأجير معدات النظافة، خدمات اقتلاع الاشجار، خدمات صيانة وتنظيف المباني، خدمات تنظيف النوافذ خدمات تنظيف الأسطح الخارجية للمباني، خدمات التطهير، خدمات ابادة الفئران، خدمات صيانة المركبات، خدمات غسيل المركبات، خدمات تنظيف الملابس، خدمات المغاسل، خدمات تجديد الملابس، خدمات تلبس أو تصليد الإطارات، خدمات اصلاح الاحذية. فئة ٣٧.

باسم : سودكسهو اليانس

الجنسية : فرنسي

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣ افنيو نيوتن، ٧٨١٨٠ مونتيني-لو-بروتونو، فرنسا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠٥

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٢٠٠

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات :

خدمات الاتصالات، خدمات وكالات الأنباء، خدمات الاتصالات عبر طرفيات الكمبيوتر، خدمات معلومات عبر شبكة الإنترنت، خدمات الهاتف، خدمات الاتصالات الهاتفية، خدمات تأجير أجهزة للإتصالات عن بعد، خدمات تأجير أجهزة المودم، خدمات تأجير أجهزة الفاكس، خدمات تأجير الهواتف، خدمات تأجير اجهزة إرسال الرسائل، خدمات البريد الالكتروني، خدمات ارسال الرسائل والصور عن طريق الكمبيوتر، خدمات توفير معلومات عن الاتصتات عن بعد ، خدمات الارسال بالفاكس، خدمات ارسال الرسائل، فئة ٣٨.

sodexo

باسم : سودكسهو اليانس

الجنسية : فرنسي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣ افنيو نيوتن، ٧٨١٨٠ مونتيني-لو-بروتونو، فرنسا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠٥

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٢٣٨

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

مواد البناء



اللون المستخدم: الازرق ، البحري

باسم : الاجواخ للتجارة ش.م.م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب: ١٠٢٠ ، الرمز البريدي : ١١٧ الوادي الكبير

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠٩

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٢٤٤

في الفئة ٤٣ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الايواء المؤقت ، خدمات تأجير اماكن الايواء المؤقت ، خدمات توفير الاطعمة والمشروبات ، خدمات تأجير غرض الاجتماعات والمطاعم والمقاهي وخدمات حجز اماكن الايواء المؤقت ، خدمات توفير شقق مفروشة ، خدمات ادارة الفنادق واماكن الايواء المؤقت الاخرى . فئة ٤٣

باسم : ميلينيوم اند كويشورن انترناشنال ليمنند

الجنسية : سنغافورة

You are the Centre of Our World

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ٣٦ روبنسن رود ، رقم ٠٤ - ١ ، سيتي هاوس ، سنغافورة ، ٦٨٨٧٧ .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠٩

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٢٦٣

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

مقاولات البناء والتشيد (انشاءات عامة للمباني السكنية وللغير سكنية )



باسم : مشاريع مجان للهندسة والمقاولات

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب : ١٣٠٤ الرمز البريدي : ١٣٠

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٣٥٤

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات تعليمية



باسم : مدرسة الصلت بن مالك الخاصة ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب : ٩٥٥ ، الرمز البريدي : ١١١ ، السيب

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٢٤

MAJAN MOBILE

مجان موبايل

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٣٥٥

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الأتصالات

باسم : شركة الشرق الاوسط للاتصالات السلكية و اللاسلكية ش م م .

الجنسية : عماني

المهنة : خدمات

العنوان : ص ب: ٣٧٩٥ ، الرمز البريدي: ١١٢ روى

تاريخ تقديم الطلب : ٢٥/١٢/٢٥٠٧

Etisacom Oman  
إتصالكم عمان

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٣٧٣

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الأتصالات

باسم : شركة الشرق الاوسط للاتصالات السلكية و اللاسلكية ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : خدمات

العنوان : ص ب: ٣٧٩٥ ، الرمز البريدي: ١١٢ روى

تاريخ تقديم الطلب : ٢٥/١٢/٢٥٠٧



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٤٠٤  
في الفئة ٢٠ من اجل البضائع/الخدمات:  
المراتب و الاسرة .

باسم : السيد محمد سعود محمد الخويتان

الجنسية : كويتي

المهنة : تجارة

العنوان : الشويخ ، منطقة المستقبل ، امتداد جسر الغزالي ، ص ب: ٤٤٤١ ، حولي  
٣٢٠٧٥ ، دولة الكويت

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠١/٠١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٤٠٥  
في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:  
خدمات النقل

باسم : ربوع الشبكة للتجارة و المقاولات

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب : ٤٣٨ ، الرمز البريدي : ١٣٣

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠١/٠١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٤٦١

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

بيع احذية و حقائب و منتجات جلدية



باسم : البيت الذهبي ش.م.م

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة


العنوان : ص ب : ٣٤٩٠ ، الرمز البريدي : ١١٢ روي

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠١/٠٧

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٤٦٦

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التدريب



باسم : معهد التدريب الوطني ش.م.م

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب : ٢٦٧ ، الرمز البريدي : ١١٥ ، مدينة السلطان قابوس

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠١/٠٨



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٤٦٧

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التدريب



باسم : معهد التدريب الوطني ش.م.م

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب : ٢٦٧ ، الرمز البريدي: ١١٥ ، مدينة السلطان قابوس

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠١/٠٨

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٦٣٢

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

مواد غذائية بالجملة



باسم : شركة بونت الشاملة للتجارة تضامنية

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب : ١٧٠ ، الرمز البريدي: ٢١٤ ، صلالة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠١/٢٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٧١٢

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

تركيب و تمديد و اصلاح الاعمال الكهربائية و نظم الانذار ، مقاولات البناء و التشييد (انشاءات عامة للمباني السكنية و الغير سكنية )



باسم : مؤسسة الوسائط المتطورة التجارية

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب: ٢٦٩ ، الرمز البريدي : ١١٢ ، روي

تاريخ تقديم الطلب : ٢٨/٠١/٢٠٠٨

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٨١٩

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

بيع حامض البطاريات ، ماء البطاريات ، ماء الرديتر.



باسم : مركز محمد السليمي لقطع غيار السيارات

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب: ٩٩٣ ، الرمز البريدي : ١١٤ مطرح

تاريخ تقديم الطلب : ٠٤/٠٢/٢٠٠٨

**MAZOOON MOBILE**  
مزون موبايل

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٩١٢

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات

باسم : شركة الشرق الاوسط للاتصالات السلكية و اللاسلكية ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : خدمات

العنوان : ص ب: ٣٧٩٥ ، الرمز البريدي: ١١٢ روى

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٢/١١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٩٢٢

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الاعمال التجارية



باسم : سماء الهفوف ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب: ١١٨ ، الرمز البريدي: ٣٢٣ نخل

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٢/١١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٩٢٢٢

في الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات استثمارية

باسم : شركة التواصل للخدمات المالية والاستثمارية

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب : ٤٣٠ الرمز البريدي : ١١٧

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٣/٠٨

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ١٤٠٢٢

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

استيراد وتصدير - الوكالات والتمثيل التجاري



باسم : الكلية هندسة الاطفاء والسلامة

الجنسية : عماني

المهنة : التجارة

العنوان : ص . ب ٤٢٣ مسقط رمز البريدي ١١٣

تاريخ تقديم الطلب : ١٩٩٦/٠٧/١٥

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ١٤٠٢٣

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

التعليم والتدريب في مجالات مكافحة الحرائق -التعليم والتدريب في مجالات اجراءات السلامة المختلفة

باسم : الكلية هندسة الاطفاء والسلامة

الجنسية : عماني

المهنة : التجارة

العنوان : ص . ب ٤٢٣ مسقط رمز البريدي ١١٣

تاريخ تقديم الطلب : ١٩٩٦/٠٧/١٥



**ASPREY** طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ١٧٦٤١

في الفئة ٨ من اجل البضائع/الخدمات:

ادوات القطع المستخدمة على المائدة ( عدا الجراحية ) - صناديق ادوات القطع المستخدمة

اعلى المائدة - السكاكين - الشوك - الملاعق - اطعم العناية باليد والارجل والاذافر (

تباع كاملة ) - مبارد الاظافر - مقلّمات الاظافر - مبارد تلميع اظافر الاصابع -

سكاكين الاقلام - الالات اليدوية - امواس الحلاقة - ماكينات الحلاقة - الادوات اليدوية

للاستخدام في المطبخ - المقصات .

باسم : أسري هولدينغز ليمتد

الجنسية : بريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٦٧ نيو بوند ستريت ، لندن دبليو ١ أس ٤ أية آر - إنجلترا

تاريخ تقديم الطلب : ١٩٩٨/٠٤/١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ١٧٦٤٢

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

ورق الكتابة والاطرف التي تباع كقطع ، كروت الخطوبة ، المذكرات ، الكتب ، دفاتر الملاحظات ، كروت الزيارة ، كروت الدعوة ، حقيبة الكتابة ، اطقم الادراج وكلها ادوات مكتبية ، اوراق اللعب العادية ، الاقلام ، اقلام الرصاص ، حاملات الحبر ، فتاحات الرسائل ، حافظات الاقلام ، حافظات اقلام الرصاص ، صواني الاقلام ، المؤشرات ، دفتر المذكرات ، الورق النشاف ، مشابك الورق ، قابضات المستندات ، الاختام ، المواد المطبوعة ، المنشورات المطبوعة ، اليوميات ، الصور ، البومات الصور ، مواد التستيف والتغليف ، بطاقات الهدايا ، صواني الرسائل ، قواعد الافلام ، سكاكين الورق ، البوسترات ، مواد الفنانين ( عدا الالوان والورنيش ) ، ماكينات الطباعة.

# ASPREY

باسم : أسبري هولدينغز ليمتد

الجنسية : بريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٦٧ نيو بوند ستريت ، لندن دبليو ١ أس ٤ أية أر - إنجلترا

تاريخ تقديم الطلب : ١٩٩٨/٠٤/١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ١٧٦٤٣

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات:

الادوات الجلدية أو الجلد المقلد ، ادوات العفش ، صناديق الشباب ، حقائب السفر ،  
حقائب المستندات ، الحقائب الصغيرة والمسطحة للأوراق والوثائق ، الحقائب لنقل اقم  
البدلات ، حقائب اليد ، الجزدانات ، محافظ الجيب ، اغطية دفاتر الشيكات والجوازات  
وكلها مصنوعة من الجلد ، احزمة الكنف الجلدية ، اطواق الكلاب والرصاص ، حقائب  
مستحضرات التجميل ، حافظات الكروت ، محافظ المفكرات ، قابضات المفاتيح ،  
الجرابات الجلدية ، المظلات ، المظلات الارضية ، عصايا الرماية ، عصايا المشي ، السياط ،  
عدة الفرس والسروج ، حقائب الغسيل ، حقائب الرباطات ، حقائب الكتب المدرسية .

**ASPREY**

باسم : أسبري هولدينغز ليمتد

الجنسية : بريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٦٧ نيو بوند ستريت ، لندن دبليو ١ أس ٤ أية أر - إنجلترا

تاريخ تقديم الطلب : ١٩٩٨/٠٤/١٢

BP

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٣٢٠٢٨

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الغزل والخياط لاغراض النسيج

باسم : ب بي بي . ال . سي

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٩ اسانت جيمسز سكوير، لندن ، اس دبليو ٩ واي بي دي ، إنجلترا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٣/١٢/١٤



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٣٤٣٥٤

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ٣٩

باسم : اسحق مصطفى ارحيمان

الجنسية : اردني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : الصويفية ، شارع محمود الموسي عبيدات ، عمان ، الاردن

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٤/٠٩/١٤

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٣٤٣٥٥

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

القهوة والبهارات والزعتر



باسم : اسحق مصطفى ازحيمان

الجنسية : اردني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : الصويفية ، شارع محمود الموسي عبيدات ، عمان ، الاردن

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٤/٠٩/١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٣٧٢٣٧

في الفئة ٣٤ من اجل البضائع/الخدمات:

السجائر ، السيجار ، التبغ ، تبغ للمضغ ، علب السيجار ( ليست من المعادن النفيسة) ، فلاتر السجائر ، أطراف السجائر ، سجائر تحتوي على بدائل للتبغ(غير مستخدمة في الاغراض الطبية) ، أحجار مقاومة للحرارة ، أعشاب للتدخين ، ولاعات للمدخين . سعوط ، غليون لتدخين التبغ ، أدوات تنظيف الغليون . قطع للنم لحاملي السجائر ، جرار للتبغ (ليس من معدن نفيس



باسم : تشاينا توباكو هونان اندوستريال كوربوريشن

الجنسية : صيني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٧ بلوك ، هيوكسينج ديفيلوبمينت زون ، تشانغشا . هونان ، الصين

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٥/٠٨/٠٨

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٣٧٣٢٩

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الاتصالات اللاسلكية الكهربائية والالكترونية، معدات الهواتف الكهربائية والالكترونية وأجهزة وأدوات الاتصالات الكهربائية والالكترونية؛ أجهزة وأدوات اتصالات البيانات؛ أجهزة وأدوات لمعالجة، إرسال، تخزين، تسجيل دخول، استقبال، واسترجاع البيانات على شكل نصوص، صوت، أطيايف صوتية أو فيديو مشفر أو مزيج من هذه النماذج؛ أجهزة، أدوات ومعدات معالجة الصور؛ أجهزة التصوير الفوتوغرافي؛ الملفات؛ بطاقات مشفرة؛ بطاقات ذكية؛ رسوم ذات أبعاد ثلاثية؛ وسائط لتخزين المعلومات، البيانات، الصوت والصورة؛ بطاقات ممغنطة فارغة و مسجلة مسبقاً؛ بطاقات ذكية؛ بطاقات تحتوي على معالجات دقيقة؛ بطاقات الدوائر المتكاملة؛ بطاقات التعريف بالهوية الكترونية؛ بطاقات الهاتف؛ بطاقات ائتمان هاتفية؛ بطاقات ائتمان؛ بطاقات دائنة؛ بطاقات ألعاب الكترونية مصممة للاستخدام مع الهواتف؛ حاملات بيانات ممغنطة، رقمية وبصرية؛ ومسجلات بيانات ممغنطة، رقمية وبصرية ووسائط تخزين (فارغة ومسجلة مسبقاً)؛ برمجيات الحاسوب، تتضمن برمجيات الحاسوب المزودة من قاعدة بيانات الحاسوب، الإنترنت أو شبكة الكترونية أخرى؛ منشورات الكترونية (قابلة للتتيل) متوفرة على الشبكة من قاعدة بيانات الحاسوب، الإنترنت أو شبكة الكترونية أخرى؛ وسائط مقروءة آلياً؛ سماعات، مرئيات وبيانات رقمية ( قابلة للتتيل) متوفرة من قاعدة بيانات الحاسوب أو الانترنت، تشمل مواقع MP3 على الانترنت؛ مشغلات MP3؛ المعاونات الشخصية الرقمية؛ أجهزة وأدوات استقبال وإرسال موجات للأقمار الصناعية؛ أجهزة لتتيل الصوتيات، المرئيات والبيانات من الانترنت؛ شواحن البطاريات لاستخدامها مع أجهزة الاتصالات اللاسلكية؛ بطاريات؛ موصلات لاستخدامها مع أجهزة وأدوات الاتصال السلكي واللاسلكي؛ الهواتف اللاسلكية؛ الهواتف النقالة والثابتة؛ صور الأفلام، فيديو، موسيقى، صوتيات، صوتية- مرئية وأطيايف صوتية قابلة للتتيل من قاعدة بيانات الحاسوب، الانترنت أو أي شبكة الكترونية أخرى؛ أجهزة وأدوات التلفاز؛ أجهزة بث واستقبال إذاعة الراديو والتلفاز؛ أجهزة الدخول لإذاعة أو بث البرامج؛ ملحقات كهربائية والكترونية ومعدات طرفية

الجريدة الرسمية العدد (١٦٣)

مصممة ومهيئة للاستخدام مع أجهزة، أدوات، حواسيب، أجهزة مرئية بصرية ومعدات وأجهزة الكترونية للاتصالات السلكية واللاسلكية؛ أجهزة الألعاب الكهربائية والالكترونية المشمولة في الصنف (٩)؛ الحواسيب بما فيها الحواسيب المحمولة والحواسيب على شكل مفكرة؛ دوائر الكترونية مبرمجة حاملة للبيانات؛ أجهزة وأدوات الكترونية وملاحية عبر الأقمار الصناعية ومحددة للمواقع تشمل نظم تحديد المواقع الالكترونية؛ وحدات مثبتة على المكتب أو السيارة وتحوي سماعات عالية بحيث تسمح باستخدام أجهزة الهواتف دون أيدي؛ حامل لسמاعة الهاتف في السيارة؛ الأجزاء والقطع المشمولة في الصنف (٩) لكل البضائع المذكورة آنفا .  
باسم : فودافون غروب بي ال سي

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : فودافون هاوس ، ذا كونيكتشن ، نيوبوري ، بيركشير ، ارجي ٢١٤ اف ان ، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٣/٠٨/٢٠٠٥

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٣٧٩١٠

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الاقراص السمعية ، الاقراص المضغوطة ، أقراص (DVDS) أقراص الفيديو الرقمية ، برامج الكمبيوتر ، النظارات ، النظارات الشمسية ، علب وسلاسل واطارات وعدسات النظارات والنظارات الشمسية ، الاجهزة والألات البصرية .

باسم : ديزل أس . بي . أ

الجنسية : ايطالي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : فيا ديل اندستريا ٧ ، ٣٦٠٦٠ مولفينا . فيسترا ، ايطاليا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٦/١٠/٢٠٠٥

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٣٨٧١٢

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الدعاية والاعلان ، ادارة الاعمال ، ادارة الانشطة التجارية والوظائف  
المكتبية ، وخاصة الدعاية بواسطة التلفزيون والاذاعة ، وكالات الاعلان الدعائي ، بث  
الدعايات ، الاعلان التجاري ، الاعلان بواسطة التلفزيون



باسم : بيزنيس تشانيل تي في منطقة حرة

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بوتيك رقم ٠٥ ، الطابق الارضي، مدينة دبي للاعلام ، دبي ، الامارات

العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٦/٠١/١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٣٨٧١٣

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات ، وخاصة خدمات وكالات الصحافة والاعلام (غير الدعائية)،  
بث الاخبار والبرامج التلفزيونية ، البث التلفزيوني ، بث الاخبار ، وخاصة الاخبار  
الاقتصادية ، بث البرامج التلفزيونية ، خدمات البرامج التلفزيونية



باسم : بيزنيس تشانيل تي في منطقة حرة

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بوتيك رقم ٠٥ ، الطابق الارضي ، مدينة دبي للاعلام ، دبي - الامارات

العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٦/٠١/١٤

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤١٤٧٠

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الأعمال التجارية

باسم : مؤسسة النهل للتجارة

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب ٤٦١ الرمز البريدي ١٣١ الحميرية مسقط سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٦/٠٩/١٠

  
**Tedalal**

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤١٦٤٦

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات: المنتجات :

مستحضرات التجميل(الكوزميتيك) تحديداً ملمع الأظافر وأحمر الشفاه ، العطور ،  
الكولونيا، صابون التجميل ، عطور ( مزيج من أوراق الورد المجففة مع شي من التوابل  
يحفظ في وعاء رغبة في ريحة الطيب) ، منتجات للنظافة الشخصية والاستحمام ، تحديداً  
الصابون ، مساحيق للجسم والوجة ، منتجات العناية الشخصية ، مستحضرات  
الترطيب ، زيوت الاستحمام ، منظفات الجلد ، منتجات تنظيف الجلد فرك ، جل  
للاستحمام ، فقايق للاستحمام لوسيون ما بعد الحلاقة ، مزيلات الروائح الكريهة  
للاستعمال الشخصي ، منتجات العناية بالشعر تحديداً الشامبو ، البلسم ، مركبات

تصفيف الشعر ، منتجات التسمير والشمس

باسم : ويستكوست كونتيمبو فاشونز ليمتد

الجنسية : كندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦٧٠٠ ساوث ريد درايف ، بورني ، بريتش كولومبيا ، كندا في ٣ ان ٥

جي ٣

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٦/٠٩/٢٧

يمنع الطلب حق الاولوية : رقم الطلب : ١٣٠٨٠٣١ ، تاريخ الطلب : ٠٧/٠٦/٠٦

٢٠٠٦ ، البلد الاجنبي : كندا

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٥٧٦٠

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الملابس ولباس القدم واغطية الرأس وكافة المنتجات الواردة بالفئة ٢٥

**EMILIO  
ARMANO**

باسم : لالس انترناشيونال ( بي في أي ) انك

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١١٦ رود تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/٠٦/٣٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٦٢٣٣

في الفئة ٢٠ من اجل البضائع/الخدمات:

الاثاث والمرايا،اطارات الصور، المنتجات (غير الواردة ضمن فئات اخرى) المصنوعة من الخشب او الفلين او الغاب او الخيزران او الصقفاص او القرون او العظم او العاج او عظم الحوت او الصدف او الكهرمان او الحار أو المرشوم البديلة لكل هذه المواد هذه المواد او من المواد البلاستيكية، الواردة بالفئة ٢٠

باسم : مؤسسة حول الامارات للمفروشات

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٢٣١٩٧ ، الصناعية الرابعة - حلف شارع الوحدة - ملك عبدالعزيز

محمد الماجد، الشاقة - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/٠٧/٢٩

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٦٢٣٤

في الفئة ٢١ من اجل البضائع/الخدمات:

أدوات وأواني وأوعية للاستعمال المنزلي وللمطبخ (ليست من معادن أو مطلية بها)،  
أمشاط وأسفننج، فراشي (عدا فراشي التلوين أو الدهان)، مواد صنع الفراشي، أدوات  
تنظيف، سلك جلي، زجاج غير مشغول أو زجاج شبه مشغول (عدا الزجاج المستعمل في  
المباني)، أواني زجاجية وأواني خزف صيني وأواني خزفية غير واردة في فئات أخرى

باسم : مؤسسة حول الامارات للمفروشات


الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٢٣١٩٧ ، الصناعية الرابعة - خلف شارع الوحدة - ملك عبدالعزيز

محمد الماجد، الشارقة - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/٠٧/٢٩



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٦٢٣٥

في الفئة ٢٤ من اجل البضائع/الخدمات:

المنسوجات ومنتجات النسيج الواردة في فئات اخرى، أغطية الأسرة والموائد

باسم : مؤسسة حول الامارات للمفروشات

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٢٣١٩٧ ، الصناعية الرابعة - خلف شارع الوحدة - ملك عبدالعزيز

محمد الماجد، الشارقة - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/٠٧/٢٩

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٤٧٠

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

مستحضرات التواليت غير الطبية , مستحضرات العناية بالبشرة ، المناديل الرطبة و الضمادات للوجة ، المناديل الرطبة ، و الضمادات لإزالة الماكياج ، قطن الصوف في شكل مناديل رطبة و ضمادات للاستخدام في التزين ( الكوزماتيك ) ، المستحضرات للشعر ، الصابون ، العطور و الزيوت الطيارة ، معاجين الأسنان .  
باسم : ريكيت آند كولمان (اوفر سيز ) ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة **ULTRAFAST**

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : دانسوم لان ، هال اتش يو ٨ ، ٧ دى اس ، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٣/١٠/٢٠٠٧

يمنح الطلب حق الاولوية : رقم الطلب: ٠٠٥٨٤٩٠٢١ ، تاريخ الطلب : ٢٣/٠٤/٠٤

٢٠٠٧ ، البلد الاجنبي : المكتب الاوروي

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٠٤

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الورق و الورق المقوى ( الكرتون ) و الاصناف المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة في فئة أخرى ، المطبوعات و مواد تجليد الكتب ، الصور الفوتوغرافية ، القرطاسية ، المواد الاصقة المستعملة في القرطاسية أو للأغراض المنزلية ، الأدوات الخاصة بالفنانين ، فرش التلوين و الدهان ، الآلات الكاتبة و مستلزمات المكاتب (عدا الاثاث ) ، المواد الارشادية و التعليمية (عدا الأجهزة) ، مواد بلاستيكية للتغليف (غير المصنفة ضمن فئة أخرى ) ، ورق اللعب ، حروف الطباعة ، الاكلاسيهات .

باسم : شركة الحبتور للمشاريع الهندسية ذ.م.م

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب: ٣٢٠ ، دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/١٠/٢٠٠٧

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٧٨

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات سمسة التثقل ،تحديدا التخليص الجمركي وخدمات استلام الطرد بالنيابة عن طرف ثاني وإعادة شحنها إلى عنوان الطرف الثاني ، خدمات نقل الشحن البري ،الجوي ،نقل البضائع بواسطة البحر و السكك الحديدية و الشاحنات و الجوّ .



باسم : بي دي بي إنترناشيونال إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥١٠ والنوت ستريت ، فيلادلفيا ، بي أ ١٩١٠٦١ ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٥٧٩

في الفئة ٤٢ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات مراجعة المعايير و الاجراءات للتأكد من التزامها مع قوانين و أنظمة التوريد و التصدير .



باسم : بي دي بي إنترناشيونال إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥١٠ والنوت ستريت ، فيلادلفيا ، بي أ ١٩١٠٦١ ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٣٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٣٥  
في الفئة ١ من اجل البضائع/الخدمات:  
مواد لاصقة للاستعمال في الصناعة ،راتنجات اصطناعية، راتنجات تركيبية و لدائن  
للاستعمال الصناعي .

# ALTECO

باسم : ألتيكو كميكال بتي ليمتد

الجنسية : سينجابوري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٩ ، تواس أفينو ١١ ، سنغافورة ٦٣٩٠٨٤ ، سنغافورة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٣٦

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

مواد لاصقة للاستعمالات المكتبية .

# ALTECO

باسم : ألتيكو كميكال بتي ليمتد

الجنسية : سينجابوري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٩ ، تواس أفينو ١١ ، سنغافورة ٦٣٩٠٨٤ ، سنغافورة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٣٧

في الفئة ١ من اجل البضائع/الخدمات:

مواد لاصقة للاستعمال في الصناعة ،راتنجات اصطناعية ،راتنجات تركيبية و لدائن للاستعمال الصناعي .



باسم : ألتيكو كميكال بتي ليمتد

الجنسية : سينجابوري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٩ ، تواس أفينو ١١ ، سنغافورة ٦٣٩٠٨٤ ، سنغافورة


تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٤

الالوان المستخدمة : الاسود ، الاحمر والاصفر

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٣٨

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

مواد لاصقة للاستعمالات المكتبية .



باسم : ألتيكو كميكال بتي ليمتد

الجنسية : سينجابوري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٩ ، تواس أفينو ١١ ، سنغافورة ٦٣٩٠٨٤ ، سنغافورة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٤

الالوان المستخدمة : الاسود ، الاحمر والاصفر

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٧٥

في الفئة ٤٣ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات حجوزات الفنادق (حجز الغرف) والموتيلات و الفنادق الصغيرة (خدمات فندقية) وخدمات توفير المساكن السياحية والمنتجات السياحية، حجز الفنادق موتلز، تأجير المساكن المؤقتة، تأجير الخيم، تأجير المساكن المنقولة، المطاعم، الأكلات الخفيفة، المساكن السياحي .

باسم : شركة اوى للضيافة (ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب. ٦٩٩٩ دبي - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٦

الخان  
el khan



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٢٠

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الاجهزة و الادوات العلمية و الملاحة و المساحية و الكهربائية و التصويرية و السينمائية و البصرية و تلك المستعملة في الوزن و القياس و اعطاء الاشارات و المراقبة (الإشراف) و الانقاذ و التعليم ، أجهزة تسجيل أو نقل أو استعادة الصوت أو الصورة ، وسائط حمل البيانات مثل اقراص التسجيل ، اجهزة تسجيل و نقل و اعادة بث الصوت و الصورة و الافلام السينمائية و الاغاني و البرامج و الاخبار ، اقراص مرئية و اشربة مغناطيسية مسجلة بالصوت و او الصورة و التسجيلات الصوتية، الاتصالات بالوسائل الكهربائية ، الالكترونية، عن طريق الفاكس و التلكس و الهاتف ، الادوات و الالات المتعلقة بنقل و امتلاك المعلومات ، جميع ما يلزم لمعالجة و عرض و استقبال و ادخال و اخراج و طباعة المعلومات غير المصورة او البيانية ، ادوات تسجيل الصوت و الصورة ، مثل الاقراص و الاشرطة و الاسلاك ، الاشرطة المغناطيسية للاشارات السمعية و المرئية وحدات عرض الفيديو ، اجهزة الكمبيوتر الطرفية ، لوحات المفاتيح المستخدمة مع الاجهزة الكمبيوتر ، برامج الكمبيوتر ، حاويات الذاكرة في اجهزة الكمبيوتر ، اجهزة الكمبيوتر العلمية البنية و محولات الاشارات الرقمية الى صوتية و بالعكس ، ادوات و الالات النقل الرقمية البصرية .

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٢١

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الدعاية و الاعلان و ادارة الاعمال ، ادارة الانشطة التجارية ، الاعمال  
المكتبية ، خدمات الدعاية بواسطة التلفزيون و الاذاعة ، وكالات الاعلان الدعائي ،  
بث الدعايات و الاعلانات التجارية و الاعلان بواسطة التلفزيون .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٢٢

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات ، خدمات البث و خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ، خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ، خدمات البث عن طريق الانترنت ، البث التلفزيوني ، بث البرامج التلفزيونية ، خدمات البرامج التلفزيونية ، خدمات وكالات الصحافة ( اتصالات) و الاخبار .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )


الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٢٣

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات النقل ، خدمات تعبئة ( تغليف) و تخزين البضائع ، خدمات تنظيم الرحلات .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )


الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠




الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٢٤

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ، خدمات توفير التدريب ، خدمات التسلية و الترفيه ، خدمات  
الانشطة الرياضية و الثقافية ، خدمات انتاج الاغاني و الافلام و الاخبار المسموعة و  
السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرطة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،  
خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني ، خدمات انتاج الافلام و خاصة الافلام التلفزيونية  
، خدمات مونتاج برامج التلفزيون ، خدمات تاجير و استئجار الافلام السينمائية و  
التلفزيونية ، الوكالات الفنية .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٢٥

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الاجهزة و الادوات العلمية و الملاحية و المساحية و الكهربائية و التصويرية و  
السينمائية و البصرية و تلك المستعملة في الوزن و القياس و اعطاء الاشارات و المراقبة  
( الإشراف ) و الانقاذ و التعليم ، اجهزة تسجيل أو نقل أو استعادة الصوت أو  
الصورة ، وسائط حمل البيانات مثل اقراص التسجيل ، اجهزة تسجيل و نقل و اعادة  
بث الصوت و الصورة و الافلام السينمائية و الاغاني و البرامج و الاخبار ، اقراص  
مرئية و اشرطة مغناطيسية مسجلة بالصوت و او الصورة و التسجيلات الصوتية،  
الاتصالات بالوسائل الكهربائية ، الالكترونية، عن طريق الفاكس و التلكس و الهاتف

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

، الادوات و الالات المتعلقة بنقل و امتلاك المعلومات و جميع ما يلزم لمعالجة و عرض و استقبال و ادخال و اخراج و طباعة المعلومات غير المصورة او البيانية ، ادوات تسجيل الصوت و الصورة ، مثل الاقراص و الاشرطة و الاسلاك ، الاشرطة المغناطيسية للاشارات السمعية و المرئية وحدات عرض الفيديو و اجهزة الكمبيوتر الطرفية ، لوحات المفاتيح المستخدمة مع الاجهزة الكمبيوتر ، برامج الكمبيوتر ، حاويات الذاكرة في اجهزة الكمبيوتر ، اجهزة الكمبيوتر العلمية البنية و محولات الاشارات الرقمية الى صوتية و بالعكس ، ادوات و الات النقل الرقمية البصرية .  
باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )



الالوان المستخدمة : الازرق الفاتح ، الازرق الغامق ، الابيض و الاسود


الجنسية : اماراتي  
المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب  
٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٢٦

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الدعاية و الاعلان ، ادارة الاعمال ، ادارة الانشطة التجارية ، الاعمال المكتبية ، خدمات الدعاية بواسطة التلفزيون و الاذاعة ، وكالات الاعلان الدعائي ، بث الدعايات و الاعلانات التجارية ، الاعلان بواسطة التلفزيون .  
باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )



الالوان المستخدمة : الازرق الفاتح ، الازرق الغامق ، الابيض و الاسود

الجنسية : اماراتي  
المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب  
٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٢٧


في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات النقل ، خدمات تعبئة ( تغليف ) وتخزين البضائع ، خدمات تنظيم الرحلات .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة



الالوان المستخدمة : الازرق الفاتح ، الازرق الغامق ، الابيض والاسود

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٢٨

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات ، خدمات البث ، خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ، خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ، خدمات البث عن طريق الانترنت ، البث التلفزيوني ، بث البرامج التلفزيونية ، خدمات البرامج التلفزيونية ،

خدمات وكالات الصحافة ( اتصالات ) و الاخبار .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة



الالوان المستخدمة : الازرق الفاتح ، الازرق الغامق ، الابيض والاسود

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٢٩

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ، خدمات توفير التدريب ، خدمات التسلية و الترفيه ، خدمات  
الانشطة الرياضية و الثقافية ، خدمات انتاج الاغاني و الافلام و الاخبار المسموعة و  
السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشربة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،  
خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني ، خدمات انتاج الافلام و خاصة الافلام التلفزيونية  
، خدمات مونتاج برامج التلفزيون ، خدمات تاجير و استئجار الافلام السينمائية و  
التلفزيونية ، الوكالات الفنية .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



الالوان المستخدمة : الازرق الفاتح ، الازرق الغامق . الابيض والاسود



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٣٠

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الاجهزة و الادوات العلمية و الملاحية و المساحية و الكهربائية و التصويرية و  
السينمائية و البصرية و تلك المستعملة في الوزن و القياس و اعطاء الاشارات و المراقبة  
( الإشراف) و الانقاذ و التعليم ، أجهزة تسجيل أو نقل أو استعادة الصوت أو  
الصورة ، وسائط حمل البيانات مثل اقراص التسجيل ، اجهزة تسجيل و نقل و اعادة  
بث الصوت و الصورة و الافلام السينمائية و الاغاني و البرامج و الاخبار ، اقراص  
مرئية و اشربة مغناطيسية مسجلة بالصوت و او الصورة و التسجيلات الصوتية.  
الاتصالات بالوسائل الكهربائية ، الالكترونية. عن طريق الفاكس و التلكس و الهاتف  
، الادوات و الالات المتعلقة بنقل و امتلاك المعنومات ، جميع ما يلزم لمعالجة و عرض و

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

استقبال و ادخال و اخراج و طباعة المعلومات غير المصورة او البيانية ، ادوات تسجيل الصوت و الصورة ، مثل الاقراص و الاشرطة و الاسلاك ، الاشرطة المغناطيسية للاشارات السمعية و المرئية وحدات عرض الفيديو ، اجهزة الكمبيوتر الطرفية ، لوحات المفاتيح المستخدمة مع الاجهزة الكمبيوتر ، برامج الكمبيوتر ، حاويات الذاكرة في اجهزة الكمبيوتر ، اجهزة الكمبيوتر العلمية البنية و محولات الاشارات الرقمية الى صوتية و بالعكس ، ادوات و الات النقل الرقمية البصرية .  
باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٣١

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الدعاية و الاعلان و ادارة الاعمال ، ادارة الانشطة التجارية ، الاعمال المكتبية ، خدمات الدعاية بواسطة التلفزيون و الاذاعة ، وكالات الاعلان الدعائي ، بث الدعايات و الاعلانات التجارية ، الاعلان بواسطة التلفزيون .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٣٢

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات ، خدمات البث و خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ، خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ، خدمات البث عن طريق الانترنت ، البث التلفزيوني ، بث البرامج التلفزيونية ، خدمات البرامج التلفزيونية ، خدمات وكالات الصحافة ( اتصالات) و الاخبار .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة



العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٣٣

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات النقل ، خدمات تعبئة ( تغليف) و تخزين البضائع ، خدمات تنظيم الرحلات .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة



العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٣٤

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ، خدمات توفير التدريب ، خدمات التسلية و الترفيه ، خدمات  
الانشطة الرياضية و الثقافية ، خدمات انتاج الاغاني و الافلام و الاخبار المسموعة و  
السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشربة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،  
خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني ، خدمات انتاج الافلام و خاصة الافلام التلفزيونية  
، خدمات مونتاج برامج التلفزيون ، خدمات تاجير و استئجار الافلام السينمائية و  
التلفزيونية ، الوكالات الفنية .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة و التجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٣٥

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الالوان المستخدمة : الازرق الفاتح ، الازرق الغامق والابيض

الاجهزة و الادوات العلمية و الملاحية و المساحية و الكهربائية و التصويرية و  
السينمائية و البصرية و تلك المستعملة في الوزن و القياس و اعطاء الاشارات و المراقبة  
( الإشراف) و الانقاذ و التعليم ، أجهزة تسجيل أو نقل أو استعادة الصوت أو  
الصورة ، وسائط حمل البيانات مثل اقراص التسجيل ، أجهزة تسجيل و نقل و اعادة  
بث الصوت و الصورة و الافلام السينمائية و الاغاني و البرامج و الاخبار ، اقراص  
مرئية و اشربة مغناطيسية مسجلة بالصوت و او الصورة و التسجيلات الصوتية،  
الاتصالات بالوسائل الكهربائية ، الالكترونية، عن طريق الفاكس و التلكس و الهاتف  
، الادوات و الالات المتعلقة بنقل و امتلاك المعلومات ، جميع ما يلزم لمعالجة و عرض و

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

استقبال و ادخال و اخراج و طباعة المعلومات غير المصورة او البيانية ، ادوات تسجيل الصوت و الصورة ، مثل الاقراص و الاشرطة و الاسلاك ، الاشرطة المغناطيسية للاشارات السمعية و المرئية وحدات عرض الفيديو ، اجهزة الكمبيوتر الطرفية ، لوحات المفاتيح المستخدمة مع الاجهزة الكمبيوتر ، برامج الكمبيوتر ، حاويات الذاكرة في اجهزة الكمبيوتر ، اجهزة الكمبيوتر العلمية البنية و محولات الاشارات الرقمية الى صوتية و بالعكس ، ادوات و الات النقل الرقمية البصرية .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٣٦

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الدعاية و الاعلان ، ادارة الاعمال ، ادارة الانشطة التجارية ، الاعمال المكتبية ، خدمات الدعاية بواسطة التلفزيون و الاذاعة ، وكالات الاعلان الدعائي ، بث الدعايات و الاعلانات التجارية ، الاعلان بواسطة التلفزيون .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٣٧

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات ، خدمات البث ، خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ، خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ، خدمات البث عن طريق الانترنت ، البث التلفزيوني ، بث البرامج التلفزيونية ، خدمات البرامج التلفزيونية ، خدمات وكالات الصحافة ( اتصالات) و الاخبار .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الالوان المستخدمة : الازرق الفاتح ، الازرق الغامق و الابيض

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٣٨

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات النقل ، خدمات تعبئة ( تغليف) و تخزين البضائع ، خدمات تنظيم الرحلات .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



الالوان المستخدمة : الازرق الفاتح ، الازرق الغامق و الابيض

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٣٩

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ، خدمات توفير التدريب ، خدمات التسلية و الترفيه ، خدمات  
الانشطة الرياضية و الثقافية ، خدمات انتاج الاغاني و الافلام و الاخبار المسموعة و  
السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرطة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،  
خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني ، خدمات انتاج الافلام و خاصة الافلام التلفزيونية  
، خدمات مونتاج برامج التلفزيون ، خدمات تاجير و استئجار الافلام السينمائية و  
التلفزيونية ، الوكالات الفنية .  
باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )



الالوان المستخدمة : الازرق الفاتح ، الازرق الغامق و الابيض

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٤٠

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات ، خدمات البث و خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و  
البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ، خدمات بث  
الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ، خدمات البث عن طريق  
الانترنت ، البث التلفزيوني ، بث البرامج التلفزيونية ، خدمات البرامج التلفزيونية ،  
خدمات وكالات الصحافة ( اتصالات ) و الاخبار .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الالوان المستخدمة : الازرق الفاتح ، الاسود و الابيض

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٤١

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ، خدمات توفير التدريب ، خدمات التسلية و الترفيه ، خدمات  
الانشطة الرياضية و الثقافية ، خدمات انتاج الاغاني و الافلام و الاخبار المسموعة و  
السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرطة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،  
خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني ، خدمات انتاج الافلام و خاصة الافلام التلفزيونية  
، خدمات مونتاج برامج التلفزيون ، خدمات تاجير و استئجار الافلام السينمائية و  
التلفزيونية ، الوكالات الفنية .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الالوان المستخدمة : الازرق الفاتح ، الاسود والابيض

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٤٢

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات ، خدمات البث ، خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و  
البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ، خدمات  
بث الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ، خدمات البث عن  
طريق الانترنت ، البث التلفزيوني ، بث البرامج التلفزيونية ، خدمات البرامج  
التلفزيونية ، خدمات وكالات الصحافة ( اتصالات ) و الاخبار .

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

**Arabian Radio Network**

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٤٣

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ، خدمات توفير التدريب ، خدمات التسلية و الترفيه ، خدمات  
الانشطة الرياضية و الثقافية ، خدمات انتاج الاغاني و الافلام و الاخبار المسموعة و  
السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،  
خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني : خدمات انتاج الافلام و خاصة الافلام التلفزيونية  
، خدمات مونتاغ برامج التلفزيون ، خدمات تاجير و استئجار الافلام السينمائية و  
التلفزيونية . الوكالات الفنية .

**Arabian Radio Network**

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٤٤

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات ، خدمات البث ، خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ، خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ، خدمات البث عن طريق الانترنت ، البث التلفزيوني ، بث البرامج التلفزيونية ، خدمات البرامج التلفزيونية ، خدمات وكالات الصحافة ( اتصالات ) و الاخبار .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٤٥

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ، خدمات توفير التدريب ، خدمات التسلية و الترفيه ، خدمات الانشطة الرياضية و الثقافية ، خدمات انتاج الاغاني و الافلام و الاخبار المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرطة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ، خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني ، خدمات انتاج الافلام و خاصة الافلام التلفزيونية ، خدمات مونتاج برامج التلفزيون ، خدمات تاجير و استئجار الافلام السينمائية و التلفزيونية ، الوكالات الفنية .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٤٦

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات ، خدمات البث ، خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ، خدمات بث الاغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ، خدمات البث عن طريق الانترنت ، البث التلفزيوني ، بث البرامج التلفزيونية ، خدمات البرامج التلفزيونية ، خدمات وكالات الصحافة ( اتصالات) و الاخبار .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

# Khaleejeya

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٤٧

# Khaleejeya

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ، خدمات توفير التدريب ، خدمات التسلية و الترفيه ، خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية، خدمات إنتاج الأغاني و الأفلام و الأخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الأشرطة السمعية و أشرطة الفيديو و أقراص الكمبيوتر ، خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية ، خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية ، الوكالات الفنية .

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٤٨

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات، خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج  
عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ، خدمات بث الأغاني  
والافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ، خدمات البث عن طريق الإنترنت ،  
البث التلفزيوني ، بث البرامج التلفزيونية ، خدمات البرامج التلفزيونية ، خدمات  
وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٤٩

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ،خدمات توفير التدريب ،خدمات التسلية و الترفيه ،خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية،خدمات إنتاج الأغاني و الأفلام و الأخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الأشرطة السمعية و أشرطة الفيديو و أقراص الكمبيوتر ،خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية ،خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية ،الوكالات الفنية .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

الالوان المستخدمة : الذهبي ، الاسود والابيض

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٥٠

**CITY 101.6**

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات،خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ،خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ،خدمات البث عن طريق الإنترنت ، البث التلفزيوني ،بث البرامج التلفزيونية ،خدمات البرامج التلفزيونية ،خدمات وكالات الصحافة (اتصالات)و الاخبار .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٥١

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ،خدمات توفير التدريب ،خدمات التسلية و الترفيه ،خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية،خدمات إنتاج الأغاني و الأفلام و الأخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الأشرطة السمعية و أشرطة الفيديو و أقراص الكمبيوتر ،خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية ،خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية ،الوكالات الفنية .

## CITY 101.6

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٥٢

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات،خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق اواتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ،خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ،خدمات البث عن طريق الإنترنت ، البث التلفزيوني ،بث البرامج التلفزيونية ،خدمات البرامج لتلفزيونية .خدمات وكالات الصحافة (الاتصالات) و الاخبار .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة الالوان المستخدمة : الازرق ، البنفسجي و الابيض

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٥٣

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ،خدمات توفير التدريب ،خدمات التسلية و الترفيه ،خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية،خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني،خدمات أنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية ،خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية ،الرمالات الفئة .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )  
الالوان المستخدمة : الازرق ، البنفسجي و الابيض

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٥٤

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات، خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج  
عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية، خدمات بث الأغاني  
والافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون، خدمات البث عن طريق الإنترنت،  
البث التلفزيوني، بث البرامج التلفزيونية، خدمات البرامج التلفزيونية، خدمات  
وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .

## Pulse 95.3

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٥٥

## Pulse 95.3

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم، خدمات توفير التدريب، خدمات التسلية و الترفيه، خدمات الأنشطة  
الرياضية و الثقافية، خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و  
السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشربة الفيديو و اقراص الكمبيوتر، خدمات  
الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية، خدمات  
مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية  
، الوكالات الفنية .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٥٦

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات،خدمات البث،خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج  
عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ،خدمات بث الأغاني  
والافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ،خدمات البث عن طريق الإنترنت ،  
البث التلفزيوني ،بث البرامج التلفزيونية ،خدمات البرامج التلفزيونية ،خدمات  
وكالات الصحافة (اتصالات)و الاخبار .



الالوان المستخدمة : الاصفر والعنابي والابيض

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٥٧

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ،خدمات توفير التدريب ،خدمات التسلية و الترفيه ،خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية،خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرطة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية ،خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية ،الوكالات الفنية .



الالوان المستخدمة : الاصفر والعنابي والابيض

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي و الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٥٨

# HIT 96.7

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات،خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ،خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ،خدمات البث عن طريق الإنترنت ، البث التلفزيوني ،بث البرامج التلفزيونية ،خدمات البرامج التلفزيونية ،خدمات وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٥٩

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ،خدمات توفير التدريب ،خدمات التسلية و الترفيه ،خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية،خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشربة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني،خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية ،خدمات مونتاج برامج التلفزيون،خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية ،الوكالات الفنية .

# HIT 96.7

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٦٠

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات، خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق هواتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ،خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ،خدمات البث عن طريق الإنترنت ، البث التلفزيوني ،بث البرامج التلفزيونية ،خدمات البرامج التلفزيونية ،خدمات وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )      الالوان المستخدمة : الاصفر ، الاخضر و الابيض


الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٦١

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ،خدمات توفير التدريب ،خدمات التسلية و الترفيه ،خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية،خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرطة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية ،خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية ،الوكالات الفنية .

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



Awwaq Publishing

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٦٢

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الاجهزة و الادوات العلمية و الملاحية و المساحية و الكهربائية و التصويرية و السينمائية و البصرية و تلك المستعملة في الوزن و القياس و اعطاء الاشارات و المراقبة ( الإشراف ) و الانقاذ و التعليم ، أجهزة تسجيل أو نقل أو استعادة الصوت أو الصورة ، وسائط حمل البيانات مثل اقراص التسجيل ، اجهزة تسجيل و نقل و اعادة بث الصوت و الصورة و الافلام السينمائية و الاغاني و البرامج و الاخبار ، اقراص مرئية و اشرطة مغناطيسية مسجلة بالصوت و او الصورة و التسجيلات الصوتية، الاتصالات بالوسائل الكهربائية ، الالكترونية، عن طريق الفاكس و التلكس و هواتف ، الادوات و الآلات المتعلقة بنقل و امتلاك المعلومات و جمع ما يلزم لمعالجة و عرض و استقبال و ادخال و اخراج و طباعة المعلومات غير المصورة او البيانية ، ادوات تسجيل الصوت و الصورة . مثل الاقراص و الاشرطة و الاسلاك ، الاشرطة المغناطيسية للاشارات السمعية و المرئية و وحدات عرض الفيديو ، اجهزة الكمبيوتر الطرفية ، لوحات المفاتيح المستخدمة مع الاجهزة الكمبيوتر ، برامج الكمبيوتر ، حاويات الذاكرة في اجهزة الكمبيوتر ، اجهزة الكمبيوتر العلمية البنية و محولات الاشارات الرقمية الى صوتية و بالعكس ، ادوات و الآلات النقل الرقمية البصرية .

الجريدة الرسمية العدد ( ٨٦٣ )

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٦٣

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الورق و الورق المقوى(الكرتون)و الأصناف المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة في  
الفئات أخرى، المطبوعات و مواد تجليد الكتب ، الصور الفوتوغرافية ، القرطاسية ، المواد  
اللاصقة المستعملة في القرطاسية أو للأغراض المنزلية ، الأدوات الخاصة بالفنانين ، فرش  
التلوين و الدهان ، الآلات الكاتبة ومستلزمات المكاتب (عدا الأثاث) ، المواد الارشادية  
و التعليمية (عدا الأجهزة) ، مواد بلاستيكية للتغليف (غير المصنفة ضمن فئات اخرى  
) ، ورق اللعب ، حروف الطباعة ، الاكلاشيها .



Aswaja Publishing

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٦٤

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات، خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون، خدمات البث عن طريق الإنترنت، البث التلفزيوني، بث البرامج التلفزيونية، خدمات البرامج التلفزيونية، خدمات وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .



Asrar Publishing

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



Asrar Publishing

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٦٥

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم، خدمات توفير التدريب، خدمات التسلية و الترفيه، خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية. خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرة الفيديو و اقراص الكمبيوتر. خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية، خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية .  
الرمال الفنة .

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٦٦

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الاجهزة و الادوات العلمية و الملاحية و المساحية و الكهربائية و التصويرية و السينمائية و البصرية و تلك المستعملة في الوزن و القياس و اعطاء الاشارات و المراقبة ( الإشراف) و الانتقال و التعليم ، أجهزة تسجيل أو نقل أو استعادة الصوت أو الصورة ، وسائط حمل البيانات مثل اقراص التسجيل ، اجهزة تسجيل و نقل و اعادة بث الصوت و الصورة و الافلام السينمائية و الاغاني و البرامج و الاخبار ، اقراص مرئية و اشربة مغناطيسية مسجلة بالصوت و او الصورة و التسجيلات الصوتية. الاتصالات بالوسائل الكهربائية ، الالكترونية، عن طريق الفاكس و التلكس و الهاتف ، الادوات و الالات المتعلقة بنقل و امتلاك المعلومات ، جميع ما يلزم لمعالجة و عرض و استقبال و ادخال و اخراج و طباعة المعلومات غير المصورة او البيانية ، ادوات تسجيل الصوت و الصورة ، مثل الاقراص و الاشربة و الاسلاك ، الاشربة المغناطيسية للاشارات السمعية و المرئية وحدات عرض الفيديو ، اجهزة الكمبيوتر الطرفية ، لوحات المفاتيح المستخدمة مع الاجهزة الكمبيوتر ، برامج الكمبيوتر ، حاويات الذاكرة في اجهزة الكمبيوتر ، اجهزة الكمبيوتر العلمية البنية و محولات الاشارات الرقمية الى صوتية و بالعكس ، ادوات و الات النقل الرقمية البصرية .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٦٧

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الورق و الورق المقوى(الكرتون)و الأصناف المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة في الفئات أخرى، المطبوعات و مواد تجليد الكتب ، الصور الفوتوغرافية ،القرطاسية ،المواد اللاصقة المستعملة في القرطاسية أو للأغراض المتزلية ،الأدوات الخاصة بالفنانين ،فرش التلوين و الدهان ،الات الكاتبة ومستلزمات المكاتب (عدا الأثاث)،المواد الارشادية و التعليمية(عدا الأجهزة)،مواد بلاستيكية للتغليف (غير المصنفة ضمن فئات اخرى )،ورق اللعب ،حروف الطباعة ،الاكلاشيئات .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب


٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٦٨

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات، خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج  
عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية، خدمات بث الأغاني  
والافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون، خدمات البث عن طريق الإنترنت،  
البث التلفزيوني، بث البرامج التلفزيونية، خدمات البرامج التلفزيونية، خدمات  
وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .



اقتصاد دبي

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



اقتصاد دبي

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٦٩

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم، خدمات توفير التدريب، خدمات التسلية و الترفيه، خدمات الأنشطة  
الرياضية و الثقافية، خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و  
السمعية البصرية عنى الاشرطة السمعية و اشربة الفيديو و اقراص الكمبيوتر، خدمات  
الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات أنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية، خدمات  
مونتاغ برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية  
، الومالات الفنية .

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٧٠

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:  
الالوان المستخدمة : الاحمر ، الازرق و الابيض  
الاجهزة و الادوات العلمية و الملاحية و المساحية و الكهربائية و التصويرية و  
السينمائية و البصرية و تلك المستعملة في الوزن و القياس و اعطاء الاشارات و المراقبة  
( الإشراف ) و الانقاذ و التعليم ، أجهزة تسجيل أو نقل أو استعادة الصوت أو  
الصورة ، وسائط حمل البيانات مثل اقراص التسجيل ، اجهزة تسجيل و نقل و اعادة  
بث الصوت و الصورة و الافلام السينمائية و الاغاني و البرامج و الاخبار ، اقراص  
مرئية و اشربة مغناطيسية مسجلة بالصوت و او الصورة و التسجيلات الصوتية ،  
الاتصالات بالوسائل الكهربائية ، الالكترونية ، عن طريق الفاكس و التلكس و الهاتف ،  
الادوات و الالات المتعلقة بنقل و امتلاك المعلومات ، جميع ما يلزم لمعالجة و عرض و  
استقبال و ادخال و اخراج و طباعة المعلومات غير المصورة او البيانية ، ادوات تسجيل  
الصوت و الصورة ، مثل الاقراص و الاشرطة و الاسلاك ، الاشرطة المغناطيسية  
للاشارات السمعية و المرئية وحدات عرض الفيديو ، اجهزة الكمبيوتر الطرفية ،  
لوحات المفاتيح المستخدمة مع الاجهزة الكمبيوتر ، برامج الكمبيوتر ، حاويات  
الذاكرة في اجهزة الكمبيوتر ، اجهزة الكمبيوتر العلمية البنية و محولات الاشارات  
الرقمية الى صوتية و بالعكس ، ادوات و الالات النقل الرقمية البصرية .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

لمهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٧١

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الورق و الورق المقوى(الكرتون)و الأصناف المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة في الفئات أخرى, المطبوعات و مواد تجليد الكتب ، الصور الفوتوغرافية ،القرطاسية ،المواد اللاصقةالمستعملة في القرطاسية أو للأغراض المنزلية ،الأدوات الخاصة بالفنانين ،فرش التلوين و الدهان ،الات الكاتبة ومستلزمات المكاتب (عدا الأثاث)،المواد الارشادية و التعليمية(عدا الأجهزة)،مواد بلاستيكية للتغليف (غير المصنفة ضمن فئات اخرى )،ورق اللعب ،حروف الطباعة ،الاكلاشيهات .



الالوان المستخدمة : الأحمر ، الأزرق والأبيض

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٧٢

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات، خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون، خدمات البث عن طريق الإنترنت، البث التلفزيوني، بث البرامج التلفزيونية، خدمات البرامج التلفزيونية، خدمات وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )  
الالوان المستخدمة : الأحمر ، الأزرق والأبيض

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٧٣

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

الالوان المستخدمة : الأحمر ، الأزرق والأبيض

خدمات التعليم، خدمات توفير التدريب، خدمات التسلية و الترفيه، خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية، خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشربة الفيديو و اقراص الكمبيوتر، خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية، خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية،  
الرمال الفنة .

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

## البيانات

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٧٤

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الاجهزة و الادوات العلمية و الملاحية و المساحية و الكهربائية و التصويرية و السينمائية و البصرية و تلك المستعملة في الوزن و القياس و اعطاء الاشارات و المراقبة ( الإشراف) و الانقاذ و التعليم ، أجهزة تسجيل أو نقل أو استعادة الصوت أو الصورة ، وسائط حمل البيانات مثل اقراص التسجيل ، اجهزة تسجيل و نقل و اعادة بث الصوت و الصورة و الافلام السينمائية و الاغاني و البرامج و الاخبار ، اقراص مرئية و اشرطة مغناطيسية مسجلة بالصوت و او الصورة و التسجيلات الصوتية. الاتصالات بالوسائل الكهربائية ، الالكترونية، عن طريق الفاكس و التلكس و الهاتف ، الادوات و الآلات المتعلقة بنقل و امتلاك المعلومات و جميع ما يلزم لمعالجة و عرض و استقبال و ادخال و اخراج و طباعة المعلومات غير المصورة او البيانية ، ادوات تسجيل الصوت و الصورة ، مثل الاقراص و الاشرطة و الاسلاك ، الاشرطة المغناطيسية للاشارات السمعية و المرئية وحدات عرض الفيديو ، اجهزة الكمبيوتر الطرفية . لوحات المفاتيح المستخدمة مع الاجهزة الكمبيوتر . برامج الكمبيوتر ، حاويات الذاكرة في اجهزة الكمبيوتر ، اجهزة الكمبيوتر العلمية البيئية ، محولات الاشارات الرقمية الى صوتية و بالعكس ، ادوات و الآلات النقل الرقمية البصرية .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

## البيانات

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٧٥

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الورق و الورق المقوى(الكرتون)و الأصناف المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة في الفئات أخرى، المطبوعات و مواد تجليد الكتب ، الصور الفوتوغرافية ، القرطاسية ، المواد اللاصقة المستعملة في القرطاسية أو للأغراض المترلية ، الأدوات الخاصة بالفنانين ، فرش التلوين و الدهان ، الآلات الكاتبة ومستلزمات المكاتب (عدا الأثاث)، المواد الارشادية و التعليمية(عدا الأجهزة)، مواد بلاستيكية للتغليف (غير المصنفة ضمن فئات اخرى )، ورق اللعب ، حروف الطباعة ، الاكلاشيهات .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



# البيانات

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٧٦

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات، خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون، خدمات البث عن طريق الإنترنت، البث التلفزيوني، بث البرامج التلفزيونية، خدمات البرامج التلفزيونية، خدمات وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

# البيانات

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٧٧

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم، خدمات توفير التدريب، خدمات التسلية و الترفيه، خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية، خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرة الفيديو و اقراص الكمبيوتر، خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات أنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية، خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية، الوكالات الفنية .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب :

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

## البيانات

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٧٨

الالوان المستخدمة : الاصفر ، الازرق والاسود

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الاجهزة و الادوات العلمية و الملاحية و المساحية و الكهربائية و التصويرية و السينمائية و البصرية و تلك المستعملة في الوزن و القياس و اعطاء الاشارات و المراقبة ( الإشراف ) و الانقاذ و التعليم ، أجهزة تسجيل أو نقل أو استعادة الصوت أو الصورة ، وسائط حمل البيانات مثل اقراص التسجيل ، اجهزة تسجيل و نقل و اعادة بث الصوت و الصورة و الافلام السينمائية و الاغاني و البرامج و الاخبار ، اقراص مرئية و اشرطة مغناطيسية مسجلة بالصوت و او الصورة و التسجيلات الصوتية، الاتصالات بالوسائل الكهربائية ، الالكترونية، عن طريق الفاكس و التلكس و الهاتف ، الادوات و الآلات المتعلقة بنقل و امتلاك المعلومات ، جميع ما يلزم لمعالجة و عرض و استقبال و ادخال و اخراج و طباعة المعلومات غير المصورة او البيانية ، ادوات تسجيل الصوت و الصورة ، مثل الاقراص و الاشرطة و الاسلاك ، الاشرطة المغناطيسية للاشارات السمعية و المرئية وحدات عرض الفيديو ، اجهزة الكمبيوتر الطرفية ، لوحات المفاتيح المستخدمة مع الاجهزة الكمبيوتر ، برامج الكمبيوتر ، حاويات الذاكرة في اجهزة الكمبيوتر ، اجهزة الكمبيوتر العلمية البينية ، محولات الاشارات الرقمية الى صوتية و بالعكس ، ادوات و الآلات النقل الرقمية البصرية .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

## البيانات

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٧٩

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات: الالوان المستخدمة : الأصفر ، الأزرق والأسود

الورق و الورق المقوى(الكرتون)و الأصناف المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة في الفئات أخرى، المطبوعات و مواد تجليد الكتب ، الصور الفوتوغرافية ، القرطاسية ، المواد اللاصقة المستعملة في القرطاسية أو للأغراض المنزلية ، الأدوات الخاصة بالفنانين ، فرش التلوين و الدهان ، الآلات الكاتبة ومستلزمات المكاتب (عدا الأثاث) ، المواد الارشادية و التعليمية (عدا الأجهزة) ، مواد بلاستيكية للتغليف (غير المصنفة ضمن فئات اخرى ) ، ورق اللعب ، حروف الطباعة ، الاكلاشيهات .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٨٠

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات، خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج  
عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية، خدمات بث الأغاني  
والافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون، خدمات البث عن طريق الإنترنت،  
البث التلفزيوني، بث البرامج التلفزيونية، خدمات البرامج التلفزيونية، خدمات  
وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .

## البيات

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )      الالوان المستخدمة : الأصفر ، الأزرق والأسود

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب:

٥٠٠٦٦٦ دبي و الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

## البيات

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٨١

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم، خدمات توفير التدريب، خدمات التسلية و الترفيه، خدمات الأنشطة  
الرياضية و الثقافية، خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و  
السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشربة الفيديو و اقراص الكمبيوتر. خدمات  
الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية، خدمات  
مونتاغ برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية  
، الومالات الفنية .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب :

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

---

**SHOOF** طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٨٢

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الورق و الورق المقوى(الكرتون)و الأصناف المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة في الفئات أخرى، المطبوعات و مواد تجليد الكتب ، الصور الفوتوغرافية ،القرطاسية ،المواد اللاصقة المستعملة في القرطاسية أو للأغراض المنزلية ،الأدوات الخاصة بالفنانين ،فرش التلوين و الدهان ،الات الكاتبة ومستلزمات المكاتب (عدا الأثاث)،المواد الارشادية و التعليمية(عدا الأجهزة)،مواد بلاستيكية للتغليف (غير المصنفة ضمن فئات اخرى )،ورق اللعب ،حروف الطباعة ،الاكلاشيهات .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

# SHOOF

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٨٣

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الدعاية و الإعلان, ادارة الأعمال , الأنشطة التجارية ,الأعمال المكتبية  
:خدمات الدعاية بواسطة التلفزيون و الإذاعة ,وكالات الإعلان الدعائي ,بث  
الدعايات و الإعلانات التجارية, الإعلان بواسطة التلفزيون .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٨٤

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الالوان المستخدمة : الأخضر ، الأزرق والأبيض

الورق و الورق المقوى(الكرتون)و الأصناف المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة في  
الفئات أخرى, المطبوعات و مواد تجليد الكتب ، الصور الفوتوغرافية ،القرطاسية ،المواد  
اللاصقة المستعملة في القرطاسية أو للأغراض المتزلية ،الأدوات الخاصة بالفنانين ،فرش  
التلوين و الدهان ،الالات الكاتبة ومستلزمات المكاتب (عدا الأثاث)،المواد الارشادية  
و التعليمية(عدا الأجهزة)،مواد بلاستيكية للتغليف (غير المصنفة ضمن فئات اخرى  
)،ورق اللعب ،حروف الطباعة ،الاكلاشيهات .

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب  
٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٨٥

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الدعاية و الإعلان, ادارة الأعمال ,إدارة الأنشطة التجارية ,الأعمال المكتبية  
خدمات الدعاية بواسطة التلفزيون و الإذاعة ,وكالات الإعلان الدعائي ,بث  
الدعايات و الإعلانات التجارية, الإعلان بواسطة التلفزيون .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )  
الألوان المستخدمة : الأخضر ، الأزرق والأبيض

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب  
٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

## DONE EVENTS

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٨٨

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الدعاية و الإعلان, ادارة الأعمال , إدارة الأنشطة التجارية , الأعمال المكتبية , خدمات الدعاية بواسطة التلفزيون و الإذاعة , وكالات الإعلان الدعائي , بث الدعايات و الإعلانات التجارية, الإعلان بواسطة التلفزيون .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

## DONE EVENTS

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٨٩

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم , خدمات توفير التدريب , خدمات التسلية و الترفيه , خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية, خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرة الفيديو و اقراص الكمبيوتر , خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني, خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية , خدمات مونتاج برامج التلفزيون, خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية , الومالات الفئة .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٩٠

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الالوان المستخدمة : الأحمر ، الأزرق والأسود

خدمات الدعاية و الإعلان, ادارة الأعمال ، الأنشطة التجارية ، الأعمال المكتبية

،خدمات الدعاية بواسطة التلفزيون و الإذاعة ،وكالات الإعلان الدعائي ، بث

الدعايات و الإعلانات التجارية, الإعلان بواسطة التلفزيون .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٩١

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ،خدمات توفير التدريب ،خدمات التسلية و الترفيه ،خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية،خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعة البصرية على الاشرطة السمعية و اشربة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية ،خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية ،الومالات الفنة .



باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الالوان المستخدمة : الأحمر ، الأزرق والأسود

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٩٢ **TAWSEEL**

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الدعاية و الإعلان، ادارة الأعمال ، الأنشطة التجارية ،الأعمال المكتبية ،خدمات الدعاية بواسطة التلفزيون و الإذاعة ،وكالات الإعلان الدعائي ،بث الدعايات و الإعلانات التجارية، الإعلان بواسطة التلفزيون .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

---

**TAWSEEL** طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٩٣

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات النقل ،خدمات تعبئة (تغليف) و تخزين البضائع ،خدمات تنظيم الرحلات .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٩٤

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الدعاية و الإعلان, ادارة الأعمال , الأنشطة التجارية , الأعمال المكتبية , خدمات الدعاية بواسطة التلفزيون و الإذاعة , وكالات الإعلان الدعائي , بث الدعايات و الإعلانات التجارية, الإعلان بواسطة التلفزيون .



الالوان المستخدمة : البني و الأسود

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٩٥

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات النقل , خدمات تعبئة (تغليف) و تخزين البضائع , خدمات تنظيم الرحلات .



الالوان المستخدمة : البني والأسود

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

ARABIAN DIGITAL NETWORK طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٩٦

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات، خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون، خدمات البث عن طريق الإنترنت، البث التلفزيوني، بث البرامج التلفزيونية، خدمات البرامج التلفزيونية، خدمات وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

ARABIAN DIGITAL NETWORK طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٩٧

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم، خدمات توفير التدريب، خدمات التسلية و الترفيه، خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية، خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرة الفيديو و اقراص الكمبيوتر، خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية، خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية، الومالات الفئة .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٩٨

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات،خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج  
عن طريق هواتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ،خدمات بث الأغاني  
والافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ،خدمات البث عن طريق الإنترنت ،  
البث التلفزيوني ،بث البرامج التلفزيونية ،خدمات البرامج التلفزيونية ،خدمات  
وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .

# ADN

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد . ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٧٩٩

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ،خدمات توفير التدريب ،خدمات التسلية و الترفيه ،خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية،خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرطة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية ،خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية ،الوكالات الفنية .

# ADN

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨٠٠

ARABIAN BROADCASTING NETWORK في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات،خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ،خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ،خدمات البث عن طريق الإنترنت ، البث التلفزيوني ،بث البرامج التلفزيونية ،خدمات البرامج التلفزيونية ،خدمات وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨٠١

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ،خدمات توفير التدريب ،خدمات التسلية و الترفيه ،خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية،خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني،خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية ،خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية :الوكالات الفنية .

ARABIAN BROADCASTING NETWORK

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط ( ٤٣ ) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨٠٢

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات، خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ،خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ،خدمات البث عن طريق الإنترنت ، البث التلفزيوني ، بث البرامج التلفزيونية ، خدمات البرامج التلفزيونية ، خدمات وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .

# ABN

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨٠٣

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ، خدمات توفير التدريب ، خدمات التسلية و الترفيه ، خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية، خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرطة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ، خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية ، خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية ، الوكالات الفنية .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

# ABN

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨٠٤

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات،خدمات البث،خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج  
عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية ،خدمات بث الأغاني  
والافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون ،خدمات البث عن طريق الإنترنت ،  
البث التلفزيوني ،بث البرامج التلفزيونية ،خدمات البرامج التلفزيونية ،خدمات  
وكالات الصحافة (اتصالات)و الاخبار .

ARABIAN ONLINE NETWORK

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي , الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨٠٥

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التعليم ،خدمات توفير التدريب ،خدمات التسلية و الترفيه ،خدمات الأنشطة الرياضية و الثقافية،خدمات إنتاج الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج المسموعة و السمعية البصرية على الاشرطة السمعية و اشرطة الفيديو و اقراص الكمبيوتر ،خدمات الترفيه و الترفيه التلفزيوني، خدمات إنتاج الأفلام و خاصة الأفلام التلفزيونية ،خدمات مونتاج برامج التلفزيون، خدمات تأجير و استئجار الأفلام السينمائية و التلفزيونية ،الوكالات الفنية .

ARABIAN ONLINE NETWORK

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨٠٦

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات،خدمات البث، خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق الهاتف النقال و الانترنت و شبكات الكمبيوتر العالمية .خدمات بث الأغاني و الافلام و الاخبار و البرامج عن طريق التلفزيون .خدمات البث عن طريق الإنترنت . البث التلفزيوني ،بث البرامج التلفزيونية ،خدمات البرامج التلفزيونية .خدمات وكالات الصحافة (اتصالات) و الاخبار .

باسم : المجموعة الاعلامية العربية ( ش ذ م م )

# AON

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب ط (٤٣) ملك ابراج الامارات - شارع الشيخ زايد ، ص ب

٥٠٠٦٦٦ دبي ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨٠٨

في الفئة ١ من اجل البضائع/الخدمات:

وقود الكهرباء و التحليل بالكهرباء على شكل سوائل شحن البطاريات ، المنحل  
الكهرباء .



**International Power**

الالوان المستخدمة : الاصفر و الازرق

باسم : ناشيونال باور ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : سناتور هاوس ٨٥ كوين فيكتوريا ستريت ، لندن ، ايه سي ٤ في ٤ دي بي ،

المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



International Power

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨٠٩

في الفئة ٤ من اجل البضائع والخدمات:

الغاز و الزيوت و الشحوم الصناعية ،مواد التزليق ،الوقود .

الالوان المستخدمة : الأصفر والأزرق

باسم : ناشيونال باور ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : سناتور هاوس ٨٥ كوين فيكتوريا ستريت ، لندن ،إيه سي ٤ في ٤ دي بي و

المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠



International Power

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨١١

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات تقديم المعلومات و النصح المتعلقة باستخدام الكهرباء . الالوان المستخدمة : الاصفر والازرق

باسم : ناشيونال باور ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : سناتور هاوس ٨٥ كوين فيكتوريا ستريت ، لندن ،إيه سي ٤ في ٤ دي بي و

المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨١٢

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التشييد و التركيب و الصيانة و التصليح للاجهزة و المعدات الكهربائية و وحدات توليد الكهرباء .



**International Power**

الالوان المستخدمة : الازرق و الاصفر

باسم : ناشيونال باور ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة و التجارة

العنوان : سناتور هاوس ٨٥ كوين فيكتوريا ستريت ، لندن ، إيه سي ٤ في ٤ دي بي و المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨١٣

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات مد و توزيع الكهرباء، خدمات نقل و توزيع الغاز ،خدمات نقل البضائع بالبر ،خدمات تنظيم نقل البضائع بالسكك الحديدية و البحر و الجو .



**International Power**

الالوان المستخدمة : الازرق ( ٢٨٨ سي ) و الاصفر ( ١٠٨ يو )

باسم : ناشيونال باور ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة و التجارة

العنوان : سناتور هاوس ٨٥ كوين فيكتوريا ستريت ، لندن ، إيه سي ٤ في ٤ دي بي و المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨١٤

في الفئة ٤٠ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات توليد الكهرباء ،إنتاج الكهرباء ،إعادة تصنيع المواد الكيميائية ،معالجة  
المخلفات السامة ،معالجة و تكرير مواد الوقود السائل ،تحويل الانتاج الجانبي من أبراج  
التبريد الى وحدات التزود بالتدفئة المحلية ،خدمات تقديم المعلومات و النصح المتعلقة  
جميعا بتوليد الكهرباء



**International Power**

باسم : ناشيونال باور ليمتد

الالوان المستخدمة : الاصفر (١٠٨ يو ) و الازرق (٢٨٨ سي)

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ستاتور هاوس ٨٥ كوين فيكتوريا ستريت ، لندن ، إيه سي ٤ في ٤ دي بي و  
المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٨٩٨

في الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التأمين ،الشؤون التمويلية، الشؤون المالية ، الشؤون العقارية .

باسم : الشرق للإستثمار

**AQUA DUNYA**

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب رقم ٣٠٦/٣٠١ برج اليمامة ، ديرة ، بورسعيد ، ص.ب: ١١٧٩٩٢

دبي و الإمارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٠٠  
في الفئة ٤٣ من اجل البضائع/الخدمات:  
خدمات التوريد بالطعام و الشراب ، ترتيب الإقامة المؤقتة .

## AQUA DUNYA

باسم : الشرق للإستثمار

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : مكتب رقم ٣٠٦/٣٠١ برج اليمامة ، ديرة ، بورسعيد ، ص.ب: ١١٧٩٩٢  
، دبي ، الإمارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٠١

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الأدوية البشرية ، تحديدًا مضاد الفيروسات لمعالجة مرض نقص المناعة المكتسبة  
(HIV)



باسم : تيبوتك فارما سيوتيكالز ليمتد

الجنسية : ايرلاندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ايستغات فيليج، ايستغات، لثيل ايلاند . كاونتي كورك . ايرلندا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٠٢

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الأدوية البشرية ، تحديدًا مضاد الفيروسات لمعالجة مرض نقص المناعة المكتسبة (HIV)

 **PREZISTA**

باسم : تيبوتك فارما سيوتيكالز ليمتد

الجنسية : ايرلاندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ايسغات فيليج، ايسغات. لتيل ايلاند . كاونتي كورك ، ايراندا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٠٣

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ٣

**OSCAR**  


باسم : شركة نزيه التجارية ذ.م.م .

الجنسية : لبناني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : شارع عفيف الطيبي - بناية لاند مارك ، بيروت ، لبنان .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٠٤

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الأقراص السمعية و البصرية , الاشرطة السمعية و البصرية ، الكاسيتات السمعية  
والبصرية ، الأقراص المدمجة . CD ,CD-roms.

## THE DIGEST

باسم : ذي ريديرز ديجيست اسوسياشين ،إنك

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ريديرز ديجيست رود ،بليزانتفيل ،نيويورك ١٠٥٧٠ ،الولايات المتحدة  
الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٠٧

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الأقراص السمعية و البصرية , الاشرطة السمعية و البصرية ، الكاسيتات السمعية و  
البصرية ، الأقراص المدمجة . CD ,CD-roms.



باسم : ذي ريديرز ديجيست اسوسياشين ،إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ريديرز ديجيست رود ،بليزانتفيل ،نيويورك ١٠٥٧٠ ،الولايات المتحدة  
الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

# PRAXAIR

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٠٨

في الفئة ١ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ١

باسم : براكساير تكنولوجي، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٥ والد ريدجوري رود ، دانبوري ، كونكتيكوت ٠٦٨١٠ ، الولايات

المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

# PRAXAIR

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٠٩

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ٥

باسم : براكساير تكنولوجي، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٥ والد ريدجوري رود ، دانبوري ، كونكتيكوت ٠٦٨١٠ ، الولايات

المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

# PRAXAIR

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩١٠

في الفئة ٧ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ٧

باسم : براكساير تكنولوجي، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٥ والد ريدجوري رود ، دانبوري ، كونكتيكت ٠٦٨١٠ ، الولايات

المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

# PRAXAIR

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩١١

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ٩

باسم : براكساير تكنولوجي، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٥ والد ريدجوري رود ، دانبوري ، كونكتيكت ٠٦٨١٠ ، الولايات

المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

# PRAXAIR

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩١٢

في الفئة ١١ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ١١

باسم : براكساير تيكنولوجي، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٥ والد ريدجوري رود ، دانبوري ، كونكتيكوت ٠٦٨١٠ ، الولايات

المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩١٣

في الفئة ١ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ١

باسم : براكساير تيكنولوجي، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٥ والد ريدجوري رود ، دانبوري ، كونكتيكوت ٠٦٨١٠ ، الولايات

المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩١٤

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ٥

باسم : بر كساير تكنولوجي، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٥ والد ريدجبروري رود ، دانبوري ، كونكتيكت ٠٦٨١٠ ، الولايات

المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩١٥

في الفئة ٧ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ٧

باسم : براكساير تكنولوجي، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٥ والد ريدجبروري رود ، دانبوري ، كونكتيكت ٠٦٨١٠ ، الولايات

المتحدة الأمريكية


تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩١٦

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ٩



باسم : براكساير تكنولوجي، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٥ والد ريدجوري رود ، دانبوري ، كونكتيكت ٠٦٨١٠ ، الولايات


المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩١٧

في الفئة ١١ من اجل البضائع/الخدمات:

كافة المنتجات الواردة بالفئة ١١



باسم : براكساير تكنولوجي، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٥ والد ريدجوري رود ، دانبوري ، كونكتيكت ٠٦٨١٠ ، الولايات

المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٣

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٤٤ MARIELLA BURANI

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات:

الجلود المدبوغة و تقليدها و المنتجات المصنوعة من هذا المواد غير المصنفة ضمن فئات  
أخرى ،جلود الحيوانات سواء كانت مدبوغة او غير مدبوغة ،صناديق الثياب و حقائب  
السفر ، الشماسي و المظلات وعصي المشي ، السياط و أطقم الخيل و السروج .

باسم : ماريلا بوراني فاشين غروب إس.بي.أ

الجنسية : ايطالي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٨٦ ، فيا ديلا ريوبليكا ، ٤٢٠٤٥ كافرياجو (ريجيو إميليا ) ، ايطاليا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٤٥ MARIELLA BURANI

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الملابس ،ألبسة القدم .أغطية الرأس .

باسم : ماريلا بوراني فاشين غروب إس.بي.أ

الجنسية : ايطالي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٨٦ ، فيا ديلا ريوبليكا ، ٤٢٠٤٥ كافرياجو (ريجيو إميليا ) ، ايطاليا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨



# NOTIZIE

DI MARIELLA SURANI

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٤٨

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات:

الجلود المدبوغة و تقليدها و المنتجات المصنوعة من هذا المواد غير المصنفة ضمن فئات  
أخرى ،جلود الحيوانات سواء كانت مدبوغة او غير مدبوغة ،صناديق الثياب و حقائب  
السفر ، الشماسي و المظلات وعصي المشي ، السياط و أطقم الخيل و السروج .

باسم : ماريلا بوراني فاشين غروب إس.بي.أ

الجنسية : ايطالي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٨٦ ، فيا ديلا ريوبليكا ، ٤٢٠٤٥ كافرياجو (ريجيو إيميليا ) ، ايطاليا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

---

# NOTIZIE

DI MARIELLA SURANI

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٤٩

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الملابس ،ألبسة القدم ، أغطية الرأس

باسم : ماريلا بوراني فاشين غروب إس.بي.أ

الجنسية : ايطالي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٨٦ ، فيا ديلا ريوبليكا ، ٤٢٠٤٥ كافرياجو (ريجيو إيميليا ) ، ايطاليا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٥٠

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات : LEDONNEDIMARIELLABURANI

الملابس ، ألبسة القدم ، أغطية الرأس

باسم : ماريلا بوراني فاشين غروب إس.بي.أ

الجنسية : ايطالي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٨٦ ، فيا ديلا ريوبليكا ، ٤٢٠٤٥ كافرياجو (ريجيو إميليا ) ، ايطاليا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

---

**BLOSSOM**

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٥١

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات :

الجلود المدبوغة و تقليدها و المنتجات المصنوعة من هذا المواد غير المصنفة ضمن فئات أخرى ،جلود الحيوانات سواء كانت مدبوغة او غير مدبوغة ،صناديق الثياب و حقائب السفر ، الشماسي و المظلات وعصي المشي ، السياط و أطقم الخيل و السروج .

باسم : ماريلا بوراني فاشين غروب إس.بي.أ

الجنسية : ايطالي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٨٦ ، فيا ديلا ريوبليكا ، ٤٢٠٤٥ كافرياجو (ريجيو إميليا ) . ايطاليا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

يمنح الطلب حق الاولوية : رقم الطلب : ار أي ٢٠٠٧ سي ٠٠٠٢٨٠ . تاريخ

الطلب : ٢٠٠٧/٠٥/٢٥ ، البلد الاجنبي : ايطاليا

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

**BLOSSOM**  
*BURANI*

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٥٢

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الملابس ، ألبسة القدم ،أغطية الرأس

باسم : ماريليا بوراني فاشين غروب إس.بي.أ

الجنسية : ايطالي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٨٦ ، فيا ديلا ريوبليكا ، ٤٢٠٤٥ كافرياجو (ريجيو إيميليا ) ، ايطاليا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

يمنح الطلب حق الاولوية : رقم الطلب : ار أي ٢٠٠٧ سي ٠٠٠٢٨٠ ، تاريخ

الطلب : ٢٠٠٧/٠٥/٢٥ ، البلد الاجنبي : ايطاليا

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٥٣

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات:

الجلود المدبوغة و تقليدها و المنتجات المصنوعة من هذا المواد غير المصنفة ضمن فئات  
أخرى ،جلود الحيوانات سواء كانت مدبوغة او غير مدبوغة ،صناديق الثياب و حقائب  
السفر ، الشماسي و المظلات وعصي المشي ، السياط و أطقم الخيل و السروج .

**BURANI**

باسم : ماريليا بوراني فاشين غروب إس.بي.أ

الجنسية : ايطالي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٨٦ ، فيا ديلا ريوبليكا ، ٤٢٠٤٥ كافرياجو (ريجيو إيميليا ) ، ايطاليا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

يمنح الطلب حق الاولوية : رقم الطلب : ار أي ٢٠٠٧ سي ٠٠٠٢٦٩ ، تاريخ

الطلب : ٢٠٠٧/٠٥/٢٤ ، البلد الأجنبي : ايطاليا

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

# BURANI

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٥٤

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الملابس ،ألبسة القدم ،أغطية الرأس

باسم : ماريلا بوراني فاشين غروب إس.بي.أ

الجنسية : ايطالي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٨٦ ، فيا ديلا ريبوبليكا ، ٤٢٠٤٥ كافرياجو (ريجيو إيميليا ) ، ايطاليا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب : ار أي ٢٠٠٧ سي ٠٠٠٢٦٩ ، تاريخ

الطلب : ٢٠٠٧/٠٥/٢٤ ، البلد الاجنبي : ايطاليا

# Montex

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٦١

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الالوان المستخدمة : الاحمر

أدوات الكتابة و قطع غيارها و ملحقاتها ، الأقلام ، الأقلام السائلة ، الأقلام التي تملأ  
ثانية ، ريشة الكتابة ، الورق و الاصناف المصنوعة منها ، والورق المقوى (الكرتون) و  
الاصناف المصنوعة منها ، المطبوعات ، الصحف و الدوريات ، الكتب ، مواد تجليد  
الكتب ، الصور الفوتوغرافية ، القرطاسية ، المواد اللاصقة المستعملة في القرطاسية .  
الأدوات الخاصة بالفنانين و فرش التلوين و الدهان ، الآلات الكاتبة و مستلزمات  
المكاتب ( عدا الأثاث ) ، المواد الإرشادية و التعليمية (عدا الأجهزة) ، ورق اللعب ،  
حروف الطباعة و الاكلاشيهات(ألواح طباعية مقولبة)

باسم : إم/إس شيف شاكتي بلاستيك إندوستريز

الجنسية : هندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٦ ، ديفين إندوستريال إيستات ، أي . بي . باتيل رود ، جورجاون (آيه)

مومباي ٤٠٠ ٠٦٣ . ماهاراشترا ، الهند

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٦٢

في الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الالوان المستخدمة : الاصفر

خدمات التأمين ، الشؤون التمويلية ، الشؤون المالية ، الشؤون العقارية

باسم : الشركة السعودية للإقتصاد والتنمية المحدودة (سدكو)

الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : حي الخالدية ، شارع الروضة ، بناية البنك الأهلي . ص.ب: ٤٣٨٤ ، جدة

٢١٤٩٢ - المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٦٤ **MUCOSTA**

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلانية لمعالجة اضطراب المعدة و غيرها من المستحضرات و المواد  
الصيدلانية .

باسم : اوتسوكا فارما سيوتيكال كو ، ليمتد

الجنسية : ياباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢ - ٩ ، كاندا-تسوكاساماتشي ، تشيودا - كيو ، طوكيو ١٠١-٨٥٣٥  
، اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٦٥

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلانية لمعالجة اضطراب المعدة و غيرها من المستحضرات و المواد  
الصيدلانية .

**ميوكوستا**

باسم : اوتسوكا فارما سيوتيكال كو ، ليمتد

الجنسية : ياباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢ - ٩ ، كاندا-تسوكاساماتشي ، تشيودا - كيو ، طوكيو ١٠١-٨٥٣٥  
، اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



الالوان المستخدمة : الوردى ، الاسود ، الابيض والاحمر

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٦٦

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات و المواد الصيدلانية .

باسم : اوتسوكا فارما سيوتيكال كو ، ليمتد

الجنسية : ياباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢- ٩ ، كندا-تسوكاساماتشي . تشيودا -كيو ، طوكيو ١٠١-٨٥٣٥

، اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

THE BUTCHER SHOP & GRILL

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٦٧

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات البيع بالتجزئة للمأكولات و اللحوم ، جمع أصناف متنوعة من اللحوم ،  
التفاح ، التوابل ومنتجات الأطعمة للسماح للزبائن برؤيتها و شراءها من مكان واحد  
، إدارة الأعمال ، إدارة مؤسسات البيع بالتجزئة .

باسم : بي اس جي اوفرسيز إنك

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : سويت ٦ ، مايل مول ، ويكهامز كاي ١ ، ص.ب:٣٠٨٥ رود تاون ،

نورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٦٨ THE BUTCHER SHOP & GRILL

في الفئة ٤٣ من اجل البضائع/الخدمات:

المطاعم ، بما فيها الشوايات، مطاعم الستيك، مطاعم المأكولات السريعة ، المطاعم الصغيرة ، الكافيتريات ، مطاعم الوجبات الخفيفة و المقاهي ،خدمات تعهدات الطعام ، كل الخدمات المرتبطة بتوفير و بيع المأكولات و المشروبات المتضمنة في الفئة ٤٣ .

باسم : بي اس جي اوفرسيز إنك

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : سويت ٦ ، مايل مول ، ويكهامز كاي ١ ،ص.ب:٣٠٨٥ رود تاون ،

تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٦٩

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات البيع بالتجزئة للمأكولات و اللحوم ،جميع أصناف متنوعة من اللحوم و النقانق و التوابل ومنتجات الأظعمة للسماح للزبائن بروبيتها و شراءها من مكان واحد ،إدارة مؤسسات البيع بالتجزئة .

باسم : بي اس جي اوفرسيز إنك

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : سويت ٦ ، مايل مول ، ويكهامز كاي ١ ،ص.ب:٣٠٨٥ رود تاون ،

تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)







طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٧٠

في الفئة ٤٣ من اجل البضائع/الخدمات:

المطاعم ، بما فيها الشوايات ، مطاعم الستيك ، مطاعم المأكولات السريعة ، المطاعم الصغيرة ، الكافيتريات ، مطاعم الوجبات الخفيفة و المقاهي ، خدمات تعهدات الطعام ، كل الخدمات المرتبطة بتوفير وبيع المأكولات و المشروبات المتضمنة في الفئة ٤٣ .

باسم : بي اس جي اوفرسيز إنك

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : سويت ٦ ، مايل مول ، ويكهامز كاي ١ ، ص.ب: ٣٠٨٥ رود تاون ،  
تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٧١

في الفئة ١٤ من اجل البضائع/الخدمات:

المعادن النفيسة و كل خليط منها و البضائع والمصنوعة من تلك المعادن او المطلية بما غير المصنفة في فئات اخرى ، المجوهرات و المجوهرات المقلدة ، الاحجار الكريمة و الاحجار شبه كريمة ، أدوات قياس الوقت و الزمن الدقيقة .

FOREVERMARK DIAMANTAIRE

باسم : دو بيرس سينتاري أ جي

الجنسية : سويسري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : البينتراسه ٥ ، ٦٠٠٠ لوزيرن ٦ ، سويسرا .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

يمنح الطلب حق الاولوية : رقم الطلب : ٠٠٥٩٩٩٠٤١ ، تاريخ الطلب : ٠٦/١٣

٢٠٠٧/ ، البلد الاجنبي : المكتب الاوري

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

FOREVERMARK DIAMANTAIRE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٧٢

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات البيع بالتجزئة و المفرق و خدمات الدعاية و الاعلان في مجال المعادن النفيسة

و باقي المذكورة في الفئة ٣٥ .

باسم : دو بيرس سينتاري أجي

الجنسية : سويسري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : البينستراس ٥ ، ٦٠٠٠ لوزيون ٦ ، سويسرا .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

يمنح الطلب حق الاولوية : رقم الطلب : ٠٠٥٩٩٩٠٤١ ، تاريخ الطلب : ٠٦/١٣

٢٠٠٧ ، البلد الاجنبي : المكتب الاوربي

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٧٤

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

الصابون ، العطور ، الزيوت العطرية ، مستحضرات التجميل (الكوزميتيك) ، غسول

الشعر ، مستحضرات تنظيف الاسنان ، مستحضرات ازالة الشعر ، مستحضرات ازالة


المكياج ، أحمر الشفاهة ، اقنعة التجميل مستحضرات الحلاقة ، مواد حافظة للجلود

، كريمات للجلود .

باسم : بيوتي بريستيچ انترناشيونال

الجنسية : فرنسي

المهنة : صناعة وتجارة



العنوان : ٣٢ / ٢٨ افيو فيكتور هوغر . ٧٥١١٦ باريس - فرنسا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/١٨

يمنح الطلب حق الاولوية : رقم الطلب : ٠٧٣٥٠٥٦٥٤ . تاريخ الطلب : ٠٦/٠٨

٢٠٠٧ ، البلد الاجنبي : فرنسا

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



INVEGA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٨٣

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلانية للاستخدام الآدمي .

باسم : جونسون اند جونسون

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا، نيوبرونسويك، نيوجيرسي ٠٨٩٣٣


الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٢٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٩٨٤

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلانية للاستخدام الآدمي .



باسم : جونسون اند جونسون

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ون جونسون اند جونسون بلازا، نيوبرونسويك، نيوجيرسي ٠٨٩٣٣

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٢٠

# GREIF

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٠٤٦

في الفئة ٦ من اجل البضائع/الخدمات:

حاويات الشحن و البراميل و الكيغ (برميل صغير) و الاسطوانات المصنوعة جميعها من المعدن و الملحقات المعدنية المستخدمة لهذا الخصوص تحديدا الحراف و الاقفال

باسم - جريف ، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣٦٦ جريف باركواي ، ديلاوير ، اوهايو ٤٣٠١٥ ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٢٤

# GREIF

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٠٤٧

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الحاويات و الصناديق و البراميل و الكيغ (برميل صغير) و الاسطوانات و الانابيب المصنوعة جميعها من الالياف و الورق المقوى (الكرتون) المكون بشكل اساسي من الورق و الورق المقوى ، الحقائب البلاستيكية لحماية البضائع و الحقائب الورقية و البلاستيكية للتغليف

باسم : جريف . إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣٦٦ جريف باركواي ، ديلاوير ، اوهايو ٤٣٠١٥ ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٢٤

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

# GREIF

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٠٤٨

في الفئة ٢٠ من اجل البضائع/الخدمات:

الحاويات و الصناديق و البرامل و الكيغ (برميل صغير) والاسطونات و الانابيب و  
العنب المصنوعة من الخشب و البلاستيك و الملحقات الخاصة بها تحديدًا الحواف و  
الاقفال و المنصات البلاستيكية , وحدات عرض المشتريات المصنوعة من الخشب و  
اليلاستيك و الالياف ، الاقفال غير المعدنية على شكل أدوات غلق ، بطانات بلاستيكية  
مجهزة الملصقة بالحاويات .

باسم : جريف ، إنك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣٦٦ جريف باركواي .ديلاوير ، اوهايو ٤٣٠١٥ ، الولايات المتحدة  
الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٢٤

# TEMPO

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨١٢٠

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

مناديل و مناشف و لبادات التجميل مشبعة بمستحضرات التجميل مصنوعة من الورق  
او السليلوز او الألياف الصناعية للاستعمال في التجميل .

باسم : أي إس سي أفينانس

الجنسية : سويدى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ستوريبيلان ٣ . اس اي - ٩٧ ١٠٣ ستوكهولم ، السويد

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠٢

جريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

# TEMPO

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨١٢١

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الورق و أصناف الورق ، وتشمل مناديل اليدين ، مناديل التجميل ، مفارش  
الطاولات ، المناشف ، مواد الورق (صفائح ) مناشف اليدين ، المناديل ، ورق  
المراحيض ، أغطية الوسادات من الورق و السليلوز .  
باسم : أ بي إس أ سي أف اينانس

الجنسية : سويدي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ستوريلان ٣ ، اس اي - ٩٧ ١٠٣ ستوكهولم ، السويد

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨١٤٨

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

الصابون ، العطور ، الزيوت العطرية ، مستحضرات التجميل ( الكوزميتيك ) ، غسول  
الشعر ، مستحضرات تنظيف الأسنان ، مستحضرات ازالة الشعر ، مستحضرات ازالة  
المكياج ، أحمر الشفاهة ، اقنعة التجميل ، مستحضرات الحلاقة ، مواد حافظة للجلود ،  
كريمات للجلود .

باسم : بيوي بريستيغ انترناشيونال

الجنسية : فرنسي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ٣٢ / ٢٨ افيو فيكتور هوغر ، ٧٥١١٦ باريس - فرنسا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠٣

ملاحظة :

يمنح الطلب حق الاولوية : رقم الطلب : ٠٧٣٥٢٣١٨٨

تاريخ الطلب : ٢٠٠٧/٠٩/٠٧ ، البلد الاجنبي : فرنسا

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨١٥٠ COSTA BLANCA X

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

النظارات الشمسية

باسم : كلوئينغ فور مودرن تايمز ليمتد

الجنسية : كندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣٠٠ سوبرتست روود ، تورنتو ، أنتاريو ، ام ٣ جاى ٢ ام ٢ ، كندا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٠٣

ملاحظة:

يمنح الطلب حق الاولوية : رقم الطلب : ١٣٥٥٣٥٣ ، تاريخ الطلب : ٠٧/١٢/٠٧

٢٠٠٧ ، البلد الاجنبي : كندا

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٣٨٩

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الاطعمة المجمدة ، الاسماك ، اللحوم و الاسماك و لحوم الدواجن و الصيد ، خلاصات  
اللحوم ، فواكه و خضروات محفوظة و مجففة و مطهوه ، هلاميات (جيلي) ومربيات و  
فواكه مطبوخة بانسكر ، البيض و الحليب و منتجات الحليب ، الزيوت و الدهون الصاخة  
للاكل .

باسم : مصنع فريشني فروزن فودز ( ش.ذ.م.م )

الجنسية : اماراتى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بر دبي الرفاعة : ص ب : ٣٨٤٠٤ ، دبي - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٢٩

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٣٩٨  
في الفئة ١١ من اجل البضائع/الخدمات:  
أجهزة و معدات و مستلزمات تنقية المياه .

باسم : بدر الشايحي للتجارة

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ١١٥٨ ، الرمز البريدي : ٦١١ ، نزوى ، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٢/٣٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٨٤٣  
في الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات:  
الاستثمار والتمين العقاري

باسم : رواي سيجاء للتجارة

الجنسية : عمانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٦٣ ، الرمز البريدي : ١٣٣

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٢/٠٥





طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٨٨٦٤

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

الخدمات السريعة للمركبات (ورشة سيارات).

باسم : شركة مزايا مسقط (ش.م.م)

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٢٨٢ ، الرمز البريدي : ١١٢ روي ، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٢/٠٥

## إعلان

تعلن دائرة الملكية الفكرية وفقا لأحكام قانون العلامات والبيانات والأسرار التجارية والحماية من المنافسة غير المشروعة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٣٨ ، انه تم تجديد مدة حماية العلامات المسجلة الآتية :

م	رقم العلامة	اسم الشركة	المهنة	تاريخ التسجيل
١	٧٥٢٣	شركة حمد العبدالله العيسى واولاده ( العيسى )	التجارة و الصناعة	٢٤/١١/٢٠٠٧م
٢	٧٥٢٤	شركة حمد العبدالله العيسى واولاده ( العيسى )	التجارة و الصناعة	٢٤/١١/٢٠٠٧م
٣	٧٥٢٥	شركة حمد العبدالله العيسى واولاده ( العيسى )	التجارة و الصناعة	٢٤/١١/٢٠٠٧م
٤	١٥٠١٦	شركة الصلان للصناعات الغذائية	التجارة و الصناعة	٢٩/٧/٢٠٠٣م
٥	١٧١٩٢	كوكاي	التجارة و الصناعة	٢٩/١٠/٢٠٠٢م
٦	١٧٣٩٤	فورد موتور كومباني	التجارة و الصناعة	١٣/١٠/٢٠٠٣م
٧	١٧٨٢٤	فورد موتور كومباني	التجارة و الصناعة	١٤/١٢/٢٠٠٣م
٨	١٨٠٧٠	جيه . اس . ستيدنلر جي ام بي اتش اند كو . كيه جي	التجارة و الصناعة	١/٦/٢٠٠٣م
٩	١٨١١٠	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستاريكس كوفي كمبني	التجارة و الصناعة	٢٢/١٠/٢٠٠٣م
١٠	١٨١١١	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستاريكس كوفي كمبني	التجارة و الصناعة	٢٢/٩/٢٠٠٣م
١١	١٨٨٣٢	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستاريكس كوفي كمبني	التجارة و الصناعة	١٨/١/٢٠٠٤م
١٢	١٨٩٤٧	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستاريكس كوفي كمبني	التجارة و الصناعة	١٨/١/٢٠٠٤م
١٣	١٨٩٤٨	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستاريكس كوفي كمبني	التجارة و الصناعة	١٤/٩/٢٠٠٤م
١٤	١٨٩٤٩	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستاريكس كوفي كمبني	التجارة و الصناعة	١٤/٩/٢٠٠٤م
١٥	١٨٩٥٠	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستاريكس كوفي كمبني	التجارة و الصناعة	١٤/٩/٢٠٠٤م
١٦	١٨٩٥١	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستاريكس كوفي كمبني	التجارة و الصناعة	١٤/٩/٢٠٠٤م
١٧	١٨٩٥٢	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستاريكس كوفي كمبني	التجارة و الصناعة	١٤/٩/٢٠٠٤م

٢٠٠٤/٩/١٤ م	التجارة و الصناعة	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستارباكس كوفي كمبني	١٨٩٥٣	١٨
٢٠٠٤/١/١٨ م	التجارة و الصناعة	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستارباكس كوفي كمبني	١٩١١٨	١٩
٢٠٠٤/١/١٨ م	التجارة و الصناعة	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستارباكس كوفي كمبني	١٩١١٩	٢٠
٢٠٠٤/١/١٨ م	التجارة و الصناعة	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستارباكس كوفي كمبني	١٩١٢٠	٢١
٢٠٠٤/١/١٨ م	التجارة و الصناعة	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستارباكس كوفي كمبني	١٩١٢١	٢٢
٢٠٠٤/١/١٨ م	التجارة و الصناعة	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستارباكس كوفي كمبني	١٩١٢٢	٢٣
٢٠٠٤/١/١٨ م	التجارة و الصناعة	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستارباكس كوفي كمبني	١٩١٢٣	٢٤
٢٠٠٤/١/١٨ م	التجارة و الصناعة	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستارباكس كوفي كمبني	٢١٣١٨	٢٥
٢٠٠٤/١/١٨ م	التجارة و الصناعة	ستارباكس كوربوريشن د/ب/أ ستارباكس كوفي كمبني	٢١٣١٩	٢٦

## إعلان

تعلن دائرة الملكية الفكرية عن العلامات المسجلة والتي تم التأشير في السجلات بالترخيص بالانتفاع وفقا لأحكام المادة (٢٥) من قانون العلامات والبيانات والأسرار التجارية والحماية من المنافسة غير المشروعة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٣٨ .

رقم العلامة : ٣١٥٦٠

الفئة : ٣٢

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٤/٣م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٥ في ٢٠٠٥/٧/١٦م

اسم المالك : فوسترز براندز ليمتد

اسم المرخص له بالانتفاع : فوسترز إمي ليمتد

الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة وتجارة

العنوان : ٧٠ لندن رود ، يوكينهام ، ميدلسيكس ، تي دبليو ١ ٣ كيو اس ، المملكة المتحدة.

جهة مشروع الاستغلال : عالميا

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٧ / ١١ / ٣٠م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٨م

رقم العلامة : ٣١٥٦١

الفئة : ٣٢

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٤/٣ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٥ في ٢٠٠٥/٧/١٦ م

اسم المالك : فوسترز براندز ليمتد

اسم المرخص له بالانتفاع : فوسترز إمي ليمتد

الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة وتجارة

العنوان : ٧٠ لندن رود ، يوكينهام ، ميدلسيكس ، تي دبليو ٣١ كيواس ، المملكة المتحدة.

جهة مشروع الاستغلال : عالميا

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٧ / ١١ / ٣٠ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٨ م

## إعلان

تعلن دائرة الملكية الفكرية عن العلامات المسجلة والتي تم التأشير في السجلات بانتقال ملكيتها وفقا لأحكام المادة (٢١) من قانون العلامات والبيانات والأسرار التجارية والحماية من المنافسة غير المشروعة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٣٨ .

رقم العلامة : ١٩٠٨

الفئة : ٩

تاريخ التسجيل : ١٨/٤/١٩٩٣م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٤٩٧ في ١٥/٢/١٩٩٣م

اسم المالك السابق : لوكسوتيكاس . ار . ال

اسم من انتقلت إليه الملكية : لوكسوتيكاس غروب اس . بي . أ

الجنسية والمهنة : إيطالية - الصناعة و التجارة

العنوان : فيا سيزار كانتيو ، ٢ ، ٢٠١٢٣ ، ميلانو ( ام اي ) ، إيطاليا

جهة مشروع الاستغلال : ميلانو- إيطاليا

تاريخ انتقال الملكية : ١٣ / ١٢ / ٢٠٠٧م

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨م

رقم العلامة : ٢٠٩٣  
الفئة : ١  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٣/٦/٦ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٠٠ في ١٩٩٣/٤/٣ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يو اتش ، اند  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦ / ٢ / ١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٢٠٩٣  
الفئة : ١  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٣/٦/٦ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٠٠ في ١٩٩٣/٤/٣ م  
اسم المالك السابق : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ٢ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٣١٥٢  
الفئة : ١  
تاريخ التسجيل : ١٤/١/١٩٩٥م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٣٨ في ١/١١/١٩٩٤م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتشو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ١/٤/٢٠٠٧م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨م

---

رقم العلامة : ٣١٥٣  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠/٣/١٩٩٥م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٤١ في ١٧/١٢/١٩٩٤م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتشو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ١/٤/٢٠٠٧م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨م



رقم العلامة : ٣١٥٦  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٥/٣/٢٠ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٤١ في ١٧/١٢/١٩٩٤ م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتسو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٤/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٣٧٦٧  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٥/١٢/٢ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٥٩ في ١٦/٩/١٩٩٥ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يو اتش ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦/٢/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٣٧٦٧  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٥/١٢/٢ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٥٩ في ١٦/٩/١٩٩٥ م  
اسم المالك السابق : ريكيت بينكيسر هيلنكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٨ / ٢ / ٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

---

رقم العلامة : ٣٩٩٧  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٦/٩/٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٧٧ في ١٥/٦/١٩٩٦ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت بينكيسر هيلنكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يو اتش ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ١ / ٢ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٣٩٩٧  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٦/٩/٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٧٧ في ١٥/٦/١٩٩٦ م  
اسم المالك السابق : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٨ / ٢ / ٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

---

رقم العلامة : ٤٠٠٣  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٨/٦/١٤ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦١٩ في ١٥/٣/١٩٩٨ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ٣ ١ يو اتش ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ١ / ٢ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٤٠٠٣  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ١٤/٦/١٩٩٨ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦١٩ في ١٥/٣/١٩٩٨ م  
اسم المالك السابق : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٨ / ٢ / ٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٤٠٠٨  
الفئة : ١  
تاريخ التسجيل : ٩/٩/١٩٩٦ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦٢٣ في ١٦/٥/١٩٩٨ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يو اتش ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ١ / ٢ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٤٠٠٨  
الفئة : ١  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٦/٩/٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٧٧ في ١٥/٦/١٩٩٦ م  
اسم المالك السابق : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٨ / ٢ / ٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

---

رقم العلامة : ٤١٣٧  
الفئة : ٩  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٧/١/١٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٨٧ في ١٦/١١/١٩٩٦ م  
اسم المالك السابق : لوكسوتيكاس اس . ار . ال  
اسم من انتقلت إليه الملكية : لوكسوتيكاس غروب اس . بي أ  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : فيا سيزار كانتيو ، ٢ ، ٢٠١٢٣ ، ميلانو ( ام اي ) ، ايطاليا  
جهة مشروع الاستغلال : ميلانو - ايطاليا  
تاريخ انتقال الملكية : ١٣ / ١٢ / ٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٤١٣٨  
الفاصلة : ٩  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٧/١/١٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٨٧ في ١٦/١١/١٩٩٦ م  
اسم المالك السابق : لوكسوتيكاس . ار. ال  
اسم من انتقلت إليه الملكية : لوكسوتيكاس غروب اس . بي أ  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : فيا سيزار كانتيو، ٢، ٢٠١٢٣، ميلانو (ام اي)، إيطاليا  
جهة مشروع الاستغلال : ميلانو - إيطاليا  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/١٢/١٣ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٤٥٣٥  
الفاصلة : ٥  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٨/٥/٣٠ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦١٦ في ١/٢/١٩٩٨ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت بينكيسر هيلنكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود، سلاو، بيركشاير، اس ال ٣ ١ يواتش،  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦/٢/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٤٥٣٥  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٨/٥/٣٠ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦١٦ في ١٩٩٨/٢/١ م  
اسم المالك السابق : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٢/٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

---

رقم العلامة : ٤٧٧٩  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٨/٩/٢٢ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦٢٣ في ١٩٩٨/٥/١٦ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ٣ ١ يو اتش ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦/٢/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٤٧٧٩  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ١٩٩٨/٩/٢٢ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦٢٣ في ١٦/٥/١٩٩٨ م  
اسم المالك السابق : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ٢ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ١٠٧٣٨  
الفئة : ٢١  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/٨/١١ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧١٣ في ١٦/٢/٢٠٠٢ م  
اسم المالك السابق : ذا ثيرموس كومباني  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ثيرموس ال ال سي  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٢٥٥٠ دبليو ، جولف رود ، سويت ٨٠٠ ، رولينج ميدووس ، اللينوي ٦٠٠٠٨ ،  
الولايات المتحدة الأمريكية  
جهة مشروع الاستغلال : ايسين - الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ١١ / ٢٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م



رقم العلامة : ١٠٩٩٦  
الفئة : ٣  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/٢/٢ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٠٣ في ١٥/٩/٢٠٠١ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكييت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يوتش ، انج  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦/٢/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ١٠٩٩٦  
الفئة : ٣  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/٢/٢ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٠٣ في ١٥/٩/٢٠٠١ م  
اسم المالك السابق : ريكييت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكييت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٢/٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ١٠٩٩٧  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/٢/٢ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٠٣ في ١٥/٩/٢٠٠١ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يوتش ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦ / ٢ / ١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ١٠٩٩٧  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/٢/٢ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٠٣ في ١٥/٩/٢٠٠١ م  
اسم المالك السابق : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ٢ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ١٠٩٩٨  
الفئة : ٣  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/١/١٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦٩٦ في ٢٠٠١/٦/٢ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يو اتش ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦ / ٢ / ١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ١٠٩٩٨  
الفئة : ٣  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/١/١٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦٩٦ في ٢٠٠١/٦/٢ م  
اسم المالك السابق : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفر سيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ٢ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ١٠٩٩٩  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/١/١٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦٩٦ في ٢٠٠١/٦/٢ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يوتش ، انج  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦ / ٢ / ١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ١٠٩٩٩  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/١/١٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦٩٦ في ٢٠٠١/٦/٢ م  
اسم المالك السابق : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ٢ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ١٤٢٤٣  
الفئة : ٩  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/٣/٣ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٠٩ في ٢٢/١٢/٢٠٠١ م  
اسم المالك السابق : لوكسوتيكاس . ار. ال  
اسم من انتقلت إليه الملكية : لوكسوتيكاس غروب اس . بي أ  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : فيا سيزار كانتيو، ٢ ، ٢٠١٢٣ ، ميلانو ( ام اي ) ، ايطاليا  
جهة مشروع الاستغلال : ميلانو - ايطاليا  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ١٢ / ١٣ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ١٤٨٢٣  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٣/٨/١٠ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٤٣ في ١٧/٥/٢٠٠٣ م  
اسم المالك السابق : دايتشي فارماسيوتيكال كو ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتشو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ٤ / ١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ١٥٧٢٩  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/٦/٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧١٣ في ٢٠٠٢/٢/١٦ م  
اسم المالك السابق : دايتشي فارماسيوتيكال كو ليتمد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليتمد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتشو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٤/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ١٦٥٢٢  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/٨/١١ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧١٨ في ٢٠٠٢/٥/١ م  
اسم المالك السابق : بريسز فارماسيوتيكالز انكوربوريتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : سميثكلين بيتشام كوربوريشن  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ون فرانكلين بلازا ، ٢٠٠ نورث سكستينث ستريت ، فيلاديلفيا ، بنسلفانيا ،  
١٩١٠٢ ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
جهة مشروع الاستغلال : فلوريدا - الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/١١/٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ١٧٣٧٠  
الفئة : ٧  
تاريخ التسجيل : ٢٤/٣/٢٠٠٣ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٣٢ في ١/١٢/٢٠٠٢ م  
اسم المالك السابق : تيلوين اس . بي . ال  
اسم من انتقلت إليه الملكية : تيلفي اس . بي . أ  
الجنسية والمهنة : إيطالية - الصناعة و التجارة  
العنوان : فيا ديللا تكتيكا ٣ ، فيلافيرلا ( فيسينزا ) - ايطاليا  
جهة مشروع الاستغلال : فيلافيرلا ( فيسينزا ) - ايطاليا  
تاريخ انتقال الملكية : ٢١/١١/٢٠٠٠ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م

---

رقم العلامة : ٢٠٢٧٠  
الفئة : ٩  
تاريخ التسجيل : ٣/٩/٢٠٠٦ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧١٦ في ٣/٦/٢٠٠٦ م  
اسم المالك السابق : جونسون كونترولز انك  
اسم من انتقلت إليه الملكية : جونسون كونترولز تكنولوجي كومبانيامريكية  
الجنسية والمهنة : امريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٩١٥ ايست ثيرتي سكند ستريت ، هولاند ، ميتشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة الامريكية.  
جهة مشروع الاستغلال : ميتشيغان ، الولايات المتحدة الامريكية.  
تاريخ انتقال الملكية : ٧/١١/٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م





رقم العلامة : ٢٠٢٧٣  
الفئة : ٤٠  
تاريخ التسجيل : ٢٨/١٢/٢٠٠٣ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٥١ في ١٥/٩/٢٠٠٣ م  
اسم المالك السابق : جونسون كونترولز انك  
اسم من انتقلت إليه الملكية : جونسون كونترولز تكنولوجي كومبانيا أمريكية  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٩١٥ ايست ثيرتي سكند ستريت ، هولاند ، ميتشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
جهة مشروع الاستغلال : ميتشيغان ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
تاريخ انتقال الملكية : ٧/١١/٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م

---

رقم العلامة : ٢٠٢٧٤  
الفئة : ٤١  
تاريخ التسجيل : ٧/١٠/٢٠٠٣ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٤٧ في ١٥/٧/٢٠٠٣ م  
اسم المالك السابق : جونسون كونترولز انك  
اسم من انتقلت إليه الملكية : جونسون كونترولز تكنولوجي كومبانيا أمريكية  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٩١٥ ايست ثيرتي سكند ستريت ، هولاند ، ميتشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
جهة مشروع الاستغلال : ميتشيغان ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
تاريخ انتقال الملكية : ٧/١١/٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٢٠٢٧٥  
الفئة : ٤٢  
تاريخ التسجيل : ٢٤/٥/٢٠٠٦ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٠٠ في ١/١٠/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : جونسون كونترولز انك  
اسم من انتقلت إليه الملكية : جونسون كونترولز تكنولوجي كومبانيا أمريكية  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٩١٥ ايست ثيرتي سكند ستريت ، هولاند ، ميتشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
جهة مشروع الاستغلال : ميتشيغان ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
تاريخ انتقال الملكية : ٧/١١/٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م

---

رقم العلامة : ٢٠٢٧٦  
الفئة : ٩  
تاريخ التسجيل : ٣/٩/٢٠٠٦ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨١٦ في ٣/٦/٢٠٠٦ م  
اسم المالك السابق : جونسون كونترولز انك  
اسم من انتقلت إليه الملكية : جونسون كونترولز تكنولوجي كومبانيا أمريكية  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٩١٥ ايست ثيرتي سكند ستريت ، هولاند ، ميتشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
جهة مشروع الاستغلال : ميتشيغان ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
تاريخ انتقال الملكية : ٧/١١/٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٢٠٢٧٧  
الفئة : ١١  
تاريخ التسجيل : ٢٤/٥/٢٠٠٦ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٠٠ في ١/١٠/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : جونسون كونترولز انك  
اسم من انتقلت إليه الملكية : جونسون كونترولز تكنولوجي كومبانيا أمريكية  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٩١٥ ايست ثيرتي سكند ستريت ، هولاند ، ميتشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
جهة مشروع الاستغلال : ميتشيغان ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
تاريخ انتقال الملكية : ٧/١١/٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م

---

رقم العلامة : ٢٠٢٧٨  
الفئة : ٣٧  
تاريخ التسجيل : ٢٤/٥/٢٠٠٦ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٠٠ في ١/١٠/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : جونسون كونترولز انك  
اسم من انتقلت إليه الملكية : جونسون كونترولز تكنولوجي كومبانيا أمريكية  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٩١٥ ايست ثيرتي سكند ستريت ، هولاند ، ميتشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
جهة مشروع الاستغلال : ميتشيغان ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
تاريخ انتقال الملكية : ٧/١١/٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٢٠٢٧٩  
الفا : ٤٠  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٣/١٢/٢٨ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٥١ في ٢٠٠٣/٩/١٥ م  
اسم المالك السابق : جونسون كونترولز انك  
اسم من انتقلت إليه الملكية : جونسون كونترولز تكنولوجي كومبانيامريكية  
الجنسية والمهنة : امريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٩١٥ ايست ثيرتي سكند ستريت ، هولاند ، ميتشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة الامريكية.  
جهة مشروع الاستغلال : ميتشيغان ، الولايات المتحدة الامريكية.  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/١١/٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

---

رقم العلامة : ٢٠٢٨٠  
الفا : ٤١  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٣/١٠/٧ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٤٧ في ٢٠٠٣/٧/١٥ م  
اسم المالك السابق : جونسون كونترولز انك  
اسم من انتقلت إليه الملكية : جونسون كونترولز تكنولوجي كومبانيامريكية  
الجنسية والمهنة : امريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٩١٥ ايست ثيرتي سكند ستريت ، هولاند ، ميتشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة الامريكية.  
جهة مشروع الاستغلال : ميتشيغان ، الولايات المتحدة الامريكية.  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/١١/٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

رقم العلامة : ٢٠٢٨١  
الفئة : ٤٢  
تاريخ التسجيل : ٢٤/٥/٢٠٠٦ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٠٠ في ١/١٠/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : جونسون كونترولز انك  
اسم من انتقلت إليه الملكية : جونسون كونترولز تكنولوجي كومبانيا أمريكية  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٩١٥ ايست ثيرتي سكند ستريت ، هولاند ، ميتشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
جهة مشروع الاستغلال : ميتشيغان ، الولايات المتحدة الأمريكية.  
تاريخ انتقال الملكية : ٧/١١/٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٢٢٦٧٤  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٣/٦/٢٠٠٤ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٦٣ في ١٥/٣/٢٠٠٤ م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتشو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ١/٤/٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٢٢٥٤٧  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/٦/١٢ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٦٠ في ٢٠٠٤/٢/٧ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يو اتش ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦ / ٢ / ١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٢٢٥٤٧  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/٦/١٢ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٦٠ في ٢٠٠٤/٢/٧ م  
اسم المالك السابق : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ٢ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٢٢٧١٧  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/٦/٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٥٩ في ٢٠٠٤/١/١٧ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكييت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يو اتش ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦ / ٢ / ١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٢٢٧١٧  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/٦/٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٥٩ في ٢٠٠٤/١/١٧ م  
اسم المالك السابق : ريكييت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكييت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ٢ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٢٢٧١٨  
الفئة : ٣٠  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/٦/٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٥٩ في ٢٠٠٤/١/١٧ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيث بينكيسر هيلثكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يوتش ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦ / ٢ / ١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٢٢٧١٨  
الفئة : ٣٠  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/٦/٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٥٩ في ٢٠٠٤/١/١٧ م  
اسم المالك السابق : ريكيث بينكيسر هيلثكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيث اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ٢ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م



رقم العلامة : ٢٣١٤٥  
الفئة : ٣  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٧/٨/٧ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٣٨ في ٢٠٠٧/٥/١ م  
اسم المالك السابق : شي اند بوغي جيسلشافت فيرمودفيرتيب ام بي اتش اند كو سيرفيس كيه جي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : كارستادت كويلي أ جي  
الجنسية والمهنة : المانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ثيودور - الثوف - شتراسة ٢ ، ٤٥١٣٣ ايسين ، المانيا  
جهة مشروع الاستغلال : ايسين ، المانيا  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٣ / ١٢ / ٣٠ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٢٣١٤٦  
الفئة : ٢٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/١٠/١٢ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٧٠ في ٢٠٠٤/٧/٣ م  
اسم المالك السابق : شي اند بوغي جيسلشافت فيرمودفيرتيب ام بي اتش اند كو سيرفيس كيه جي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : كارستادت كويلي أ جي  
الجنسية والمهنة : المانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ثيودور - الثوف - شتراسة ٢ ، ٤٥١٣٣ ايسين ، المانيا  
جهة مشروع الاستغلال : ايسين ، المانيا  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٣ / ١٢ / ٣٠ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٢٥٤٥٧  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/١٢/١ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٧٤ في ٢٠٠٤/٩/١ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيث بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمنتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يو اتش ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦ / ٢ / ١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٢٥٤٥٧  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/١٢/١ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٧٤ في ٢٠٠٤/٩/١ م  
اسم المالك السابق : ريكيث بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمنتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيث اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمنتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ٢ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٢٦٦٠٧  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٥/١/٣٠ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٧٥ في ٢٠٠٤/٩/١٥ م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتسو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٤/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٢٧١٤٤  
الفئة : ٣  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/١٢/١٣ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٧٥ في ٢٠٠٤/٩/١٥ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت بينكيسر هيلنكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يو اتش ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦/٢/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٢٧١٤٤  
الفئة : ٣  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/١٢/١٣ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٧٥ في ٢٠٠٤/٩/١٥ م  
اسم المالك السابق : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٢/٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

---

رقم العلامة : ٢٧١٤٥  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/١٢/١ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٧٤ في ٢٠٠٤/٩/١ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت بينكيسر هيلتكير انترناشيونال ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١٠٣ - ١٠٥ باث رود ، سلاو ، بيركشاير ، اس ال ١ ٣ يو اتش ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : بيركشاير - بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦/٢/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٢٧١٤٥  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/١٢/١ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٧٤ في ٢٠٠٤/٩/١ م  
اسم المالك السابق : ريكيت بينكيسر هيلثكير انترناشيونال ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٢/٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٢٨٣٢٨  
الفئة : ٣  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/١٢/١ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٧٤ في ٢٠٠٤/٩/١ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكيت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦/١١/٣٠ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٢٨٣٢٩  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/١٢/٢٠ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٧٧ في ١٦/١٠/٢٠٠٤ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكييت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦ / ١١ / ٣٠ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٢٩٥٨٨  
الفئة : ١٤  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٥/٦/١٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٨٣ في ١٥/١/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : ذي بوتس كومباني بي ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ريكييت اند كولمان ( اوفرسيز ) ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : دانسوم لان ، هول ، اتش يو ٨ ٧ دي اس ، انجلترا  
جهة مشروع الاستغلال : هول ، بريطانية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٦ / ١١ / ٣٠ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٢٩٣٩٣  
الفئة : ٤  
تاريخ التسجيل : ٢٩/٦/٢٠٠٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٨٧ في ١٥/٣/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : شل انترناشيونال بترولיום كومباني ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : شل براندز انترناشيونال أجي  
الجنسية والمهنة : سويسرية - الصناعة و التجارة  
العنوان : باريرات ، سي اتش - ٦٣٤٠ بار ، سويسرا  
جهة مشروع الاستغلال : بار ، سويسرا  
تاريخ انتقال الملكية : ٩ / ١ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٢٩٨٦١  
الفئة : ٩  
تاريخ التسجيل : ٢٩/٦/٢٠٠٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٨٧ في ١٥/٣/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : شل انترناشيونال بترولיום كومباني ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : شل براندز انترناشيونال أجي  
الجنسية والمهنة : سويسرية - الصناعة و التجارة  
العنوان : باريرات ، سي اتش - ٦٣٤٠ بار ، سويسرا  
جهة مشروع الاستغلال : بار ، سويسرا  
تاريخ انتقال الملكية : ٩ / ١ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٢٩٨٦٢  
الفئة : ٣٥  
تاريخ التسجيل : ٢٩/٦/٢٠٠٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٨٧ في ١٥/٣/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : شل انترناشيونال بتروليوم كومباني ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : شل براندز انترناشيونال أ جي  
الجنسية والمهنة : سويسرية - الصناعة و التجارة  
العنوان : باريرات ، سي اتش - ٦٣٤٠ بار ، سويسرا  
جهة مشروع الاستغلال : بار ، سويسرا  
تاريخ انتقال الملكية : ٩ / ١ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

---

رقم العلامة : ٢٩٨٦٣  
الفئة : ٤١  
تاريخ التسجيل : ٢٩/٦/٢٠٠٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٨٧ في ١٥/٣/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : شل انترناشيونال بتروليوم كومباني ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : شل براندز انترناشيونال أ جي  
الجنسية والمهنة : سويسرية - الصناعة و التجارة  
العنوان : باريرات ، سي اتش - ٦٣٤٠ بار ، سويسرا  
جهة مشروع الاستغلال : بار ، سويسرا  
تاريخ انتقال الملكية : ٩ / ١ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م



رقم العلامة : ٢٩٨٦٤  
الفئة : ٤٢  
تاريخ التسجيل : ٢٩/٦/٢٠٠٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٨٧ في ١٥/٣/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : شل انترناشيونال بتروليوم كومباني ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : شل براندز انترناشيونال أ جي  
الجنسية والمهنة : سويسرية - الصناعة و التجارة  
العنوان : باريرات ، سي اتش - ٦٣٤٠ بار ، سويسرا  
جهة مشروع الاستغلال : بار ، سويسرا  
تاريخ انتقال الملكية : ٩ / ١ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٢٩٨٦٥  
الفئة : ٩  
تاريخ التسجيل : ٢٩/٦/٢٠٠٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٨٧ في ١٥/٣/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : شل انترناشيونال بتروليوم كومباني ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : شل براندز انترناشيونال أ جي  
الجنسية والمهنة : سويسرية - الصناعة و التجارة  
العنوان : باريرات ، سي اتش - ٦٣٤٠ بار ، سويسرا  
جهة مشروع الاستغلال : بار ، سويسرا  
تاريخ انتقال الملكية : ٩ / ١ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٢٩٨٦٦  
الفئة : ٣٥  
تاريخ التسجيل : ٢٩/٦/٢٠٠٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٨٧ في ١٥/٣/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : شل انترناشيونال بترولיום كومباني ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : شل براندز انترناشيونال أ جي  
الجنسية والمهنة : سويسرية - الصناعة و التجارة  
العنوان : باريرات ، سي اتش - ٦٣٤٠ بار ، سويسرا  
جهة مشروع الاستغلال : بار ، سويسرا  
تاريخ انتقال الملكية : ٩ / ١ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٢٩٨٦٧  
الفئة : ٤١  
تاريخ التسجيل : ٢٩/٦/٢٠٠٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٨٧ في ١٥/٣/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : شل انترناشيونال بترولיום كومباني ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : شل براندز انترناشيونال أ جي  
الجنسية والمهنة : سويسرية - الصناعة و التجارة  
العنوان : باريرات ، سي اتش - ٦٣٤٠ بار ، سويسرا  
جهة مشروع الاستغلال : بار ، سويسرا  
تاريخ انتقال الملكية : ٩ / ١ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٢٩٨٦٨  
الفئة : ٤٢  
تاريخ التسجيل : ٢٩/٦/٢٠٠٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٨٧ في ١٥/٣/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : شل انترناشيونال بترولיום كومباني ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : شل براندز انترناشيونال أجي  
الجنسية والمهنة : سويسرية - الصناعة و التجارة  
العنوان : باريرات ، سي اتش - ٦٣٤٠ بار ، سويسرا  
جهة مشروع الاستغلال : بار ، سويسرا  
تاريخ انتقال الملكية : ٩ / ١ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٣٠٨٢٠  
الفئة : ٩  
تاريخ التسجيل : ٢٢/٥/٢٠٠٦ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٩ في ١٧/٩/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : شل انترناشيونال بترولיום كومباني ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : شل براندز انترناشيونال أجي  
الجنسية والمهنة : سويسرية - الصناعة و التجارة  
العنوان : باريرات ، سي اتش - ٦٣٤٠ بار ، سويسرا  
جهة مشروع الاستغلال : بار ، سويسرا  
تاريخ انتقال الملكية : ٩ / ١ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٣٠٨٢١  
الفئة : ٤٢  
تاريخ التسجيل : ٢٢/٥/٢٠٠٦ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٩ في ١٧/٩/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : شل انترناشيونال بترولיום كومباني ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : شل براندر انترناشيونال أ جي  
الجنسية والمهنة : سويسرية - الصناعة و التجارة  
العنوان : باريرات ، سي اتش - ٦٣٤٠ بار ، سويسرا  
جهة مشروع الاستغلال : بار ، سويسرا  
تاريخ انتقال الملكية : ٩ / ١ / ٢٠٠٦ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٣١٥٦٠  
الفئة : ٣٢  
تاريخ التسجيل : ٣/٤/٢٠٠٦ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٥ في ١٦/٧/٢٠٠٥ م  
اسم المالك السابق : فوسترز استراليا ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : فوسترز براندر ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٧٠ لندن رود ، يويكينهام ، ميدلسيكس ، تي دبليو ١ ٣ كيواس ، المملكة المتحدة.  
جهة مشروع الاستغلال : ميدلسيكس ، المملكة المتحدة  
تاريخ انتقال الملكية : ٣٠ / ١١ / ٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠ / ٤ / ٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٣١٥٦١  
الفئة : ٣٢  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٤/٣ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٥ في ٢٠٠٥/٧/١٦ م  
اسم المالك السابق : فوسترز استراليا ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : فوسترز براندز ليمتد  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٧٠ لندن رود ، يوكينهام ، ميدلسيكس ، تي دبليو ١ ٣ كيواس ، المملكة المتحدة.  
جهة مشروع الاستغلال : ميدلسيكس ، المملكة المتحدة  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ١١ / ٣٠ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٣٢٧٦٠  
الفئة : ١  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٤/٣ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٥ في ٢٠٠٥/٧/١٦ م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتشو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧ / ٤ / ١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٣٢٧٦١  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٤/٣ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٥ في ٢٠٠٥/٧/١٦ م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتسو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٤/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٣٥٠٣٧  
الفئة : ٩  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٥/٢٤ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٠١ في ٢٠٠٥/١٠/١٥ م  
اسم المالك السابق : لوكسوتيكا اس . ار . ال  
اسم من انتقلت إليه الملكية : لوكسوتيكا غروب اس . بي أ  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : فيا سيزار كانتيو ، ٢ ، ٢٠١٢٣ ، ميلانو ( ام اي ) ، ايطاليا  
جهة مشروع الاستغلال : ميلانو - ايطاليا  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/١٢/١٣ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٣٦٩٤٩  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٧/٦/٣ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٣٤ في ٢٠٠٧/٣/٣ م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتشو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٤/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٣٦٩٥٠  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٧/٦/٣ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٣٤ في ٢٠٠٧/٣/٣ م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتشو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٤/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٣٦٩٥٢  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٧/٦/٣ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٣٤ في ٢٠٠٧/٣/٣ م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتشو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٤/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٣٧٣٦٣  
الفئة : ١  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٧/٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨١٣ في ٢٠٠٦/٤/١٥ م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتشو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٤/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م



رقم العلامة : ٣٧٣٦٤  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٧/٥/١٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٣٢ في ٢٠٠٧/٢/٣ م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتشو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٤/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

---

رقم العلامة : ٣٧٤٥٥  
الفئة : ١  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٧/٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨١١ في ٢٠٠٦/٣/١٥ م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمتد  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتشو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٤/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٣٩٢٥٤  
الفئة : ٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/١٢/١٦ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٢٠ في ٢٠٠٦/٨/١ م  
اسم المالك السابق : سانكيو كومباني ، ليمند  
اسم من انتقلت إليه الملكية : دايتشي سانكيو كومباني ، ليمند  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ١-٥-٣ ، نيهونباشي هونتسو ، تشيوا - كو ، طوكيو ٨٤٢٦ - ١٠٣ ، اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : طوكيو - اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٤/١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٤١٣٥١  
الفئة : ٣٢  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٧/٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٣٣ في ٢٠٠٧/٢/١٧ م  
اسم المالك السابق : بيسيكو ، إنك  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ذا كونسينترات مانوفاكتشورينغ كومباني اوف ايرلاند  
الجنسية والمهنة : بريطانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٢٠ ريد ستريت ، ويليامز هاوس ، هاميلتون ، اتش ام - ١١ ، برمودا  
جهة مشروع الاستغلال : لندن - المملكة المتحدة  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/١٢/١٢ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٤٢٩٠٥  
الفئة : ٩  
تاريخ التسجيل : ٢٥/٩/٢٠٠٧ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٤٠ في ٢/٦/٢٠٠٧ م  
اسم المالك السابق : ويباستو أجي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : اينرداي جي ام بي اتش  
الجنسية والمهنة : المانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : كرايلينجير شتراسة ٥، ٨٢١٣١ غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
جهة مشروع الاستغلال : غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
تاريخ انتقال الملكية : ١٧/٨/٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م

---

رقم العلامة : ٤٢٩٠٦  
الفئة : ١١  
تاريخ التسجيل : ٢٥/٩/٢٠٠٧ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٤٠ في ٢/٦/٢٠٠٧ م  
اسم المالك السابق : ويباستو أجي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : اينرداي جي ام بي اتش  
الجنسية والمهنة : المانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : كرايلينجير شتراسة ٥، ٨٢١٣١ غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
جهة مشروع الاستغلال : غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
تاريخ انتقال الملكية : ١٧/٨/٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م

رقم العلامة : ٤٢٩٠٧  
الفئة : ١٢  
تاريخ التسجيل : ٢٥/٩/٢٠٠٧ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٤٠ في ٢/٦/٢٠٠٧ م  
اسم المالك السابق : ويباستو أجي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : اينرداي جي ام بي اتش  
الجنسية والمهنة : المانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : كرايلينجير شتراسة ٥، ٨٢١٣١ غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
جهة مشروع الاستغلال : غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
تاريخ انتقال الملكية : ١٧/٨/٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م

---

رقم العلامة : ٤٢٩٠٨  
الفئة : ٣٧  
تاريخ التسجيل : ٢٥/٩/٢٠٠٧ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٤٠ في ٢/٦/٢٠٠٧ م  
اسم المالك السابق : ويباستو أجي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : اينرداي جي ام بي اتش  
الجنسية والمهنة : المانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : كرايلينجير شتراسة ٥، ٨٢١٣١ غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
جهة مشروع الاستغلال : غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
تاريخ انتقال الملكية : ١٧/٨/٢٠٠٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠/٤/٢٠٠٨ م

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٣)

رقم العلامة : ٤٤٣٨٣  
الفئة : ٧  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/١/٣٠ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٤٥ في ٢٠٠٧/٨/١٥ م  
اسم المالك السابق : ويباستو أجي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : اينرداي جي ام بي اتش  
الجنسية والمهنة : المانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : كرايلينجير شتراسة ٥، ٨٢١٣١ غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
جهة مشروع الاستغلال : غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٨/١٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

---

رقم العلامة : ٤٤٣٨٤  
الفئة : ٩  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/١/٣٠ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٤٥ في ٢٠٠٧/٨/١٥ م  
اسم المالك السابق : ويباستو أجي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : اينرداي جي ام بي اتش  
الجنسية والمهنة : المانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : كرايلينجير شتراسة ٥، ٨٢١٣١ غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
جهة مشروع الاستغلال : غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٨/١٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٤٤٣٨٥  
الفئة : ١١  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/١/٣٠ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٤٥ في ٢٠٠٧/٨/١٥ م  
اسم المالك السابق : ويباستو أجي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : اينرداي جي ام بي اتش  
الجنسية والمهنة : المانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : كرايلنجير شتراسة ٥، ٨٢١٣١ غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
جهة مشروع الاستغلال : غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٨/١٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

---

رقم العلامة : ٤٤٣٨٦  
الفئة : ١٢  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/١/٣٠ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٤٥ في ٢٠٠٧/٨/١٥ م  
اسم المالك السابق : ويباستو أجي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : اينرداي جي ام بي اتش  
الجنسية والمهنة : المانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : كرايلنجير شتراسة ٥، ٨٢١٣١ غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
جهة مشروع الاستغلال : غاوتينغ ستوكدورف، ألمانيا  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٧/٨/١٧ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٤٥٧٢٢  
الفئة : ٣  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٣/٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٥٢ في ٢٠٠٧/١٢/١ م  
اسم المالك السابق : مارشيسا ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : مارشيسا هولدينغز ، ال ال سي  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٤١٣ ويست فورتينث ستريت ، سويت ٤٠٣ ، نيويورك ، نيويورك  
١٠٠١٤ ، الولايات المتحدة الأمريكية  
جهة مشروع الاستغلال : نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٨/١/٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٤٥٧٢٣  
الفئة : ٩  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٣/٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٥٢ في ٢٠٠٧/١٢/١ م  
اسم المالك السابق : مارشيسا ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : مارشيسا هولدينغز ، ال ال سي  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٤١٣ ويست فورتينث ستريت ، سويت ٤٠٣ ، نيويورك ، نيويورك  
١٠٠١٤ ، الولايات المتحدة الأمريكية  
جهة مشروع الاستغلال : نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٨/١/٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨/٤/٢٠ م

رقم العلامة : ٤٥٧٢٤  
الفئة : ١٤  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٣/٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٥٢ في ٢٠٠٧/١٢/١ م  
اسم المالك السابق : مارشيسا ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : مارشيسا هولدينغز ، ال ال سي  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٤١٣ ويست فورتينث ستريت ، سويت ٤٠٣ ، نيويورك ، نيويورك  
١٠٠١٤ ، الولايات المتحدة الأمريكية  
جهة مشروع الاستغلال : نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٨ / ١ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٤٥٧٢٥  
الفئة : ١٨  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٣/٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٥٢ في ٢٠٠٧/١٢/١ م  
اسم المالك السابق : مارشيسا ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : مارشيسا هولدينغز ، ال ال سي  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٤١٣ ويست فورتينث ستريت ، سويت ٤٠٣ ، نيويورك ، نيويورك  
١٠٠١٤ ، الولايات المتحدة الأمريكية  
جهة مشروع الاستغلال : نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٨ / ١ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م



رقم العلامة : ٤٥٧٢٦  
الفاصلة : ٢٠  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٣/٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٥٢ في ٢٠٠٧/١٢/١ م  
اسم المالك السابق : مارشيسا ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : مارشيسا هولدينغز ، ال ال سي  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٤١٣ ويست فورتينث ستريت ، سويت ٤٠٣ ، نيويورك ، نيويورك  
١٠٠١٤ ، الولايات المتحدة الأمريكية  
جهة مشروع الاستغلال : نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٨ / ١ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٤٥٧٢٧  
الفاصلة : ٢١  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٣/٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٥٢ في ٢٠٠٧/١٢/١ م  
اسم المالك السابق : مارشيسا ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : مارشيسا هولدينغز ، ال ال سي  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٤١٣ ويست فورتينث ستريت ، سويت ٤٠٣ ، نيويورك ، نيويورك  
١٠٠١٤ ، الولايات المتحدة الأمريكية  
جهة مشروع الاستغلال : نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٨ / ١ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٤٥٧٢٨  
الفئة : ٢٤  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٣/٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٥٢ في ٢٠٠٧/١٢/١ م  
اسم المالك السابق : مارشيسا ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : مارشيسا هولدينغز ، ال ال سي  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٤١٣ ويست فورتينث ستريت ، سويت ٤٠٣ ، نيويورك ، نيويورك  
١٠٠١٤ ، الولايات المتحدة الأمريكية  
جهة مشروع الاستغلال : نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٨ / ١ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٤٥٧٢٩  
الفئة : ٢٥  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٣/٥ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٥٢ في ٢٠٠٧/١٢/١ م  
اسم المالك السابق : مارشيسا ، ليمتد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : مارشيسا هولدينغز ، ال ال سي  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٤١٣ ويست فورتينث ستريت ، سويت ٤٠٣ ، نيويورك ، نيويورك  
١٠٠١٤ ، الولايات المتحدة الأمريكية  
جهة مشروع الاستغلال : نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٨ / ١ / ٢٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م

رقم العلامة : ٤٥٧٣٠

الفئة : ٣٥

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٣/٥ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٥٢ في ٢٠٠٧/١٢/١ م

اسم المالك السابق : مارشيسا ، ليمتد

اسم من انتقلت إليه الملكية : مارشيسا هولدينغز ، ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة

العنوان : ٤١٣ ويست فورتينث ستريت ، سويت ٤٠٣ ، نيويورك ، نيويورك  
١٠٠١٤ ، الولايات المتحدة الأمريكية

جهة مشروع الاستغلال : نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٨ / ١ / ٢٨ م

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٠ م



يعن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات التالية:

رقم المناقصة	إسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الإشتراك	قيمة المستند	موعد تقديم العطاءات
٢٠٠٨/١١٨	تشغيل وصيانة شبكتي نقل مياه صحم والخابورة	لشركات والمؤسسات المتخصصة في الأعمال المنكورة والمسجلة لدى المجلس	(٣٠٠٠٠٠) ع.م.س رسالة عسقية	٢٠٠٨/٦/١٧
٢٠٠٨/١١٩ مولية	مشروع إنشاء مدرسة محمد بن صالح المنتفقي للتعليم الأساسي (المختلطة) من (٢٤) فصلاً بكمزار بولاية خصب بمحافظة مسندم	لشركات لعلمية وشركات ومؤسسات الدرجات الممتازة والأولى والثانية المتخصصة في أعمال المباني والمسجلة لدى المجلس	(٣٠٣٨٤٠) ع.م.س ثلاثة ورسمات وشؤون رسالا عسقية	
٢٠٠٨/١٢٠	مشروع إنشاء جامع نزوى بولاية نزوى	شركات ومؤسسات الدرجتين الممتازة والأولى المتخصصة في أعمال المباني والمسجلة لدى المجلس	(٣٠٣٠٨٠) ع.م.س ثلاثة ورسمات عسقية	

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى تاريخ ٢٠٠٨/٦/٤ م.

وعلى كل من يرغب الإشتراك في هذه المناقصات أن يرفق مع عطاءه تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيكاً مصدقاً عليه من أحد البنوك العاملة في البلاد قدره (٢%) من قيمة العطاء معنوناً باسم معالي رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه.

تقدم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الاصيلي المعد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة باسم معالي رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج رقم وإسم المناقصة فقط وأن لا يكتب على المظروف إسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه .

يجب وضع العطاءات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) إبتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.

ستعطى الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاءها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر .

أمين عام مجلس المناقصات

E-mail : tenderom@omantel.net.om



يعن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات التالية:

رقم المناقصة	إسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الإشتراك	قيمة المستند	موعد تقديم العطاءات
٢٠٠٨/١٧	إعادة تاهيل الجسور والجدران الإستراتيجية على طريق بدهد/مصور	شركات ومؤسسات الدرجة الممتازة المتخصصة في أعمال الطرق والمسجلة لدى المجلس	(٣٠٠٠٠٠٠٠) ر.س	٢٠٠٨/٦/١٦
٢٠٠٨/١٢١	مشروع إنشاء مجمع المحاكم بمسقط كولية	شركات العميلة وشركات ومؤسسات الدرجة الممتازة المتخصصة في أعمال المباني والمسجلة لدى المجلس	ر.س على	٢٠٠٨/٦/٢٣
٢٠٠٨/١٢٢	توريد لوازم المختبرات الطبية وخدمات نقل الدم لوزارة الصحة	الصناعات والشركات المتخصصة في الأعمال المنكورة والمسجلة لدى المجلس	(٥٠٠٠٠٠٠) ر.س على	٢٠٠٨/٦/١٦

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير (اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى تاريخ ٢٠٠٨/٦/٤م).

وعلى كل من يرغب الإشتراك في هذه المناقصات أن يرفق مع عطائه تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيكاً مصدقاً عليه من أحد البنوك العاملة في البلاد لا يقل عن (٢%) من قيمة العطاء معنوناً بإسم معالي رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه.

تقدم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الاصيلي المعد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة بإسم معالي رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج رقم وإسم المناقصة فقط وأن لا يكتب على المظروف إسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه .

يجب وضع العطاءات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.

ستعطي الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاءها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر .

أمين عام مجلس المناقصات

E-mail : tenderom@omantel.net.om

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



يعلن مجلس المناقصات عن دعوتي التأهيل المسبق التاليين:

رقم الدعوة	إسم الدعـــــــــــــــــوة
٢٠٠٨/١٢٣	تأهيل شركات للإشتراك في مناقصة مشروع إنشاء مطار رأس الحد (المرحلتين الثانية والثالثة)
٢٠٠٨/١٢٤	تأهيل شركات للإشتراك في مناقصة تقديم الخدمات الإستشارية للتصميم والإشراف على مشروع إنشاء خزانات مياه للطوارئ بمحافظة مسقط

يمكن للشركات والمؤسسات المتخصصة في الأعمال المذكورة الحصول على مستندات شروط التأهيل المسبق من المجلس بالخوير مقابل (=١٥٠.ر.ع) مائة وخمسين ريالاً عمانياً للنسخة الواحدة لا ترد .

تقدم مستندات التأهيل في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة بإسم معالي رئيس مجلس المناقصات ومكتوب عليها من الخارج رقم وإسم الدعوة.

يجب وضع مستندات التأهيل بصندوق المناقصات بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ٢٠٠٨/٦/٩م ، يمكن حضور ممثل الشركة التي تتقدم للتأهيل لإجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول كل من يتقدم للتأهيل

أمين عام مجلس المناقصات

E-mail: tenderom@omantel.net.om



يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات التالية:

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الاشتراك	قيمة المستند	موعد تقديم العطاءات
٢٠٠٨/١٢٥ كولية	مشروع إنشاء فندق شاطيء الدقم	الشركات العالمية وشركات ومؤسسات الدرجة الممتازة المتخصصة في أعمال المباني والمسجلة لدى المجلس	(١٠٠٠٠٠٠٠) ر.ع. ك.ف. وخصم ريبال عملي	٢٠٠٨/٧/٧
٢٠٠٨/١٢٦ كولية	مشروع إنشاء خط التجميع الرئيسي ومحطة الضخ وشبكات الصرف الصحي بولاية بوشهر (المرحلة الثانية)	الشركات العالمية وشركات ومؤسسات الدرجة الممتازة المتخصصة في الأعمال المدنية والمسجلة لدى المجلس	(١٠٠٠٠٠٠٠٠) ر.ع. ك.ف. وخصم ريبال عملي	٢٠٠٨/٦/٣٠
٢٠٠٨/١٢٧	مشروع إنشاء خط كهرباء جهد (٣٣ ك.ف) من محطة بركاء الرئيسية إلى محطة الصومحان بولاية بركاء في منطقة جنوب الباطنة	الشركات والمؤسسات المتخصصة في الأعمال الكهربائية حسب الجهد المذكور والمسجلة لدى المجلس ولدى الجهة المختصة بإدارة لائحة التوزيع	(٣٣٠٠٠) ثلاثمائة وثلاثون ريبال عملي	٢٠٠٨/٦/٣٠

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى تاريخ ٢٠٠٨/٦/١١ م.

وعلى كل من يرغب الاشتراك في هذه المناقصات أن يرفق مع عطاءه تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيكا مصدقاً عليه من أحد البنوك العاملة في البلاد لا يقل عن (٢%) من قيمة العطاء معنونا باسم معالي رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه.

تقدم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الاصلي المعد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة باسم معالي رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج رقم واسم المناقصة فقط وأن لا يكتب على المظروف اسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه .

يجب وضع العطاءات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.

ستعطي الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاءها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر .

أمين عام مجلس المناقصات

E-mail : tenderom@omantel.net.om

Central Bank of Oman



البنك المركزي العماني

## إعلان

استناداً إلى المادة رقم ٤٨ من القانون المصرفي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/١١٤م، يعلن البنك المركزي العماني بأن القيمة الإجمالية للنقد المتداول في السلطنة حتى نهاية شهر إبريل ٢٠٠٨م قد بلغت : ٧٠١,٧٦٣,٨٠٤/٦١٥ ريال عماني (سبعمائة وواحد مليوناً وسبعمائة وثلاثة وستون ألفاً وثمانمائة وأربعة ريالاً عمانياً وستمائة وخمسة عشرة بيعة فقط).

البنك المركزي العماني



## الاشتراك السنوى

داخل السلطنة : ٣٦ ريالاً عمانياً للمؤسسات  
و : ٢٤ ريالاً عمانياً للأفراد  
الدول العربية : ٤٢ ريالاً عمانياً  
الدول الأجنبية : ٦٠ ريالاً عمانياً

المديرية العامة للجريدة الرسمية

ص.ب: ٥٧٨ روى ١١٢

مسقط - سلطنة عمان

ت: ٢٤٤٨١١١٨ ف.٢٤٤٨٣٠٩

طبع بمطابع النهضة ش.م.م

سلطنة عمان

٢٤٥٣٧٥٥-٢٤٥٣١٠٤

موقع الوزارة، Website: [www.mola.gov.om](http://www.mola.gov.om)